

طَبَقَاتُ الْجَنَابِلَةِ

لِلْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي بَعْلَى

الجزء الثاني

وقف على طبعه و صححه

محمد حامد الفقي

مطبعة السنة المحمدية

هـ شارع غيط النوبى - القاهرة

ت ٧٩٠١٧

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر الطبقة الثانية

باب الألف

٥٧٨ - أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد ، أبو الحسين بن المنادى ، سمع جده محمداً ، وأباه جعفرأ ، ومحمد بن إسحاق الصاغاني ، وعباس الدوري ، وزكريا بن يحيى المروزي ، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي ، وأبا داود السجستاني ، والمروزي ، ويعقوب الطوعى ، وعبد الله بن أحمد . وأكثر الرواية عنه ، وغيرهم . وكان ثقة . أميناً ثبتاً ، صدوقاً ورعاً ، حجة فيما يرويه ، محصلاً لما يحكيه . صنف كتباً كثيرة . وجمع علوماً حجة . قيل : إن مصنفاته نحواً من أربع مائة مصنف . ولم يسمع الناس من مصنفاته إلا أقلها .

روى عنه المتقدمون ، كأبي عمر بن حيويه ونحوه . وكان الجد الوالد السعيد لأمه منه إجازة . وآخر من حدث عنه محمد بن فارس القورى .

قال ابن ثابت : حدثني أبو الفضل عبيد الله بن أحمد الصيرفي قال : كان أبو الحسين بن المنادى صلب الدين ، خشن الطريقة ، شرس الأخلاق . فلذلك لم تنتشر الرواية عنه .

قال : وقال لي أبو الحسين بن الصلت : كنا نَمْضَى مع ابن قاج الوراق إلى ابن المنادى لنسمع منه . فإذا وقفنا ببابه خرجت إلينا جارية له ، وقالت : كم أنتم ؟ فنخبرها بعددنا ، ويؤذن لنا في الدخول ، فيحدثنا . فدخل معنا مرة إنسان علوى ، وغلام له . فلما استأذنا قالت الجارية كم أنتم ؟ فقلنا : نحو ثلاثة عشر ، وما كنا حسبنا العلوى ولا غلامه في العدد . فدخلنا عليه . فلما رأنا خمسة عشر

نفسا قال لنا : انصرفوا اليوم . فلست أحدثكم . فانصرفنا ، وظننا أنه عرض له شغل . ثم عدنا إليه مجلسا ثانيا . فصرفنا ، ولم يحدثنا . فسالناه بعد ذلك عن السبب الذى أوجب ترك التحديث لنا ؟ فقال : كنتم تذكرون عددكم فى كل مرة للجارية ، وتصدقون ، ثم كذبت فى المرة الأخيرة . ومن كذب فى هذا المقدار لم يؤمن أن يكذب فيما هو أكبر منه . فاعتذرنا إليه ، وقلنا : نحن نتحفظ فيما بعد . فحدثنا ، أو كما قال

مولده : لثمان عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة ست وخمسين ومائتين . وقيل : سنة سبع وخمسين ومائتين . وحج سنة ثلاث وسبعين ومائتين أنبأنا الملقى قال : أخبرنا محمد بن فارس عن أبي الحسين بن المنادى حدثنى جدى محمد قال : قال لى أحمد بن حنبل : أنا أذرع هذه الدار التى أسكنها ، فأخرج الزكاة عنها فى كل سنة . ذهب فى ذلك إلى قول عمر بن الخطاب فى أرض السواد .

وبه حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل قال : ذكر أبى حديث عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن عاصم الأحول عن أبى عثمان النهدى عن جرير بن عبد الله البجلي عن النبى صلى الله عليه وسلم « تبنى مدينة بين دجلة ودجيل والصراة ، وقُطْرُبْل ، تجبى إليها كنوز الأرض ، ويحتمع إليها كل لسان ، فلهى أسرع ذهابا فى الأرض من الحديد المأهولة فى الأرض الخوارة » فقال : كان المحاربى جليسا لسيف بن محمد بن أخت سفيان الثورى . وكان سيف . كذابا فأظن المحاربى سمعه منه ، قال عبد الله : فليل لأبى فإن عبد العزيز بن أبان رواه عن سفيان الثورى عن عاصم الأحول ؟ فقال أبى : كل من حدث بهذا الحديث عن سفيان الثورى فهو كذاب . قال عبد الله فقلت له : إن لَوَيْنَا حدثنا عن محمد بن جابر الحنفى ؟ فقال : كان محمد بن جابر ربما ألحق فى كتابه الحديث . ثم قال أبى : هذا الحديث ليس بصحيح ، أو قال : كذب

وبه : حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي حدثنا يزيد بن عبد ربه الجرجسي الحمصي ، ح : بقية بن الوليد حدثني جبير بن عمرو القرشي حدثنا أسعد الأنصاري عن أبي يحيى من آل الزبير بن العوام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « البلاد بلاد الله ، والعباد عباد الله . فحيثما أصبت خيراً فأقم »

قال ابن المنادي : حدثنا جدى قال : ضرب أبو عبد الله سبعة وثلاثين سوطاً معلقاً ، بينه وبين الأرض قبضة . وإنما قطع الضرب عنه لأنه غشى عليه . فذهب عقله ، واصفر واسترخى . ففزع لذلك المعتصم . وقال : حلوا القيود عنه ، واحملوه إلى منزله .

قال : وحدثني أبي وجدى رحمهما الله قالا : كان ضرب أبي عبد الله أحمد بن حنبل بالسياط بمدينة السلام في دار المعتصم ، يوم الأربعاء ، لست بقين من شهر رمضان سنة عشرين ومائتين ، وبينه وبين الأرض مقدار قبضة وقال : قال حنبل : سمعت أبا عبد الله يقول : لما دخلنا طرسوس أقننا أياماً ، ومات المأمون . فظننت أنى قد استرحت من الغم الذى كنت فيه ، والقيد والضيق ، فدخل علينا رجل ، فذكر أنه صار مع أبي إسحاق رجل يقال له : ابن أبي دؤاد ، وقد أمر أن يُحْدَرُوا إلى بغداد . فجاءنى غم آخر . فنالتى من الغم والأذى أمر عظيم . قال حنبل : فلما قدم أبو عبد الله : حبس فى اسطبل لمحمد بن ابراهيم بن أخى إسحاق بن ابراهيم . وذلك فى دار عمارة . ومرض فى شهر رمضان والقيد فى رجله . ثم حُوِّلَ إلى سجن العامة بالبغويين . فكث هناك نحواً من ثلاثين شهراً .

قال ابن المنادي : وكانت وفاة المعتصم - فى روايتنا عن آبائنا وغيرهم من شيوخنا رحمهم الله أجمعين - يوم الخميس لإحدى عشرة بقيت من ربيع الأول سنة سبع وعشرين ومائتين . ثم بويغ ابنه هارون ، وسمى الواصل يوم مات المعتصم . وكان على مذهب المعتصم والمأمون فى خلق القرآن ، إلا أنه لم ينبسط فى

الامتحان ، غير أن الناس كانوا يُقرَّعونَه ، سيما أن عبد الرحمن بن إسحاق كان قاضيه ، وهو الذى أشار عليه بقتل أحمد بن نصر الخزاعى .

فلنذكر بعض اختياراته :

اختار إيجاب غسل اليدين عند القيام من نوم الليل . واختار تنجيس أسرار جوارح الطيور . واختار تحريم الوضوء من آنية الذهب والفضة . مع الحكم . بصحة الطهارة

ومات يوم الثلاثاء لإحدى عشرة ليلة بقيت من المحرم سنة ست وثلاثين وثلاثمائة . ودفن فى مقبرة الخيزران .

٥٧٩ - أحمد بن محمد بن حمدان بن مالك ، أبو بكر القطيعى . كان يسكن

قطيعة الدقيق ، وإليها ينسب . سمع إبراهيم بن إسحاق ، وإسحاق بن الحسن الحرييين ، وبشر بن موسى الأسدى ، وأبا العباس الكرىمى ، وأبا مسلم الكجى ، وعبد الله بن إمامنا أحمد . روى عنه المسند : والزهد ، والتاريخ ، والمسائل ، وغير ذلك . وقيل : إن عبد الله بن إمامنا كان يقعه فى حجره ، وهو يقرأ عليه الحديث . فيقال له : يؤلك . فيقول : إني أحبه

مولده : يوم الاثنين لثلاث خلون من المحرم سنة أربع وسبعين ومائتين . روى عنه من المتقدمين : الدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين . ومن دونهم : ابن رزقوية ، ومحمد بن أبى الفوارس ، والبرقانى ، وأبو نعيم الأصبهاني ، وعبد الملك بن بشران ، وابن المذهب ، والجوهري

سئل ابن مالك عن الإيمان ؟ فقال : قول وعمل . ثم قال : وهل يشك فيه؟ وقال أبو الحسن بن الفرات : كان ابن مالك القطيعى مستوراً ، صاحب سنة ، كثير السماع من عبد الله بن أحمد ومن غيره .

وقال محمد بن أبى الفوارس : كان أبو بكر بن مالك مستوراً صاحب سنة . وقال أبو بكر البرقاني : كنت شديد التنفير عن حال ابن مالك ، حتى ثبت عندي : أنه صدوق ، لا يشك فى سماعه .

وقال ابن ثابت : لم نر أحداً امتنع من الرواية عنه ، ولا ترك الاحتجاج به
أنبأنا الحسن الجوهري أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك حدثنا
عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي حدثنا وكيع حدثنا يونس بن أبي إسحاق
عن يزيد بن أبي مريم السلولي عن أبي الجوزاء عن الحسن بن علي قال « علمني
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في قنوت الوتر : اللهم اهدني فيمن
هديت ، وعافني فيمن عافيت ، وتولني فيمن توليت . فإنك تقضي ولا يقضى
عليك . تباركت ربنا وتعاليت »

وتوفي يوم الاثنين لسبع بقين من ذى الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة ودفن
بقرب قبر إمامنا أحمد

٥٨٠ - أحمد بن الحجاج ، أبو العباس السيوط البزار . كانت عنده

مسائل الفضل بن زياد القطان لأحمد بن حنبل . سمعها من الفضل

وتوفي يوم الأحد ثمان ليال خلون من شهر رمضان سنة خمس وثلاثمائة

٥٨١ - أحمد بن - الحجاج بن الحسن بن إسرائيل بن يونس ، أبو بكر

النجاد ، العالم الناسك الورع . كان له في جامع المنصور حلقتان قبل الصلاة للفتوى
على مذهب إمامنا أحمد ، وبعد الصلاة لإملاء الحديث . اتسعت رواياته ،
وانتشرت أحاديثه ومصنفاته . سمع الحسن بن مكرم ، ويحيى بن أبي طالب ،
وأحمد بن ملاعب ، وأبا داود السجستاني ، وإبراهيم الحربي ، وعبد الله بن إمامنا
أحمد ، وهارون الهاشمي ، ومعاذ بن المنثي ، ومحمد بن اسماعيل السلمي ، وأبا يحيى
الناقد ، ويعقوب المطوع ، وبشر بن موسى ، وغيرهم .

روى عنه ابن مالك ، وعمر بن شاهين ، وابن بطة ، وصاحبه أبو حفص
العكبري ، وأبو عبد الله بن حامد ، وأبو الفضل التيمي .

قال أبو علي بن الصواف : كان أحمد بن سلمان النجاد يحيى معنا إلى المحدثين

إلى بشر بن موسى وغيره . ونعله في يده . فقيل له : لم لاتلبس نعلك ؟ قال : أحب أن أمشي في طلب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأنا حاف ، فلعله ذهب إلى قوله صلى الله عليه وسلم «ألا أنبئكم بأخف الناس - يعني حساباً - يوم القيامة بين يدي الملك الجبار : المسارع إلى الخيرات ، ماشياً على قدميه حافياً . أخبرني جبريل : أن الله عز وجل ناظر إلى عبد يمشي حافياً في طلب الخير »

وقال أبو إسحاق الطبري : كان النجاد يصوم الدهر ، ويفطر كل ليلة على رغيف ، ويترك منه لقمة . فإذا كان ليلة الجمعة تصدق بذلك الرغيف ، وأكل تلك اللقم ، التي استفضلها

قلت أنا : وكان إذا أملى الحديث في جامع المنصور يكثر الناس في حلقة حتى يعلق البابان من أبواب الجامع مما يليان حلقة . وكان يملئ في حلقة عبد الله بن إمامنا . وفيها كان يملئ ابن مالك .

وقال أبو بكر النجاد : ضقت وقتاً من الزمان ، فضيت إلى إبراهيم الحربي . فذكرت له قصتي : فقال : اعلم أنني ضقت يوماً حتى لم يبق معي إلا قيراط . فقالت الزوجة : قش كتبك ، وانظر مالا تحتاج إليه فبعه . فلما صليت العشاء الآخرة جلست في الدهليز أكتب ، إذ طرق على الباب طارق ، فقلت : من هذا ؟ فقال : كفى . ففتحت الباب ، فقال لي : أطفئ السراج . فطفيتها . فدخل الدهليز ، فوضع فيه كارة . وقال لي : اعلم أننا أصلحنا للصبيان طعاماً ، فأحبينا أن يكون لك وللصبيان فيه نصيب . وهذا أيضاً شيء آخر ، فوضعه إلى جانب الكارة ، وقال : تصرفه في حاجتك ، وأنا لأعرف الرجل . وتركني وانصرف . فدعوت الزوجة ، وقلت لها : أسرجي ، فأسرجت . وجاءت ، وإذا الكارة : مندبل له قيمة . وفيه خمسون وسطاً ، في كل وسط لون من الطعام ، وإلى جانب الكارة كيس ، فيه ألف دينار . قال النجاد فقممت من عنده ، ومضيت إلى قبر أحمد فزرتة . ثم انصرفت . فبينما أنا أمشي على جانب الخندق ، إذ لقيتني

عجوز من جيراننا ، فقالت لى : يا أحمد ؟ فأجبته . فقالت : مالك مغموم ؟ فأخبرتها . فقالت لى : اعلم أن أملك أعطيتنى قبل موتها ثلاثمائة درهم . فقالت لى : أخبئى هذه عندك . فإذا رأيت ابنى مضيقاً مغموماً ، فأعطيه إياها . فتعال معى حتى أعطيك إياها . فضيت معها . فدفعتها إلى .

حدثنا جدى لأبى جابر - رحمة الله وإياه - قال : أخبرنا خالى الحسن بن عثمان قال : أخبرنا أحمد بن سلمان النجاد

وحدثنا عبد الله بن أبى الدنيا قال : حدثنا أبو خيثمة وإسحاق بن اسماعيل قالوا حدثنا جرير عن ليث عن عثمان بن أبى حميد عن أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أتانى جبريل ، وفى كفه كالمراة البيضاء ، فيها كالنكتة السوداء ، فقلت : ماهذا فى يدك ؟ قال : هذه الجمعة . قلت : وما الجمعة ؟ قال : لكم فيها خير . قلت : وما لنا فيها ؟ فقال : تكون عيداً لك ولأمتك من بعدك ، وتكون اليهود والنصارى تبعاً لك . قال : ولكم فيها ساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله خيراً - هو له قسم - إلا أعطاه إياه . ويتعوذ بالله من شر ما هو عليه مكتوب إلا فك عنه من البلاء ما هو أعظم منه . قال : وهو عندنا سيد الأيام ، ونحن نسميه يوم القيامة : يوم المزيد - وذكر الخبر »

وأنبأنا على عن ابن بطة حدثنا أبو بكر النجاد حدثنى هارون بن العباس حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد الرحمن بن شريك حدثنا أبى حدثنا أبو يحيى القتات^(١) عن مجاهد

(١) قال الحافظ فى التهذيب : فى ترجمة أبى يحيى القتات : قال الأثرم عن أحمد : روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جداً وقال على بن المدينى : قيل ليحيى بن سعيد القطان : إن إسرائيل روى عن يحيى القتات ثلاثمائة حديث وعن إبراهيم بن مهاجر ثلاثمائة . فقال : لم يؤث منه . أى منهما جميعاً ، يعنى من أبى يحيى ومن إبراهيم . وقال ابن حبان : خش خطؤه وكثر وهمه ، حتى سلك غير مسلك العدول فى الروايات ، وقال يعقوب بن سفيان : لا بأس به . وكذلك قال البزار

قال النجاد : وحدثنا معاذ بن المثني حدثنا خلاد بن أسلم قال حدثنا محمد بن فضل عن ليث عن مجاهد - كلهم - قال في قول الله عز وجل (١٧ : ٧٩ عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً) قال « يجلسه معه على العرش »

قال النجاد : وسألت أبا يحيى الناقد ويعقوب المطوعى وعبد الله بن أحمد بن حنبل وجماعة من شيوخنا ؟ فحدثوني بحديث محمد بن فضيل عن ليث عن مجاهد . وسألت أبا الحسن العطار عن ذلك ؟ فحدثني بحديث مجاهد ، ثم قال : سمعت محمد بن مصعب العابد يقول هذا ، حتى ترى الخلائق منزلته صلى الله عليه وسلم عند ربه تبارك وتعالى ، وكرامته لديه . ثم ينصرف محمد صلى الله عليه وسلم إلى غرفه وجناته وأزواجه ، ثم ينفرد عز وجل برؤس بيته .

قال النجاد : ثم نظرت في كتاب أحمد بن الحجاج المروزي ، وهو إمامنا وقودتنا والحجة لنا في ذلك . فوجدت فيه ما قد ذكره من رد حديث عبد الله بن سلام ومجاهد . وذكر أسماء الشيوخ الذين أنكروا على من رد ذلك ، أو عارضه

قال النجاد : فالذي ندين الله تعالى به وتعتقده : ما قد رسمناه وبيناه من معاني الأحاديث المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما قاله عبد الله بن العباس ومن بعده من أهل العلم ، وأخذوا به كابراً عن كابر ، وجيلاً عن جيل ، إلى وقت شيوخنا في تفسير قوله تعالى (عسى أن يبعثك مقاماً محموداً) أن المقام المحمود : هو قعوده صلى الله عليه وسلم مع ربه على العرش . وكان من جحد ذلك وتكلم فيه بالمعارضة : إنما يريد بكلامه في ذلك : كلام الجهمية ، يُجانب ويباين ، ويحذر عنه . وكذلك أخبرني أبو بكر السكاتب عن أبي داود السجستاني أنه قال : من رد حديث مجاهد فهو جهمي

وحدثنا محمد بن صهيب وجماعة من شيوخنا عن محمد بن عبد الملك الدقيقي قال : سمعت هذا الحديث منذ خمسين سنة ، ما سمعت أحداً ينكره ، إنما يكاذبه الزنادقة والجهمية .

قال النجاد : وذكر لنا أبو إسماعيل السلمي أمر الترمذى الذى رد فضيلة
النبي صلى الله عليه وسلم وصغر أمره ، وقال : لا يؤمن بيوم الحساب
قال النجاد : وعلى ذلك من أدركت من شيوخنا أصحاب أبي عبد الله أحمد
بن محمد بن حنبل . فإنهم منكرون على من رد هذه الفضيلة . ولقد بين الله ذلك
على السنة أهل العلم على تقادم الأيام . فتلقاه الناس بالقبول . فلا أحد ينكر ذلك
ولا ينازع فيه

قال النجاد : فبذلك أقول . ولو أن حالفاً حلف بالطلاق ثلاثاً : أن الله يقعد
محمداً صلى الله عليه وسلم معه على العرش ، واستفتانى فى يمينه ، قلت له : صدقت
فى قولك ، وبررت فى يمينك ، وامرأتك على حالها . فهذا مذهبنا وديننا واعتقادنا
وعليه نشأنا . ونحن عليه إلى أن نموت إن شاء الله . فزمننا الإنكار على من رد
هذه الفضيلة التى قالها العلماء وتلقوها بالقبول . فمن ردها فهو من الفرق المالكة
قرأت بخط الوالد السعيد قال : حكى القاضى أبو على بن أبى موسى عن أبى
بكر النجاد ، أنه قال : رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل إحدى عشرة
مرة . منها بالسنة تسع مرات : فى ليلة المعراج ، حين كان يتردد بين موسى عليه
السلام وبين ربه عز وجل ، يسأله أن يخفف عن أمته الصلاة ، فنقص خمسة
وأربعين صلاة ، فى تسع مقامات . ومرتين بالكتاب

وقال أبو على بن الصواف : حدثنا محمد بن على بن حبيش أن رجلاً من أهل
القرآن رأى فى المنام فى مسجد نهر طابق : كأنه أبى محمد الجنيد ، وبأبى الحسن
بن بشار ، وهما فى المسجد ، إذ أقبل إليهما رجل شاب ، كان يصلى معهما فى المسجد
فسلم عليهما واحتضنهما إليه ، ثم قام يصلى ، وهو مكتئب حزين ، يبكى ويتضرع
فى سجوده إلى الله عز وجل . قلت للخلدى : من هذا ؟ فقال لى : النبي صلى الله
عليه وسلم ، يبكى ويتضرع . فأقبلت على الخلدى ، فقلت له : قل لى ما هم فيه ، حتى
أخبرهم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر الخلدى : قل للرجل يقول لأمتى :

يعضون إلى أبي بكر أحمد بن سلمان الفقيه النجاد ليخرج بهم ، وقل : أيها الرجل للامام - يعنى الخليفة - يحجى إليه ، فيستنهضه من منزله ، ويخرج معه ليدعو للمسلمين من قبل أن ينزل بهم الأمر الذى هو واقع بهم ، لا بد لهم منه ، أو يقلعوا عن الزنى واللواط وشرب الخمر ، ونقض العهود ، وعن الربا وسب أصحابى . فإن لم يفعلوا ذلك ويقلعوا ، ويتوبوا ، حل بهم الأمر . قال الرجل : يا معشر المسلمين ، هى أمانة لله عز وجل لازمة لى ، وقد أخرجتها من عنقى إلى أعناقكم ، وأنتم للقلدون لها . قد أدبت إليكم . فاعملوا عليه بحسبة .

والرؤيا فى ليلة أحد لثلاث عشرة مضت من ذى القعدة سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة . والقصد إلى أبي بكر النجاد فى ذلك .

وتوفى وقد كُفَّ بصره ليلة الثلاثاء لعشر بقين من ذى الحجة سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة . ودفن صبيحة تلك الليلة ، عند قبر بشر بن الحارث . وعاش خمسا وتسعين سنة

وقال ابن أبى الفوارس : يقال إن مولد أبى بكر النجاد سنة ثلاث وخمسين ومائتين

٥٨٢ - أحمد بن محمد بن هارون ، أبو بكر المعروف بالخلال . له التصانيف الدائرة ، والكتب السائرة . من ذلك : الجامع ، والعلل ، والسنة ، والطبقات ، والعلم ، وتفسير الفريب ، والأدب ، وأخلاق أحمد ، وغير ذلك .

وسمع الحسن بن عرفة ، وسعدان بن نصر ، ومحمد بن عوف الحمصى ، ومن فى طبقتهم وبعدهم . وصحب أبا بكر المروذى إلى أن مات . وسمع جماعة من أصحاب إمامنا مسائلهم لأحمد . منهم : صالح ، وعبد الله ابنه ، وإبراهيم الحربى ، والميمونى ، وبدر المغازلى ، وأبو يحيى الناقد ، وحنبل بن عم إمامنا ، والقاضى البرقي ، وحرب الكرماني ، وأبو زرعة الدمشقي ، وإسماعيل بن إسحاق الثقفى ، ويوسف بن موسى القطان الحربى ، ومحمد بن بشر ، وأبو النضر العجلي ، ومحمد

بن يحيى الكحال ، وعمر بن صالح البغدادي ، وطالب بن حرة الأذني ، والحسن بن ثواب ، ومحمد بن الحسن بن حسان ، وأبو داود السجستاني ، وأحمد بن هاشم الأنطاكي ، وعثمان بن صالح بن خرزاذ ، وأحمد بن المكيين الأنطاكي ، ومن يكثر تعدادهم ، ويشق إحصاء أسمائهم . سمع منهم مسائل أحمد ، ورحل إلى أقصى البلاد في جمع مسائل أحمد ، وسماعها ممن سمعها من أحمد ، ومن سمعها ممن سمعها من أحمد . فنال منها وسبق إلى ما لم يسبقه إليه سابق . ولم يلحقه بعده لاحق . وكان شيوخ المذهب يشهدون له بالفضل والتقدم

قال أبو بكر عبد العزيز : سمعت الشيخ أبا الحسن بن بشار الزاهد - وأبو بكر الخلال بحضرته في مسجده ، وقد سئل عن مسألة - فقال : سلوا الشيخ هذا - يعني أبا بكر الخلال - إمام في مذهب أحمد ، سمعته يقول هذا مراراً وقال أبو بكر عبد العزيز : سمعت أبا بكر الخلال يقول : من لم يعارض : لم يدر كيف يضع رجله

حدث عنه جماعة : منهم : أبو بكر عبد العزيز ، ومحمد بن المظفر ، والحسن بن يوسف الصيرفي .

وقال أبو بكر الخلال : ينبغي لأهل العلم أن يتخذوا للعلم المعرفة له ، والمذاكرة به . ومع ذلك كثرة السماع ، وتعاهده ، والنظر فيه . فقد كان أول من عني بهذا الشأن : شعبة بن الحجاج ، ثم كان بعده يحيى القطان . وتعاهد الناس العلم بعد ذلك بتعاهدهما . ثم كان بعد هذين ثلاثة ، لم يكن لهم رابع : أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن الديني .

فأما علي بن الديني : فافسد نفسه . وخرج عن الحد ، وتابع بن أبي دؤاد على أشياء لا يسمع بذكرها عنه وإعادتها . فمات أمره ألبتة . وقد كان أحمد يذكره عند مذاكرة الأحاديث ، فقال : كان يتهادم ، ويقعد يذكر ، ونحن نسمع . ونفوته . وكتب عن أحمد بن حنبل شيئاً كثيراً من حديث شعبة وغيره . ومات أمره بما أحدث من أمر إجابته

وأما يحيى بن معين : فأخطأ كما يخطئ الناس . وقال : تريدون منا أن نكون مثل أحمد بن حنبل ؟ لا والله ، ما تقوى على طريقة أحمد بن حنبل .

وسئل أبو بكر الخلال عن طير وقع في قدر ؟ فقال : إن كانت القدر تغلى فاللحم وما فيها يجذب النجاسة ، فيهرق كله . وإن كانت قد هدأت غسل اللحم وما فيها ، وأهريق المرق

أخبرنا بركة أخبرنا إبراهيم عن عبد العزيز أخبرنا أبو بكر الخلال حدثنا إسماعيل بن إسحاق الثقفي النيسابوري أن أبا عبد الله سئل عن رجل له جارٌّ رافضى يسلم عليه ؟ قال : لا . وإذا سلم عليه لا يرد عليه

وبه قال : حدثني يوسف بن موسى قال قيل لأبي عبد الله : والشقاء والسعادة مقدران على العباد ؟ قال : نعم . قيل له : والناس يصيرون إلى مشيئة الله عز وجل فيهم من حسن أو سيئ ؟ قال : نعم

وبه : حدثنا أبو بكر المروزي قال : قيل لأبي عبد الله : نقول إنا مؤمنون ؟ قال : لا ، ولكن نقول : إنا مسلمون

وقال الخلال : بلغني أن أحمد سئل عن الزاهد : يكون زاهداً ومعه دينار ؟ قال : نعم ، على شريطة إذا زادت لم يفرح . وإذا نقصت لم يحزن
قال : وبلغني أن أحمد قال : قال سفيان : حب الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة . ومن أحب الرياسة طلب عيوب الناس ، أو عاب الناس ، أو نحو هذا

قال الخلال : وأخبرنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي قال : سمعت سفيان يقول : ما ازداد رجل علماً ، فازداد من الدنيا قرباً إلا ازداد من الله بعداً .

وقال الخلال أيضاً : أخبرني يزيد بن عبد الله الأصبهاني قال حدثنا إسماعيل بن يزيد الأصبهاني قال حدثنا إبراهيم بن الأشعث قال سمعت الفضيل يقول : علامة الزهد في الناس : إذا لم يحب ثناء الناس عليه ، ولم يبالي بمذمتهم ، وإن

قدرت أن لا تعرف فافعل . وما عليك أن لا تعرف . وما عليك أن لا يثنى عليك ؟
وما عليك أن تكون مذموماً عند الناس ، إذا كنت محموداً عند الله . ومن أحب
أن يذكر : لم يذكر . ومن كره أن يذكر : ذكر .

وكانت حلقة أبي بكر الخلال بجامع المهدي

وتوفي يوم الجمعة ليومين خلياً من شهر ربيع الآخر سنة إحدى عشرة وثلاثمائة
ودفن إلى جنب قبر المروزي عند رجل أحمد

قال أبو بكر عبد العزيز : رأيت أبا بكر الخلال في المنام ، فسألته عما يَأْكل
فقال : ما أكلت منذ فارقتم إلا بعض فرخ . أما علمت أن طعام الجنة لا ينفد ؟

٥٨٣ - أحمد بن محمد بن إسماعيل الأدمي المقي ، أبو بكر . حدث عن

الفضل بن زياد القطان ، صاحب أبي عبد الله إمامنا .

فيما أنبأنا رزق الله عن أبي الفتح بن الفوارس أخبرنا محمد بن حيويه حدثنا
أبو بكر الأدمي المقي حدثنا الفضل بن زياد القطان - صاحب أبي عبد الله
أحمد بن حنبل - قال سمعت أبا عبد الله يقول : من رد حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهو على شفا هلكة

وبه : حدثنا الفضل قال سمعت أبا عبد الله - وسئل عن الرجل يسأل عن
الشيء من المسائل ، فيرشد صاحب المسألة إلى رجل يسأله عنها : هل عليه شيء
في ذلك - ؟ فقال : إذا كان الرجل متبعاً أرشده إليه فلا بأس . قيل له : فيفتي
بقول مالك وهؤلاء ؟ قال : لا ، إلا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره
وما روى عن أصحابه . فإن لم يكن روى عن أصحابه شيء فعن التابعين

وبه : أخبرنا الفضل حدثنا أبو طالب - إسماعيل علي - قال : أبو عبد الله : إنما
على الناس اتباع الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعرفة صحيحها من
سقيمها . ثم يتبعها إذا لم يكن لها مخالف ، ثم بعد ذلك قول أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الأكابر ، وأئمة الهدى يتبعون على ما قالوا . وأصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم كذلك لا يخالفون ، إذا لم يكن قول بعضهم لبعض مخالفا .
فإذا اختلفوا ، نظر في الكتاب : بأى قولهم كان أشبه بالكتاب أخذ به ، أو كان
أشبه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ به . فإن لم يأت عن النبي
صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : نظر في قول
التابعين . فأى قولهم كان أشبه بالكتاب والسنة أخذ به ، وترك ما أحدث
الناس بعدهم

ذكر من اسمه إبراهيم

٥٨٤ - إبراهيم بن اسحاق بن إبراهيم بن يعقوب ، أبو الحسن السيرجى

الخصيب ، المتخصص بصحبة أبى بكر المروذى . له تصانيف .

حدث عن عباس الدورى ، وعلى بن داود القنطرى ، ويحيى بن أبى طالب .

حدث عنه أبو الحسن الدارقطنى . ذكر ابن التلاج : أنه سمع منه .

وتوفى فى سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة .

٥٨٥ - أبو الفرج الهنربانى صاحب المروذى . وروى عنه أشياء

منها قال : سمعت المروذى يقول : سئل أحمد : إيش قلت لما انقطع

سراويلك ؟ قال قلت : سبعانك يا من لا يعلم كنا عظمة ماهو فيه إلا هو

باب الجيم

٥٨٦ - جعفر بن محمد بن أحمد بن الوليد القافلاى ، أبو الفضل .

حدث عن محمد بن اسحاق الصاغانى . وعلى بن داود القنطرى ، وأحمد بن

الوليد القحام ، وعيسى بن محمد الإسكافى ، وعبد الله بن روح اللدائى ، وأحمد بن

أبى خيثمة فى آخرين . وصحب ممن صحب إمامنا جماعة ، منهم : اسحاق بن

إبراهيم ، فيما قرأته فى كتاب أبى بكر بن عبد العزيز صاحب الخلاص بخطه

قال : حدثنا جعفر بن محمد القافلاى حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال : سألت

أحمد عن الخثي : من يغسله إذا مات ؟ قال : ما كان له خمس سنين ، أو سبع سنين فلا بأس ، كل من غسله

وروى عنه أبو بكر بن مالك القطيعي ، وأبو الفضل عبيد الله الزهري ، ومحمد ابن المظفر الحافظ ، وأبو بكر بن شاذان ، وأبو حفص بن شاهين ، ويوسف بن عمر القواس - واللفظ ليوسف القواس - قال : حدثنا أبو الفضل جعفر القافلائي ، سمعت منه في جامع المدينة . وكان من الثقات . وتوفي سنة خمس وعشرين وثلاثمائة

٥٨٧ - جعفر بن محمد بن يعقوب ، أبو الفضل الصندلي . سمع إبراهيم بن

محشر السكاتب ، وإسحاق بن إبراهيم البغوي ، والحسن بن محمد الزعفراني ، وعلى ابن حرب الطائي ، ومحمد بن اسماعيل الحساني ، ومحمد بن المثني السمسار . وصحب من أصحاب إمامنا : الفضل بن زياد ، وخطاب بن بشر وغيرهما .

حدث عنه عبد العزيز بن جعفر بن الخرقى ، وأبو عمر بن حيويه ، ويوسف بن القواس .

وذكره ابن ثابت فقال : كان ثقة ، صالحا ديناً ، يسكن باب الشعير .

قال : وأخبرنا أحمد بن أبي جعفر قال : حدثنا يوسف القواس قال : حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي الأطروش ، سنة سبع عشرة وثلاثمائة ، ومات فيها وكان يقال : إنه من الأبدال

قال ابن ثابت : هذا وهم في وفاته . والصحيح : ما أخبرنا السمسار - يعني ابن قشيش - قال أخبرنا الصفار قال حدثنا ابن قانع : أن جعفر الصندلي مات في شهر ربيع الآخر من سنة ثمان عشرة وثلاثمائة

وقرأت أنا في الجزء الأول من كتاب الزكاة ، رواية عمر بن حيويه : حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي قال : أخبرنا الفضل بن زياد القطان قال : سمعت أبا عبد الله ، وسئل عن زكاة الحلي ؟ فقال : يروى فيه عن خمسة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : أنهم لا يرون في الحلي زكاة

باب الحاء من الطبقة الثانية

٥٨٨ - الحسن بن علي بن خلف ، أبو محمد البربهاري . شيخ الطائفة في وقته ، ومتقدمها في الإنكار على أهل البدع ، والمباينة لهم باليد واللسان . وكان له صيت عند السلطان . وقدم عند الأصحاب . وكان أحد الأئمة العارفين ، والحفاظ للاصول المتقين ، والثقات المؤمنين .

صحب جماعة من أصحاب إمامنا أحمد . منهم المروزي . وصحب سهل التستري .

قال : البربهاري : سمعت سهلا يقول : إن الله خلق الدنيا . وجعل فيها جبالا وعلماء . وأفضل العلم ما عمل به . والعلم كله حجة . إلا ما عمل به . والعمل به هباء إلا ماصح . وما صح : فلست أقطع به إلا باستثناء ما شاء الله .

قرأت على علي بن القرشي عن الحسن الأهوازي قال : سمعت أبا عبد الله الحراني يقول : لما دخل الأشعري إلى بغداد جاء إلى البربهاري ، فجعل يقول : رددت على الجُبائي ، وعلى أبي هاشم . ونقضت عليهم وعلى اليهود والنصارى والمجوس ، وقلت لهم ، وقالوا ، وأكثر الكلام في ذلك . فلما سكت قال البربهاري : ما أدرى مما قلت قليلا ولا كثيرا . ولا نعرف إلا ما قاله أبو عبد الله أحمد بن حنبل . قال : فخرج من عنده ، وصنف كتاب « الإبانة » فلم يقبله منه ، ولم يظهر ببغداد إلى أن خرج منها .

وصنف البربهاري مصنفات ، منها : شرح كتاب السنة ذكر فيه : واحذر صغار المحدثات . فإن صغار البدع تعود حتى تصير كبارا . وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة ، كان أولها صغيرا ، يشبه الحق . فاغتر بذلك من دخل فيها . ثم لم يستطع الخروج منها ، فعظمت ، وصارت ديننا يبدان به . فخالف الصراط المستقيم ، فخرج من الإسلام . فانظر رحمك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة ، فلا تعجلن . ولا تدخلن في شيء منه حتى

تسأل وتنظر : هل تكلم فيه أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أو أحد من العلماء ؟ فإن أصبت فيه أثرا عنهم : فتمسك به ، ولا تجاوزه لشيء ، ولا تختار فيه شيئا ، فتسقط في النار

واعلم أن الخروج عن الطريق على وجهين . أما أحدهما : فرجل قد زلَّ عن الطريق . وهو لا يريد إلا الخير . فهو لا يقتدى بزلَّه . فإنه هالك . ورجل عاند الحق ، وخالف من كان قبله من المتقين . فهو ضال مضل ، شيطان في هذه الأمة ، حقيق على من عرفه أن يحذر الناس منه ، ويبين لهم قصته ، لئلا يقع في بدعته أحد فيهلك

واعلم -رحمك الله- أنه لا يتم إسلام عبد حتى يكون متبعا مصدقا مسلما . فمن زعم أنه قد بقي شيء من أمر الإسلام لم يكفونه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كذبهم . وكفى بهذا فرقة ، فطعن عليهم . فهو مبتدع ضال مضل ، محدث في الإسلام مالميس فيه

واعلم -رحمك الله- أنه ليس في السنة قياس ، ولا تضرب لها الأمثال ، ولا تتبع فيها الأهواء . وهو التصديق بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا كيف ولا شرح . ولا يقال : لم ؟ ولا : كيف ؟ فالكلام والخصومة والجدال والمراء محدث ، يقدح الشك في القلب ، وإن أصاب صاحبه الحق والسنة

واعلم أن الكلام في الرب تعالى محدث . وهو بدعة وضلالة . ولا يتكلم في الرب إلا بما وصف به نفسه عز وجل في القرآن ، وما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه . وهو -جل ثناؤه- واحد (١١:٤٢) ليس كمثل شيء وهو السميع البصير) ربنا أول بلا متى ، وآخر بلا منتهى . يعلم السر وأخفى . وهو على عرشه استوى . وعلمه بكل مكان ، لا يخلو من علمه مكان . ولا يقول في صفات الرب تعالى : لم ؟ ولا كيف ؟ إلا شاك في الله تبارك وتعالى . والقرآن كلام الله وتنزيله ونوره . وليس مخلوقا . لأن القرآن من الله . وما كان من الله فليس بمخلوق .

وهكذا قال مالك بن أنس ، والفقهاء قبله وبعده . والمرء فيه كفر .
والإيمان بالرؤية يوم القيامة ، يرون الله عز وجل بأعين رؤوسهم ، وهو
يحاسبهم بلا حاجب ولا ترجمان .
والإيمان بالميزان يوم القيامة ، يوزن فيه الخير والشر . له كفتان . وله لسان .
والإيمان بعذاب القبر ، ومنكر ونكير . والإيمان بحوض رسول الله صلى الله
عليه وسلم . ولكل نبي حوض ، إلا صالح عليه السلام . فإن حوضه صرع ناقته .
والإيمان بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم للمذنبين الخاطئين يوم القيامة ،
وعلى الصراط ، ويخرجهم من جوف جهنم . وما من نبي إلا وله شفاعة ، وكذلك
الصديقون والشهداء والصالحون . والله بعد ذلك تفضل كثير على من يشاء ،
والخروج من النار بعدما أحرقوا وصاروا فخماً .
والإيمان بالصراط على جهنم ، يأخذ الصراط من شاء الله ، ويجوز من شاء
الله . ويسقط في جهنم من شاء الله . ولهم أنوار على قدر إيمانهم .
والإيمان بالأنبياء والملائكة . والإيمان بالجنة والنار : أنهما مخلوقتان ، الجنة
في السماء السابعة ، وسقفها العرش . والنار تحت الأرض السابعة السفلى . وهما
مخلوقتان ، قد علم الله تعالى عدد أهل الجنة ومن يدخلها ، وعدد أهل النار ومن
يدخلها ، لا يفنيان أبداً ، بقاؤهما مع بقاء الله أبد الآبدين . ودهر الداهرين .
وآدم عليه السلام كان في الجنة الباقية المخلوقة ، فأخرج منها بعد ما عصى الله
عز وجل .
والإيمان بالمسيح الدجال . والإيمان بنزول عيسى ابن مريم عليه السلام ،
ينزل فيقتل الدجال ، ويتزوج ويصلى خلف القائم من آل محمد صلى الله عليه
وسلم ، ويموت ويدفنه المسلمون .
والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية ، يزيد وينقص ، يزيد ما شاء الله ،
وينقص حتى لا يبقى منه شيء .

وأفضل هذه الأمة والأهم كلها - بعد الأنبياء، صلوات الله عليهم أجمعين - أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، يسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم، يذكره. ثم أفضل الناس - بعد هؤلاء - طلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة عامر بن الجراح. وكلهم يصلح للخلافة. ثم أفضل الناس - بعد هؤلاء - أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، القرن الذي بعث فيهم، المهاجرون الأولون والأنصار. ومن صلي القبلتين. ثم أفضل الناس - بعد هؤلاء - من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً، أو شهراً أو سنة، أو أقل من ذلك، أو أكثر، نترحم عليهم، ونذكر فضلهم، ونكف عن زلهم، ولا نذكر أحداً منهم إلا بالخير. لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا» وقال سفيان بن عيينة: من نطق في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة، فهو صاحب هوى. وقال النبي صلى الله عليه وسلم «أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم»^(١).

والسمع والطاعة للأئمة فيما يحب الله ويرضى. ومن ولي الخلافة بإجماع عليه ورضاهم به: فهو أمير المؤمنين، لا يحل لأحد أن يبيت ليلة ولا يرى أن ليس عليه إمام، برّاً كان أو فاجراً. والحج والغزو مع الإمام ماض. وصلاة الجمعة خلفهم جائزة. ويصلي بعدها ست ركعات، يفصل بين كل ركعتين. هكذا قال أحد بن حنبل.

والخلافة في قریش إلى أن ينزل عيسى ابن مريم عليه السلام. ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين فهو خارجي، قد شق عصا المسلمين، وخالف الآثار، وميته ميته جاهلية.

(١) قال العجلوني في كشف الخفاء. رواه البيهقي. وأسنده الديلمي عن ابن عباس

بلفظ «أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، بأيهم اقتديتم اهتديتم»

ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه وإن جار ، وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر الغفاري « اصبر ، وإن كان عبداً حبشياً » وقوله للأَنْصار « اصبروا حتى تلقوني على الحوض » وليس في السنة قتال السلطان . فإن فيه فساد الدنيا والدين .

ويحل قتال الخوارج إذا عرضوا للمسلمين في أموالهم وأنفسهم وأهلهم . وليس له إذا فارقه أن يطلبهم . ولا يجهز على جريحهم ، ولا يأخذ فيهم ، ولا يتبع مدبرهم . واعلم أن لاطاعة لبشر في معصية الله عز وجل .

ومن كان من أهل الإسلام فلا تشهد له بعمل خير ولا شر . فإنك لا تدري بما يحتم له عند الموت ، ترجو له رحمة الله ، وتخاف عليه ذنوبه . لا تدري ما سبق له عند الموت إلى الله من الندم ، وما أحدث الله في ذلك الوقت إذا مات على الإسلام . ترجو له الرحمة ، وتخاف عليه ذنوبه . وما من ذنب إلا وللعبد منه توبة والرجم حق ، والمسح على الخفين سنة . وتقصير الصلاة في السفر سنة . والصوم في السفر : من شاء صام ، ومن شاء أفطر . ولا بأس بالصلاة في السراويل والنفاق : أن يظهر الإسلام باللسان ، ويخفي الكفر بالضمير .

واعلم بأن الدنيا دار إيمان وإسلام . وأمة محمد صلى الله عليه وسلم فيها مؤمنون مسلمون في أحكامهم وموارثهم وذبحائهم . والصلاة عليهم . ولا تشهد لأحد بحقيقة الإيمان حتى يأتي بجميع شرائع الإسلام . فإن قصر في شيء من ذلك كان ناقص الإيمان حتى يتوب

واعلم أن إيمانه إلى الله تعالى : تام الإيمان ، أو ناقص الإيمان ، إلا ما أظهر لك من تضييع شرائع الإسلام .

والصلاة على من مات من أهل القبلة سنة . والمرجوم والزاني والزانية ، والذي يقتل نفسه وغيره من أهل القبلة والسكران وغيرهم : الصلاة عليهم سنة . ولا يخرج أحد من أهل القبلة من الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله عز وجل ،

أو يرد شيئاً من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو يصلى لغير الله ، أو يذبح لغير الله^(١) . فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام ، فإذا لم يفعل شيئاً من ذلك فهو مؤمن ومسلم بالاسم لا بالحقيقة .

وكل ما سمعت من الآثار شيئاً لم يبلغه عقلك ، نحو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن عز وجل » وقوله « إن الله ينزل إلى سماء الدنيا ، وينزل يوم عرفة ، وينزل يوم القيامة » و « أن جهنم لا يزال يطرح فيها حتى يضع عليها قدمه جل ثناؤه » وقول الله تعالى للعبد « إن مشيت إلى هرولت إليك » وقوله « خلق الله آدم على صورته » وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « رأيت ربى فى أحسن صورة » وأشياء هذه الأحاديث : فمليك بالتسليم والتصديق والتفويض والرضا^(٢) ، ولا تفسر شيئاً من هذه بهواك فإن الإيمان بهذا واجب ، فمن فسر شيئاً من هذا بهواه ورده فهو جهى ، ومن زعم أنه يرى ربه فى دار الدنيا ، فهو كافر بالله عز وجل ،

والفكرة فى الله : بدعة ، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « تفكروا فى الخلق ولا تفكروا فى الله » فإن الفكرة فى الرب تقدح الشك فى القلب .

واعلم أن الهوام والسباع والدواب كلها مأمورة ، نحو الذر والذباب والنمل مأمورة ، ولا يعملون شيئاً إلا بإذن الله تعالى

والإيمان بأن الله قد علم ما كان من أول الدهر . وما لم يكن ، وما هو كائن . ثم أحصاه وعده عدداً . ومن قال : إنه لا يعلم إلا ما كان وما هو كائن : فقد كفر بالله العظيم

ولا نكاح إلا بولي وشاهدى عدل وصدّاق ، قل أو أكثر . ومن لم يكن لها

(١) أو يدعو غير الله ، أو ينذر لغير الله ، أو يطوف متعبداً حول الاوثان التى يسمونها مشاهد ، أو يتحاكم إلى الطاغوت

(٢) على شرط أن يكون ثابتاً برواية الثقات العدول

ولى فالسلطان ولى من لا ولى له . وإذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً فقد حرمت عليه ، لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره . ولا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، ويشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا بإحدى ثلاث : زنا بعد إحصان ، أو مرتد بعد إيمان ، أو قتل نفس مؤمنة بغير حق . فيقتل به . وما سوى ذلك : فدم المسلم على المسلم حرام أبداً حتى تقوم الساعة .

وكل شيء مما أوجب الله عليه الفناء يفنى ، إلا الجنة والنار ، والعرش والكرسى ، والصور ، والقلم ، واللوح ، ليس يفنى شيء من هذا أبداً . ثم يبعث الله الخلق على ما أماتهم عليه يوم القيامة ، ويحاسبهم بما شاء : ففريق فى الجنة ، وفريق فى السعير ، ويقول لسائر الخلق ممن لم يخلق للبقاء : كونوا تراباً .

والإيمان بالقصاص يوم القيامة من الخلق كلهم ، وبين بنى آدم والسباع والبهائم ، حتى الذرة من الذرة ، حتى يأخذ الله عز وجل لبعضهم من بعض لأهل الجنة من أهل النار ، ولأهل النار من أهل الجنة ، ولأهل الجنة بعضهم من بعض ، ولأهل النار بعضهم من بعض .

وإخلاص العمل لله ، والرضا بقضاء الله ، والصبر على حكم الله . والإيمان بأقدار الله كلها خيرها وشرها ، وحلوها ومرها .

والإيمان بما قال الله ، قد علم الله ما العباد عاملون ، وإلى ما هم صائر ، لا يخرجون من علم الله ، ولا يكون فى الأرضين والسموات إلا ما علم الله تعالى . وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك . ولا خالق مع الله عز وجل .

والتكبير على الجنائز أربع ، وهو قول مالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، والحسن بن صالح ، وأحمد بن حنبل ، والفقهاء ، وهكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والإيمان بأن مع كل قطرة ملك ينزل من السماء ، حتى يضعها حيث أمره الله عز وجل .

والإيمان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كلم أهل القلب يوم بدر
— أى المشركين — كانوا يسمعون كلامه .

والإيمان بأن الرجل إذا مرض آجره الله على مرضه ، والشهيد يأجره الله
على شهادته .

والإيمان بأن الأطفال إذا أصابهم شيء فى دار الدنيا يألمون ، وذلك أن بكر
ابن أخت عبد الوهاب قال : لا يألمون ، وكذب

واعلم أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله ، ولا يعذب الله أحداً إلا بذنوب
بعد ذنوب ، ولو عذب أهل السماوات والأرض : برّهم وفاجرهم — عذبهم غير
ظالم لهم . لا يجوز أن يقال لله عز وجل : إنه ظلم ، وإنما يظلم من يأخذ ما ليس
له ، والله له الخلق والأمر ، والخلق خلقه . والدار داره ، لا يسأل عما يفعل وهم
يسألون . ولا يقال : لم ؟ وكيف ؟ ولا يدخل أحد بين الله وبين خلقه

وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها ، أو ينكر شيئاً من أخبار
رسول صلى الله عليه وسلم فاتهمه على الإسلام . فإنه رجل ردىء المذهب والقول .
وإنما يطعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه . لأننا إنما عرفنا الله
وعرفنا رسوله ، وعرفنا القرآن ، وعرفنا الخير والشر والدنيا والآخرة بالآثار . وأن
القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن .

والكلام والجدل والخصومة فى القدر منهى عنه عند جميع الفرق . لأن
القدر سر الله . ونهى الرب جل اسمه الأنبياء عن الكلام فى القدر . ونهى النبى
صلى الله عليه وسلم عن الخصومة فى القدر ، وكرهه أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم والتابعون . وكرهه العلماء وأهل الورع ، ونهوا عن الجدل فى القدر .
فعليك بالتسليم والإقرار والإيمان ، واعتقاد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى
جملة الأشياء ، واسكت عما سوى ذلك .

والإيمان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرى به إلى السماء ، وصار إلى

العرش . وسمع كلام الله . ودخل الجنة ، وأطلع في النار . ورأى الملائكة . وسمع كلام الله عز وجل ، وبشرت به الأنبياء . ورأى سرادقات العرش والكرسى ، وجميع ما في السموات . وفرضت عليه الصلوات الخمس تلك الليلة . ورجع إلى مكة ليلته . وذلك قبل الهجرة

واعلم أن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة ، وتأوى إلى فتاديل تحت العرش ، وأرواح الفجار والكفار في بئر برهوت^(١) ، وهي في سجين . والإيمان بأن الميت يقعد في قبره ، وترسل فيه الروح حتى يسأله منكر ونكير عن الإيمان وشرائعه ، ثم تسأل روحه بلا ألم ، ويعرف الميت الزائر إذا زاره^(٢) ، ويتنعم المؤمن في القبر ويعذب الفاجر كيف شاء الله .

والإيمان بأن الله هو الذي كلم موسى بن عمران يوم الطور ، وموسى يسمع من الله الكلام بصوت وقع في مسامعه منه لامن غيره . فمن قال غير هذا : فقد كفر بالله العظيم .

والعقل مولود ، أعطى كل إنسان من العقل ما أراد الله ، يتفاوتون في العقل مثل الذرة في السماوات . ويطلب من كل إنسان من العمل على قدر ما أعطاه من العقل . وليس العقل باكتساب ، إنما هو فضل الله .

واعلم أن الله فضل العباد بعضهم على بعض في الدين والدنيا ، عدلامنه لا يقال : جاد ولا حابي . فمن قال : إن فضل الله على المؤمن والكافر سواء : فهو صاحب بدعة ، فضل الله المؤمن على الكافر ، والطائع على العاصي ، والمعصوم على الخذلول ، عدل منه ، هو فضله يعطيه من يشاء ، ويمنعه من يشاء .

ولا يحل أن تكتم النصيحة أحداً من المسلمين - برهم وفاجرهم - في أمر الدين . فمن كتم فقد غش المسلمين . ومن غش المسلمين فقد غش الدين . ومن غش الدين فقد خان الله ورسوله والمؤمنين .

(١) هل جاء في بئر برهوت حديث صحيح ؟

(٢) هل في ذلك حديث صحيح ؟ فإنه من علم الغيب

والله سميع بصير عليم ، يدها مبسوطتان . قد علم أن الخلق يعصونه قبل أن يخلقهم ، علمه نافذ فيهم .. فلم يمنعه علمه فيهم أن هداهم للإسلام ، ومنَّ عليهم كرمًا وجوداً وتفضلاً . فله الحمد .

واعلم أن البشارة عند الموت ثلاث بشارات ، يقال : أبشر يا حبيب الله برضى الله والجنة . ويقال : أبشر يا عبد الله بالجنة بعد الانتقام . ويقال : أبشر يا عدو الله بغضب الله والنار . هذا قول ابن عباس

واعلم أن أول من ينظر إلى الله تعالى في الجنة الأضرَاء . ، ثم الرجال ، ثم النساء بأعين رؤوسهم ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر ، لاتضامون في رؤيته » والإيمان بهذا واجب . وإنكاره كفر

واعلم أنها لم تكن زئذقة ولا كفر ، ولا شكوك ولا بدعة ، ولا ضلالة ، ولا حيرة في الدين : إلا من الكلام . وأهل الكلام والجدل والمراء والخصومة . وكيف يجترىء الرجل على المراء والخصومة والجدال ، والله يقول (٤٠ : ٤) ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا) فعليك بالتسليم والرضى بالآثار ، والكف والسكوت والإيمان بأن الله يعذب الخلق في النار في الأغلال والأنكال والسلاسل . والنار في أجوافهم وفوقهم وتحتهم . وذلك أن الجهمية - منهم هشام القوطى - قال : إنما يعذب الله عند النار رداً على الله ورسوله

واعلم أن الصلاة الفريضة خمس صلوات ، لايزاد فيهن ولا ينقص ، في مواقيتها . وفي السفر ركعتان إلا للمغرب . فمن قال : أكثر من خمس ، فقد ابتدع . ومن قال : أقل من خمس ، فقد ابتدع . لا يقبل الله شيئاً منها إلا لوقتها ، إلا أن يكون نسيان . فإنه معذور ، يأتي بها إذا ذكرها^(١) ، أو يكون مسافراً . فيجمع بين الصلاتين إن شاء .

(١) وكذلك النائم يأتي بها إذا استيقظ . فإن ذلك وقها له

والزكاة من الذهب والفضة والحبوب والدواب على ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإن قسمها فحائز . وإن دفعها إلى الامام فحائز . والله أعلم
واعلم أن أول الإسلام : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ،
وأن ما قال الله كما قال ، ولا خُلف لما قال . وهو عند ما قال .

والإيمان بالشرائع كلها . واعلم أن الشراء والبيع حلال إذا بيع في أسواق
المسلمين على حكم الكتاب والسنة من غير أن يدخله ظلم أو غدر ، أو خلاف
للقرآن ، أو خلاف للعلم .

واعلم أنه ينبغي للعبد أن تصحبه الشفقة أبداً ما صحب الدنيا . لأنه لا يدرى
على ما يموت ، وبما يحتم له ، وعلى ما يلقى الله عز وجل ؟ وإن عمل كل عمل من
الخير . وينبغي للرجل المسرف على نفسه : أن لا يقطع رجاءه عند الموت ، ويحسن
ظنه بالله ، ويخاف ذنوبه . فإن رحمه الله فبفضل . وإن عذبه فبذنوب
والإيمان بأن الله تعالى أطلع نبيه صلى الله عليه وسلم على ما يكون في أمته إلى
يوم القيامة .

واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين
فرقة . كلها في النار إلا واحدة . وهي الجماعة . قيل : من هم يارسول الله ؟ قال :
ما أنا عليه اليوم وأصحابي » هكذا كان الدين إلى خلافة عمر بن الخطاب الجماعة
كلها . وهكذا في زمن عثمان : فلما قتل عثمان رضى الله عنه : جاء الاختلاف
والبدع . وصار الناس فرقاً . فمن الناس من ثبت على الحق عند أول التغيير ، وقال
به ، وعمل به . ودعا إليه . وكان الأمر مستقيماً ، حتى كانت الطبقة الرابعة : انقلب
الزمان ، وتغير الناس جداً . وفشت البدع . وكثر الدعاة إلى غير سبيل الحق
والجماعة ، ووقعت الحنة في كل شيء . لم يتكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
ولا أحد من الصحابة ، ودعوا إلى الفرقة . وقد نهى الله عز وجل عن الفرقة .
وكفر بعضهم بعضاً . وكل دعاء إلى رأيه ، وإلى تكفير من خالفه . فضل الجاهل

والرَّعَاةَ ومن لاعلم له . وأطمعوا الناس في شيء من أمر الدنيا . وخوفوهم عقاب الدنيا . فاتبعهم الخلق على خوف في دنياهم ، ورغبة في دنياهم . فصارت السنة وأهل السنة مكتومين . وظهرت البدعة وفشت . وكفروا من حيث لا يعلمون من وجوه شتى . ووضعوا القياس ، وحلوا قدرة الرب وآياته وأحكامه وأمره ونهيه على عقولهم وآرائهم . فما وافق عقولهم قبلوه . وما خالف عقولهم ردوه . فصار الإسلام غريباً . والسنة غريبة . وأهل السنة غرباء في جوف ديارهم

واعلم أن المتعة - متعة النساء - والاستحلال : حرام إلى يوم القيامة .

واعرف لبني هاشم فضلمهم ، لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم . واعرف فضل قریش والعرب ، وجميع الأخفاذ . واعرف قدرهم ، وحقوقهم في الإسلام . ومولى القوم منهم واعرف فضل الأنصار ، ووصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ، وآل الرسول فلا تسبهم ، واعرف فضلمهم وكراماتهم من أهل المدينة واعلم أن أهل العلم لم يزالوا يردون قول الجهمية ، حتى كان في خلافة بني العباس : تكلمت الروبيضة في أمر العامة . وطعنوا على آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخذوا بالقياس والرأى ، وكفروا من خالفهم . فدخل في قولهم الجاهل والمغفل ، والذي لاعلم له ، حتى كفروا من حيث لا يعلمون . فهلكت الأمة من وجوه . وكفرت من وجوه . وتفرقت وابتدعت من وجوه ، إلا من ثبت على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه . ولم يتخطوا واحداً ، ولم يجاوزوا أمرهم ، ووسعه ما وسعهم ، ولم يرغب عن طريقته ومذهبهم . لأنهم على الإسلام الصحيح والإيمان الصحيح . فقلدهم دينه واستراح

واعلم أن الدين إنما هو التقليد^(١) . والتقليد لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) يريد الاتباع للصحابة والسلف على هدى وبصيرة كما قال الله (١٢ : ١٠٨) قل : هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني) ، لا التقليد الأعمى على غير علم ولا نور الذي عليه المتأخرون . هدام الله .

عليه وسلم . ومن قال : لفظه بالقرآن مخلوق : فهو جهمي . ومن سكت ولم يقل مخلوق ، ولا غير مخلوق : فهو جهمي . هكذا قال أحمد بن حنبل . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنه من يعشرونكم بعدى فسيروا اختلافاً كثيراً ، فإياكم ومحدثات الأمور . فإنها ضلالة . وعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عَصُوا عليها بالنواجز »

واعلم أنه إنما جاء هلاك الجهمية : من أنهم فكروا في الرب عز وجل ، فأدخلوا : لم ؟ وكيف ؟ وتركوا الأثر ، ووضعوا القياس ، وقاسوا الدين على رأيهم . فجاءوا بالكفر عياناً لا يخفى . إنهم كفروا وكفروا الخلق ، واضطروهم الأمر إلى أن قالوا بالتعطيل .

قال بعض العلماء - منهم أحمد بن حنبل - الجهمي كافر ، ليس من أهل القبلة ، حلال الدم . لا يرث ولا يورث . لأنه قال : لا جمعة ولا جماعة ولا عيدين . وقالوا : من لم يقل القرآن مخلوق فهو كافر . واستحلوا السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وخالفوا من كان قبلهم . وامتحنوا الناس بشيء لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من أصحابه . وأرادوا تعطيل المساجد والجماعات . وأوهنوا الإسلام . وعطلوا الجهاد . وعملوا في الفرقة . وخالفوا الآثار . وتكلموا بالمنسوخ . واحتجوا بالمتشابه . فشككوا الناس في أديانهم . واختصموا في ربهم وقالوا : ليس هناك عذاب قبر ، ولا حوض ولا شفاعة ، والجنة والنار لم يخلقوا . وأنكروا كثيراً مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فاستحل من استحل تكفيرهم ودمائهم من هذا الوجه . لأنه من ردَّ آية من كتاب الله : فقد رد الكتاب كله . ومن رد حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقد رد الأثر كله . وهو كافر بالله العظيم . فدامت لهم المدة . ووجدوا من السلطان في ذلك معونة . ووضعوا السيف والسطوط على ذلك . فدرس علم السنة والجماعة وأوهنوها ، فصاروا مكتومين لإظهار البدع والكلام فيها . ولسكتهم . فاتخذوا المجالس ، وأظهروا آراءهم

ووضعوا فيها الكتب ، وأطفوا الناس ، وطلبوا لهم الرياسة . فكانت فتنة عظيمة ، لم ينج منها إلا من عصم الله . فأدنى ما كان يصيب الرجل في مجالستهم : أن يشك في دينه ، أو يتابعهم ، أو يرى رأيهم على الحق . ولا يدري أنهم على حق أو على باطل . فصار صاكا شاكا . فهلك الخلق ، حتى كانت أيام جعفر - الذي يقال له المتوكل - فأطفأ الله به البدع . وأظهر به الحق ، وأظهر أهل السنة . وطالت ألسنتهم مع قلتهم وكثرة أهل البدع إلى يومنا هذا .

فالرسم والبدع وأهل الضلالة قد بقي منهم قوم يعملون بها ، ويدعون إليها لا مانع يمنعهم ، ولا حاجز يحجزهم عما يقولون ويعملون .

واعلم أنه لم تجيء زندقة قط إلا من الهمج الرعاع ، وأتباع كل ناعق ، يميلون مع كل ريح . فمن كان هكذا فلا دين له . قال الله عز وجل (١٧: ٤٥) فما اختلفوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم) وهم علماء السوء ، أصحاب الطمع .

واعلم أنه لا يزال الناس في عصابة من أهل الحق والسنة ، يهديهم الله ويهدي بهم ، ويحيي بهم السنن . وهم الذين وصفهم الله تعالى مع قلتهم عند الاختلاف . فقال : (٢ : ٢١٣) وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم) ثم استثناهم فقال (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه . والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تزال عصابة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون »

واعلم أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب ، ولكن العالم : من اتبع العلم والسنة ، وإن كان قليل العلم والكتب . ومن خالف الكتاب والسنة فهو صاحب بدعة وإن كان كثير الرواية والكتب

واعلم أنه من قال في دين الله برأيه وقياسه ، وتأوله من غير حجة من السنة والجماعة : فقد قال على الله مالا يعلم . ومن قال على الله مالا يعلم ، فهو من

المكلفين . والحق ما جاء من عند الله عز وجل . والسنة ماسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والجماعة ما اجتمع عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان . ومن اقتصر على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه أصحابه والجماعة : فلج على أهل البدعة كلهم ، واستراح بدنه ، وسلم له دينه . إن شاء الله . لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ستفترق أمتي » ويبين رسول الله صلى الله عليه وسلم الفرقة الناجية منها . فقال « ما أنا عليه وأصحابي » فهذا هو الشفاء والبيان . والأمر الواضح ، والمنار المستقيم . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إياكم والتنطع . وإياكم والتعمق . وعليكم بدينكم العتيق »

واعلم أن الدين العتيق : ما كان من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه . وكان قتله : أول الفرقة ، وأول الاختلاف ، فتحاربت الأمة ، وافترقت ، واتبعت الطمع والهوى ، والليل إلى الدنيا . وليس لأحد رخصة في شيء أخذ به مما لم يكن عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو يكون رجل يدعو إلى شيء أخذ به من قبله ، أو من قبل رجل من أهل البدع فهو كمن أحدثه ممن زعم ذلك وقال به . فقد رد السنة وخالف الحق والجماعة . وأباح الهوى ، وهو أشر على هذه الأمة من إبليس . ومن عرف ما ترك أهل البدع من السنة ، وما فارقوا منها ، فتمسك به : فهو صاحب سنة وجماعة ، حقيق أن يتبع ، وأن يعاون ويحفظ . وهو من أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم

واعلموا أن أصول البدع أربعة أبواب ، يتشعب من هذه الأربعة إثنان وسبعون هوى . ويصير كل واحد من البدع يتشعب ، حتى تصير كلها إلى ألفين وثمانمائة ، كلها ضلالة . وكلها في النار ، إلا واحدة . وهو من آمن بما في هذا الكتاب ، واعتقده من غير ريبة في قلبه ولا شكوك ، فهو صاحب سنة . وهو ناج إن شاء الله تعالى .

واعلم أن الناس لو وقفوا عند محدثات الأمور ، ولم يجاوزوها بشيء ، ولم يولدوا كلاماً مما لم يحىء فيه أثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أصحابه : لم تكن بدعة

واعلم أنه ليس بين العبد وبين أن يكون مؤمناً حتى يكون كافراً : إلا أن يحدد شيئاً مما أنزل الله ، أو يزيد في كلام الله ، أو ينقص ، أو ينكر شيئاً مما قال الله عز وجل ، أو شيئاً مما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأتق الله ، وانظر لنفسك ، وإياك والغلو في الدين . فإنه ليس من شرط الحق في شيء .

وجميع ما وصفت لك في هذا الكتاب : فهو عن الله تعالى ، وعن رسوله صلى الله عليه وسلم ، وعن أصحابه ، وعن التابعين ، وعن القرن الثالث إلى القرن الرابع . فأتق الله يا عبد الله ، وعليك بالتصديق والتسليم ، والتفويض ، والرضى بما في هذا الكتاب . ولا تكتم هذا الكتاب أحداً من أهل القبلة . فعسى الله أن يرد به حيران من حيرته ، أو صاحب بدعة من بدعته ، أو ضالا عن ضلالته . فينجو به .

فأتق الله ، وعليك بالأمر الأول العتيق . وهو ما وصفت لك في هذا الكتاب فرحم الله عبداً - ورحم والديه - قرأ هذا الكتاب ، وبثه وعمل به ، ودعا إليه واحتج به . فإنه دين الله ودين رسوله . وإنه من استحل شيئاً خلافاً لما في هذا الكتاب فإنه ليس يدين الله بدين . وقد رده كله ، كما لو أن عبداً آمن بجميع ما قال الله عز وجل ، إلا أنه شك في حرف : فقد رد جميع ما قال الله . وهو كافر . كما أن شهادة أن لا إله إلا الله : لا تقبل من صاحبها إلا بصدق النية ، وخالص اليقين . وكذلك لا يقبل الله شيئاً من السنة في ترك بعض . ومن خالف ورد من السنة شيئاً فقد رد السنة كلها . فعليك بالقبول . ودع عنك الحمال والاجاج . فإنه ليس من دين الله في شيء . وزمانك - خاصة - زمان سوء . فأتق الله .

فإذا وقعت الفتنة فالزم جوف بيتك . وفر من جوار الفتنة . وإياك والعصبية وكل ما كان من قتال بين المسلمين على الدنيا فهو فتنة . فاتق الله وحده لا شريك له . ولا تخرج فيها . ولا تقاتل فيها . ولا تهوى ، ولا تشايح ، ولا تمايل ، ولا تخب شيئاً من أمورهم . فإنه يقال : من أحب فعال قوم - خيراً كان أو شراً - كان كمن عمله .

وقتنا الله وإياكم لمرضاته . وجنبنا وإياكم معاصيه وأقل من النظر في النجوم إلا بما تستعين به على مواقيت الصلاة والله عما سوى ذلك . فإنه يدعو إلى الزندقة

وإياك والنظر في الكلام والجلوس إلى أصحاب الكلام . وعليك بالآثار وأهل الآثار . وإياهم فاسأل ، ومعهم فاجلس . ومنهم فاقبس . واعلم أنه ما عبد الله بشيء مثل الخوف من الله . وطريق الخوف والحذر والشفقات . والحياء من الله . واحذر أن تجلس مع من يدعو إلى الشوق والمحبة ، ويخلو مع النساء ، وطريق المذهب . فإن هؤلاء كلهم على ضلالة واعلم أن الله تعالى دعا الخلق كلهم إلى عبادته . ومن من بعد ذلك على من يشاء بالإسلام تفضلاً منه .

والكف عن حرب على ومعاوية ، وعائشة وطلحة والزبير رحمهم الله أجمعين ومن كان معهم ، لا تخاصم فيهم ، وكل أمرهم إلى الله تعالى . فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إياكم وذكر أصحابي وأصهارى وأختانى » وقال « إن الله تعالى نظر إلى أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم »

واعلم أنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه . وإن كان مع رجل مال حرام فقد ضمنه . لا يحل لأحد أن يأخذ منه شيئاً إلا بإذنه . فإنه عسى أن يتوب هذا فيريد أن يرد على أربابها فأخذت حراماً . والمكاسب مطلقة ، ما بان لك صحته مطلق ، إلا ما ظهر فساده . فإن كان فاسداً يأخذ من الفاسد ممسكاً

نفسه ولا تقول أترك المكاسب ، وأخذ ما أعطوني . لم يفعل هذا الصحابة ولا العلماء إلى زاننا هذا . وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه « كسب فيه بعض الدنية خير من الحاجة إلى الناس » .

والصلوات الخمس جائزة خلف من صليت إلا أن يكون جهيمًا . فإنه معطل وإن صليت خلفه فأعد صلاتك . وإن كان إمامك يوم الجمعة جهيمًا ، وهو سلطان فصل خلفه . وأعد صلاتك . وإن كان إمامك من السلطان وغيره صاحب سنة ، فصل خلفه ولا تعد صلاتك

والإيمان بأن أبا بكر وعمر - رحمة الله عليهما - في حجرة عائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دُفنا هنالك معه . فإذا أتيت القبر فالتسليم عليهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم واجب

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إلا من خفت سيفه وعصاه . والسلام على عباد الله أجمعين

ومن ترك صلاة الجمعة والجماعة في المسجد من غير عذر فهو متبدع . والعذر : المريض لا طاقة له بالخروج إلى المسجد ، أو خوف من سلطان ظالم . وما سوى ذلك فلا عذر لك . ومن صلى خلف إمام لا يقتدى به فلا صلاة له

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، باليد واللسان والقلب بلا سيف . فالمستور من المسلمين من لم يظهر منه ريبة .

وكل علم ادعاه العباد من علم الباطن لم يوجد في الكتاب ولا في السنة فهو بدعة وضلالة . لا ينبغي لأحد أن يعمل به ، ولا يدعو إليه .

وأى امرأة وهبت نفسها لرجل : فإنها لا تحل له . يعاقبان إن نال منها شيئًا ، إلا بولي وشاهدى عدل وصادق .

وإذا رأيت الرجل يظمن على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . فاعلم أنه صاحب هوى ، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا ذكر أصحابي فامسكوا »

قد علم النبي صلى الله عليه وسلم ما يكون منهم من الزلل بعد موته . فلم يقل فيهم إلا خيراً . وقال « ذروا أصحابي ، لا تقولوا فيهم إلا خيراً » ولا تحدث بشيء من زللهم ولا خبرهم ، ولا ما غاب عنك علمه ، ولا تسمعه من أحد يحدث به . فإنه لا يسلم قلبك إن سمعته .

وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ، أو يرد الآثار ، أو يريد غير الآثار ، فاتهمه على الإسلام . ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع

واعلم أن جور السلطان لا ينقص فريضة من فرائض الله التي افترضها على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ، جوره على نفسه ، وتطوعك وبرك معه تام إن شاء الله تعالى . يعنى الجماعة والجمعة . والجهاد معهم . وكل شيء من الطاعات فشاركهم فيه وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى . وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح ، فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله . يقول فضيل ابن عياض : لو كان لى دعوة ما جعلتها إلا فى السلطان . فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح . ولم نؤمر أن ندعو عليهم وإن جاروا وظلموا . لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وعلى المسلمين ، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين . ولا تذكر أحداً من أمهات المسلمين . إلا بخير .

وإذا رأيت الرجل يتعاهد الفرائض فى جماعة مع السلطان وغيره ، فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله تعالى . وإذا رأيت الرجل يتهاون بالفرائض فى جماعة ، وإن كان مع السلطان . فاعلم أنه صاحب هوى والحلال : ما شهدت عليه وحلفت عليه : أنه حلال . وكذلك الحرام ما حاك فى صدرك . فهو شبهة .

والمستور من بان ستره . والمهتوك من بان هتكه . وإذا سمعت الرجل يقول : فلان ناصبى فاعلم أنه رافضى . وإذا سمعت الرجل يقول : فلان مشبه أو فلان يتكلم بالتشبيه . فاعلم أنه جهمى . وإذا سمعت الرجل يقول : تكلم بالتوحيد ،

واشرح لى التوحيد . فاعلم أنه خارجى معتزلى ، أو يقول : فلان مجبر ، أو يتكلم بالإجبار . أو تكلم بالعدل فاعلم أنه قدرى لأن هذه الأسماء محدثة ، أحدثها أمس الأهواء . وقال عبد الله بن المبارك : لا تأخذوا عن أهل الكوفة فى الرفض شيئاً . ولا عن أهل الشام فى السيف شيئاً . ولا عن أهل البصرة فى القدر شيئاً . ولا عن أهل خراسان فى الإرجاء شيئاً ولا عن أهل مكة فى الصرف ، ولا عن أهل المدينة فى الفناء . لا تأخذوا عنهم فى هذه الأشياء

وإذا رأيت الرجل يحب مالك بن أنس ويتولاه . فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله . وإذا رأيت الرجل يحب أبا هريرة وأسيداً فاعلم أنه صاحب سنة . إن شاء الله . وإذا رأيت الرجل يحب أيوب ، وابن عون ، ويونس بن عبيد وعبد الله بن إدريس الأودى ، والشعبي ، ومالك بن مغول ، ويزيد بن زريع ، ومعاذ ابن معاذ ، ووهب بن جرير ، وحامد بن زيد ، وحامد بن سلمة ، ومالك بن أنس والأوزاعي ، وزائدة بن قدامة . فاعلم أنه صاحب سنة . وإذا رأيت الرجل يحب أحمد بن حنبل ، والحجاج بن المنهال ، وأحمد بن نصر ، وذكرهم بخير ، وقال بقولهم فاعلم أنه صاحب سنة .

وإذا رأيت الرجل يجلس مع أهل الأهواء فاحذره واعرفه فإن جلس معه بعد ما علم فاتقه . فإنه صاحب هوى .

وإذا سمعت الرجل تأتيه بالآثر فلا يريده . ويريد القرآن . فلا تشك أنه رجل قد احتوى على الزندقة . فقم من عنده ودعه .

واعلم أن الأهواء كلها ردية تدعو إلى السيف . وأردوها وأكفرها : الرافضة والمعتزلة ، والجهمية . فإنهم يريدون الناس على التعطيل والزندقة

واعلم أنه من تناول أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه أراد محمداً صلى الله عليه وسلم ، وقد آذاه فى قبره . وإذا ظهر لك من إنسان شيء من البدع فاحذره . فإن الذى أخفى عنك أكثر مما أظهر . وإذا رأيت الرجل

رد من الطريق والمذهب فاسقاً فاجراً صاحب معاص ظالماً . وهو من أهل السنة فاصحبه . واجلس معه . فإنه ليس تضرك معصيته . وإذا رأيت الرجل عابداً مجتهداً متقشفاً ، محترفاً بالعبادة صاحب هوى . فلا تجلس معه . ولا تسمع كلامه . ولا تمش معه في طريق . فإني لا آمن أن تستحلي طريقه فتهلك معه . ورأى يونس بن عبيد ابنه - وقد خرج من عند صاحب هوى - فقال : يا بني ، من أين خرجت؟ قال : من عند عمرو بن عبيد . قال : يا بني ، لأن أراك خرجت من بيت هيتي أحب إلي من أن أراك خرجت من بيت فلان وفلان ، ولأن تلقى الله زانياً سارقاً فاسقاً خائناً أحب إلي من أن تلقاه بقول أهل الأهواء .

أفلا تعلم أن يونس قد علم أن الهيتي لا يضل ابنه عن دينه ، وأن صاحب البدعة يضلّه حتى يكفره ؟

فاحذر ، ثم احذر أهل زمانك خاصة . وانظر من تجالس ، ومن تسمع ، ومن تصحب ؟ فإن الخلق كلهم في ضلالة إلا من عصم الله منهم . وإذا رأيت الرجل يذكر المريسي أو ثمامة أو أبا الهذيل ، وهشام القوطي ، أو واحداً من أتباعهم وأشياعهم فاحذره . فإنه صاحب بدعة ، وإن هؤلاء كانوا على الردة . وارك هذا الرجل الذي ذكرهم بخير منزلتهم .

والحنّة في الإسلام بدعة . وأما اليوم فيمتحن بالسنة . لقوله : « إن هذا العلم دين . فانظروا ممن تأخذون دينكم . ولا تقبلوا الحديث إلا ممن تقبلون شهادته » فانظر إن كان صاحب سنة ، له معرفة ، صدوق كتبت عنه . وإلا تركته .

وإذا أردت الاستقامة على الحق وطريق أهل السنة قبلك فاحذر الكلام وأصحاب الكلام ، والجدال والمراء والقياس والمناظرة في الدين . فإن استماعك منهم - وإن لم تقبل منهم - يقدح الشك في القلب . وكفى به قبولاً فتهلك . وما كانت قط زندقة ، ولا بدعة ، ولا هوى ولا ضلالة إلا من الكلام ، والجدال ، والمراء ، والقياس . وهي أبواب البدع والشكوك والزندقة .

فإن الله في نفسك . وعليك بالآثار وأصحاب الأثر والتقليد . فإن الدين إنما هو التقليد ، يعنى للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ومن قبلنا لم يدعونا في لبس ، فقلدهم . واسترح . ولا تجاوز الأثر وأهل الأثر . وقف عند متشابه القرآن والحديث ، ولا تفسر شيئاً . ولا تطلب من عندك حيلة ترد بها على أهل البدع . فإنك أمرت بالسكوت عنهم . فلا تمكنهم من نفسك أما علمت أن محمد بن سيرين - مع فضله - لم يجب أحداً من أهل البدع في مسألة واحدة ، ولا سمع منه آية من كتاب الله عز وجل . قليل له . فقال : أخاف أن أعرفها فيقع في قلبي شيء .

وإذا سمعت الرجل يقول : إنا نحن نعظم الله - إذا سمع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم - فاعلم أنه جهى . يريد أن يرد أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويدفعه بهذه الكلمة ، وهو يزعم أنه يعظم الله ويتزهّد إذا سمع حديث الرؤية وحديث النزول وغيره . أفليس قد رد أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال : إنا نحن نعظم الله : أن ينزل من موضع إلى موضع . فقد زعم أنه أعلم بالله من غيره . فاحذره هؤلاء . فإن جمهور الناس من السوق وغيرهم على هذا الحال . وحذر الناس منهم . وإذا سألك الرجل عن مسألة في هذا الباب ، وهو مسترشد . فكلّمه وأرشده . وإذا جاءك يناظرك فاحذره . فإن في المناظرة المراء والجدال والمغالبة والخصومة والغضب . وقد نهيت عن جميع هذا . وهو يزيل عن طريق الحق . ولم يبلغنا عن أحد من فقهاءنا وعلمائنا أنه جادل ، أو ناظر ، أو خاصم . وقال الحسن : الحكيم لا يمارى ولا يدارى في حكمته أن ينشرها ، إن قبلت حمد الله ، وإن ردت حمد الله .

وجاء رجل إلى الحسن فقال : أنا أناظرك في الدين . قال الحسن : أنا قد عرفت ديني . فإن كان دينك قد ضل منك فاذهب فاطلبه وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً على باب حجرته يقول أحدهم « ألم

يقول الله كذا؟» ويقول الآخر «ألم يقل الله كذا؟» فخرج مغضباً فقال: «أبهذا أمرتكم؟ أم بهذا بعثت إليكم: أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟ فنهاهم عن الجدل» وكان ابن عمر يكره المناظرة. ومالك بن أنس ومن فوقه ومن دونه إلى يومنا هذا. وقول الله عز وجل أكبر من قول الخلق. قال الله تعالى: (٤٠: ٣) ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا)

وسأل رجل عمر بن الخطاب فقال: «ما الناشطات نشطاً؟ فقال: لو كنت مخلوقاً لضربت عنقك» وقال النبي صلى الله عليه وسلم «المؤمن لا يمارى ولا أشفع للمارى يوم القيامة. دعوا المراء لقله خيره»

ولا يحل لرجل أن يقول: فلان صاحب سنة حتى يعلم أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة. فلا يقال له: صاحب سنة حتى تجتمع فيه السنة كلها.

وقال عبد الله بن المبارك: أصل اثنين وسبعين هوى: أربعة أهواء. فمن هذه الأربعة الأهواء تشعبت الاثنان وسبعون هوى: القدريّة، والمرجئة، والشيعيّة، والخوارج. فمن قدم أبا بكر وعمر وعثمان وعليّاً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يتكلم في الباقيين إلا بخير، ودعا لهم: فقد خرج من التشيع، أوله وآخره. ومن قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص. فقد خرج من الإرجاء أوله وآخره. ومن قال: الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف. ودعا لهم بالصلاح. فقد خرج من قول الخوارج أوله. وآخره ومن قال: المقادير كلها من الله عز وجل، خيرها وشرها، يضل من يشاء ويهتدي من يشاء. فقد خرج من قول القدريّة أوله وآخره. وهو صاحب سنة. وكل بدعة ظهرت فهي كفر بالله العظيم. ومن قال بها فهو كافر بالله. لا شك فيه. والذين يؤمنون بالرجعة، ويقولون: على بن أبي طالب حي، وسيرجع قبل يوم القيامة، ومحمد بن علي، وجعفر بن محمد، وموسى بن جعفر، ويتكلمون في الإمامة، وأنهم يعلمون الغيب. فاحذرهم فإنهم كفار بالله العظيم

قال طعمة بن عمر، وسفيان بن عيينة : من وقف عند عثمان وعلى : فهو شيعي لا يعدل ، ولا يكلم ، ولا يجالس . ومن قدم علياً على عثمان : فهو رافضي ، قد رفض آثار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن قدم الأربعة على جميعهم وترحم على الباقيين ، وكف عن زلهم : فهو على طريق الاستقامة والهدى في هذا الباب .

والسنة أن نشهد للعشرة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة أنهم من أهل الجنة لا شك فيه . ولا نصلي على أحد إلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله فقط ، ونعلم أن عثمان قتل مظلوماً . ومن قتله كان ظالماً فمن أقر بما في هذا الكتاب وآمن به ، واتخذته إماماً . ولم يشك في حرف منه ، ولم يحدد حرفاً منه ، فهو صاحب سنة وجماعة ، كامل ، قد كملت فيه الجماعة . ومن جحد حرفاً بما في هذا الكتاب ، أو شك في حرف منه ، أو شك فيه أو وقف : فهو صاحب هوى . ومن جحد أو شك في حرف من القرآن ، أو في شيء جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقي الله مكذباً فاتق الله واحذر وتعاهد إيمانك

ومن السنة أن لا تطيع أحداً في معصية الله ، ولا الوالدين . والخلق جميعاً ولا طاعة لبشر في معصية الله . ولا يجب عليه أحداً . واكره ذلك كله لله والإيمان بأن التوبة فرض على العباد ، وأن يتوبوا إلى الله عز وجل من كبير المعاصي وصغيرها .

ومن لم يشهد لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فهو صاحب بدعة وضلالة ، شاك فيما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال مالك بن أنس : من لزم السنة وسلم منه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم مات : كان مع الصديقين والشهداء ، والصالحين . وإن قصر في العمل وقال بشر بن الحرث : السنة هي الإسلام . والإسلام هو السنة

وقال الفضيل بن عياض : إذا رأيت رجلاً من أهل السنة . فكأنما رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : وإذا رأيت رجلاً من أهل البدعة فكأنما رأيت رجلاً من المنافقين

وقال يونس بن عبيد : العجب ممن يدعو اليوم إلى السنة . وأعجب منهم المحيى إلى السنة .

وكان ابن عوف ، يقول عند الموت : السنة السنة . وإياكم والبدع ، حتى مات .

وقال أحمد بن حنبل : مات رجل من أصحابي ، فرئى في المنام . فقال : قولوا لأبي عبد الله : عليك بالسنة . فإن أول ما سألتني ربي عز وجل عن السنة وقال أبو العالية : من مات على السنة مستوراً فهو صديق . والاعتصام بالسنة نجاة

وقال سفيان الثوري : من أصغى بإذنه إلى صاحب بدعة خرج من عصمة الله ، ووكل إليها ، يعنى إلى البدع .

وقال داود بن أبي هند : أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى بن عمران : لا تجالس أهل البدع . فإن جالستهم خاك في صدرك شيء مما يقولون أكببتك في نار جهنم

وقال الفضيل بن عياض : من جالس صاحب بدعة لم يعط الحكمة وقال الفضيل بن عياض : لا تجلس مع صاحب بدعة . فإني أخاف أن تنزل عليك اللعنة .

وقال الفضيل بن عياض : من أحب صاحب بدعة أحبط الله علمه . وأخرج نور الإسلام من قلبه

وقال الفضيل بن عياض : من جلس مع صاحب بدعة في طريق ، فجز في طريق غيره

وقال الفضيل بن عياض : من عظم صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام
ومن تبسم في وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل الله عز وجل على محمد صلى الله
عليه وسلم . ومن زوج كريمته من مبتدع فقد قطع رحمها . ومن تبع جنازة مبتدع
لم يزل في سخط الله حتى يرجع

وقال الفضيل بن عياض : آكل مع يهودى ونصرانى . ولا آكل مع
مبتدع ، وأحب أن يكون بينى وبين صاحب بدعة حصن من حديد .

وقال الفضيل بن عياض : إذا علم الله من الرجل أنه مبغض لصاحب بدعة:
غفر له ، وإن قل عمله . ولا يكن صاحب سنة يمالئ صاحب بدعة إلا نفاقاً .
ومن أعرض بوجهه عن صاحب بدعة ملأ الله قلبه إيماناً . ومن اتهم صاحب
بدعة أمنه الله يوم الفرع الأكبر . ومن أهان صاحب بدعة رفعه الله في الجنة
مائة درجة . فلا تكن صاحب بدعة في الله أبداً

أنبأنا على عن ابن بطة قال : سمعت البربهارى يقول : المجالسة للمناظرة تغلق
باب الفائدة . قال : وسمعت البربهارى يقول : لما أخذ الحاج : يا قوم إن كان
يحتاج إلى معاونة بمائة ألف دينار ، ومائة ألف دينار ، ومائة ألف دينار - خمس
مرات - عاوته . قال ابن بطة : لو أرادها معاونة لحصلها من الناس

وقال ابن بطة : اجتاز بعض المحبين للبربهارى ممن يحضر مجلسه من العوام
وهو سكران على بدعى . فقال البدعى : هؤلاء الحنبلية . قال فرجع إليه ، وقال :
الحنبلية على ثلاثة أصناف ، صنف زهاد ، يصومون ويصلون . وصنف يكتبون
ويتفقهون . وصنف يصفعون لكل مخالف مثلك ، وصفعه . وأوجهه

وسمعت أخى أبا القاسم - نصر الله وجهه - يقول : لم يكن البربهارى يجلس
مجلساً إلا ويذكر فيه أن الله عز وجل يقعد محمداً صلى الله عليه وسلم معه على العرش .
ونقلت من خط الوالد السعيد رضى الله عنه قال : نقلت من خط أبى حفص
البرمكى قال : ذكر أبو الحسن بن بشار قال : تنزه البربهارى من ميراث أبيه عن
سبعين ألف درهم

وقال البربهارى: مثل أصحاب البدع مثل العقارب ، يدفنون رؤوسهم وأبدانهم فى التراب ، ويخرجون أذنانهم . فإذا تمكنوا لدغوا ، وكذلك أهل البدع ، هم محتفون بين الناس . فإذا تمكنوا بلغوا ما يريدون .

وقال أيضاً : الناس فى خداع متصل

وكانت للبربهارى مجاهدات ومقامات فى الدين كثيرة . وكان المخالفون يغيظون قلب السلطان عليه . فى سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة فى خلافة القاهر ووزيره ابن مقله - تقدم بالقبض على البربهارى . فاستتر ، وقبض على جماعة من كبار أصحابه . وحملوا إلى البصرة ، وعاقب الله تعالى ابن مقله على فعله ذلك ، بأن أسخط عليه القاهر ، وهرب ابن مقله ، وعزله القاهر عن وزارته ، وطرح فى داره النار ، فقبض على القاهر بالله يوم الأربعاء شهر جمادى الآخرة سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة ، وحبس وخلع وُسِّمَتْ عيناه فى هذا اليوم حتى سالتا جميعاً فعمى ، ثم تفضل الله تعالى ، وأعاد البربهارى إلى حشمته ، وزادت ، حتى إنه لما توفى أبو عبد الله بن عرفة - المعروف بنفطويه - وحضر جنازته أمائل أبناء الدنيا والدين : كان المقدم على جماعتهم فى الإمامة : البربهارى . وذلك فى صفر سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . وفى هذه السنة ازدادت حشمة البربهارى ، وعلت كلمته ، وظهر أصحابه ، وانتشروا فى الإنكار على المبتدعة ، فبلغنا أن البربهارى اجتاز بالجانب الغربى ، فعطس ، فشتمه أصحابه ، فارتفعت ضجتهم حتى سمعها الخليفة وهو فى روشنه ، فسأل عن الحال ؟ فأخبر بها ، فاستهوها ، ولم تزل المبتدعة ينقلون قلب الراضى على البربهارى ، فتقدم الراضى إلى بدر الحرسى صاحب الشرطة بالركوب والنداء ببغداد : أن لا يجتمع من أصحاب البربهارى نفسان ، فاستتر وكان ينزل بالجانب الغربى بباب مُحَوَّلٍ فانتقل إلى الجانب الشرقى مستتراً ، فتوفى فى الاستتار فى رجب سنة تسع وعشرين وثلاثمائة

حدثنى محمد بن الحسن المقرئ قال: حكى لى جدى وجدنى قالاً: كان أبو محمد

البريهارى قد اختبأ عند أخت توزون بالجانب الشرقى فى درب الحمام ، فى شارع درب السلسلة . فبقى نحواً من شهر . فلحقه قيام الدم : فقالت أخت توزون لخادمها لما مات البريهارى عندها مستترا : انظر من يغسله . فجاء بالغاسل فغسله ، وغلق الباب حتى لا يعلم أحد ، ووقف يصلى عليه وحده . فطالعت صاحبة المنزل . فرأت الدار ملاءى رجالا عليهم ثياب بيض وخضر . فلما سلم لم تر أحداً فاستدعت الخادم وقالت : يا حجام أهلكتنى مع أخى . فقال : ياستى ، رأيت مارأيت ؟ فقالت : نعم فقال : هذه مفاتيح الباب ، وهو مغلق . فقالت : ادفنوه فى بيتى . فإذا مت فادفنونى عنده فى بيت القبة فدفنوه فى دارها ، فمات بعده بزمان فدفنت فى ذلك المكان ، ومضى الزمان عليها ، وصارت تربة ، وهو بقرب دار المملكة بالمخرم

٥٨٩ - الحسين بن عبد الله بن أحمد ، أبو على الخرقى ، والد أبى القاسم

الخرقى ، صاحب المختصر ، صاحب جماعة من أصحاب أحمد ، منهم حرب ، وأكثر من صحبة المروذى ، وكان يدعى خليفة المروذى . حدث عن أبى عبد الله الدورى المقرئ ، وعمرو بن على البصرى والمنذر بن الوليد الجارودى الكوفى ، ومحمد بن مرداس الأنصارى ، وغيرهم ، روى عنه ابنه أبو القاسم ، وأبو بكر الشافعى ، وأبو على بن الصواف ، وأبو مزاحم موسى بن عبيد الله بن خاقان ، وأبو بكر عبد العزيز ، وغيرهم .

روى أبو على الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد الأصبهانى - وقرئ عليه - أخبرنا أبو العباس أحمد محمد بن يوسف بن مرادة المسجدى الأصبهانى - إجازة - حدثنا عبد الوهاب بن جعفر بن على الميدانى حدثنا أبو بكر محمد بن عيسى بن عبد الكريم المعروف ببيكير الخراز الطرسوسى - بدمشق - قال سمعت أبا نصر المظفر بن محمد بن أحمد بن محمد الخياط حدثنا الحسين بن عبد الله الخرقى وعبد الله قال : حدثنا أبو بكر المروذى قال : قرأت على أبى عبد الله : حدثكم شاذان حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « رأيت ربي عز وجل ، شاب أمرد جعد ققط ، عليه حلة حمراء »^(١) قال المروزي . قلت لأبي عبد الله : إنهم يقولون مارواه إلا شاذان . فغضب . وقال : من قال هذا ؟ ثم قال : أخبرني عفان حدثنا عبد الصمد بن كيسان حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « رأيت ربي عز وجل » قال المروزي : فقلت : يا أبا عبد الله ، إنهم يقولون : ماروى قتادة عن عكرمة شيئاً . فقال : من قال هذا ؟ أخرج خمسة ، ستة ، أحاديث ، أو سبعة عن قتادة عن عكرمة .

وروى أبو مزاحم الخاقاني : قرأت على أبي علي الحسين بن عبد الله الخرق عن أبي حفص الصيرفي قال : ليث بن سعد صدوق . وسماعه من الزهري قراءة قرأت في كتاب أحمد المؤرخ قال : أخبرنا محمد بن القاسم النرسي أخبرنا محمد ابن عبد الله بن إبراهيم حدثنا أبو علي الحسين بن عبد الله الخرق حدثنا أبو عمر حفص بن عمر الدورى حدثنا عمرو بن جميع عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن لكل مسيء توبة إلا صاحب سوء الخلق . فإنه لا يتوب من ذنب إلا وقع في شر منه »

وقال علي بن كامل : توفي أبو علي الحسين بن عبد الله الخرق الحنبلي خليفة المروزي يوم الخميس يوم الفطر من سنة تسع وتسعين ومائتين

قلت أنا : وبلغني أنه دفن بقرب قبر أحمد . وذكره ابن مهدي في تاريخه . فقال : كان رجلاً صالحاً من أصحاب أبي بكر المروزي وكتب الناس عنه . وكان قد صلى عيد الفطر ، فانصرف إلى أهله فتغدى ونام ، فوجده أهله ميتاً . ودفن

(١) قال العجلي في كشف الحفاء : قال السبكي : حديث « رأيت ربي في صورة شاب أمرد » هو دأثر على السنة بعض الصوفية . وهو موضوع مفترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالقرب من قبر أحمد بن حنبل. وتبعه خلق عظيم من الناس سنة تسع وتسعين ومائتين
٥٩٠ - الحسين بن علي بن محمد الخرمي المعروف بابن شاصو ، أبو عبد الله .

حدث عن أبي علي الحسين بن إسحاق الخرق قال : سألت أحمد : متى يقصر
المسافر الصلاة ؟ قال : إذا عزم على إقامة أكثر من أربعة أيام ، وصلاة إحدى
وعشرين صلاة . حدث عنه أبو إسحاق بن شاقلا

٥٩١ - حبيب بن الحسن بن داود بن محمد بن عبد الله ، أبو القاسم القزاز

سمع أبا مسلم الكجي ، وعمرو بن حفص السدوسي ، ومحمد بن يحيى المروذي ،
وموسى بن إسحاق الأنصارى ، والحسن علوية القطان ، ومحمد بن عثمان بن أبي
شيبة ، ومحمد بن الليث الجوهري ، وخلف بن عمر العكبري ، وأبا العباس البراني
وابن أبي عوف البزوري .

روى عنه الدارقطني ، وأبو حفص بن شاهين ، وأبو الحسن بن رزقويه ،
والحسين بن الحسن الخرمي ، وأبو الحسن الحائلي ، وعلي بن مظفر الأصبهاني ،
وشيوخ الوالد أبو عبد الله بن حامد .

وقد روينا في ترجمة ابن أبي عوف والبراني وعمر السدوسي بعض ما روى
عنهم حبيب القزاز من مسائل أحمد .

وقال أبو الحسن بن الفرات : كان حبيب القزاز ثقة مستوراً . دفن في
الشونيزية . وذكر أن قوماً من الرافضة أخرجوه من قبره ليلاً وسلبوه كفنهم إلى
أن أعادله ابنه كفنًا وأعاد دفنه

وقال محمد بن أبي الفوارس : توفي حبيب بن الحسن القزاز يوم الأحد في
جمادى سنة تسع وخمسين وثلاثمائة . وكان ثقة مستوراً حسن المذهب

باب الخاء من الطبقة الثانية

٥٩٢ - خضر بن متى الكندي . نقل عن عبد الله بن إمامنا أحمد

رضي الله عنه أشياء .

منها الرد على الجهمية ، فيما قرأته على المبارك بن عبد الجبار عن إبراهيم عن عبد العزيز أبو بكر الخلال أخبرني خضر بن منى الكندى قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : قال أبي : بيان ما أنكرت الجهمية : أن الله تعالى كلم موسى . فقلنا لهم : لم أنكرتم ذلك ؟

قالوا : إن الله لم يتكلم ولا يتكلم . إنما كون شيئاً ، فعبّر عن الله عز وجل ، وخلق صوتاً فاسمع .

وزعموا أن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان .

فقلنا : هل يجوز لمكون أو غير الله أن يقول لموسى : (إني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني) ، أو (إني أنا ربك) ؟ فمن زعم كما زعمت الجهمية : أن الله كون شيئاً ، كان يقول ذلك المكون : (يا موسى إني أنا الله رب العالمين) لا يجوز أن يقول : إني أنا الله رب العالمين . وقال الله تعالى (وكلم الله موسى تكليماً) وقال (ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه) وقال (واصطفعتك لنفسى) وقال (إني اصطفتك على الناس برسالاتي وبكلامي) .

فهذا منصوص القرآن .

وأما ما قالوا : إن الله لم يتكلم ولا يتكلم . فكيف بحديث الأعمش عن خيشمة عن عدي بن حاتم الطائي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما منكم من أحد إلا وسيلكم الله ، ليس بينه وبينه ترجمان »

وأما قولهم : إن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفتين ولسان : أليس قال ، الله تعالى للسموات والأرض (اثني طوعاً أو كرهاً قالتا : أثينا طائعين) أتراها أنها قالت بجوف وشفتين ولسان ؟ والجوارح إذا شهدت على الكفار ، فقالوا (لم شهدتم علينا ؟ قالوا : أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء) أتراها أنها نطقت بجوف وفم ولسان وشفتين ؟ ولكن الله أنطقها كيف شاء . وكذلك تكلم الله كيف شاء ، من غير أن يقول جوف ولا فم ولا شفتان ولا لسان . وذكر الرسالة بطولها

باب الزاى من الطبقة الثانية

٥٩٣ - زهير بن صالح بن أحمد بن حنبل . حدث عن جماعة ، منهم

والده صالح

قرأت في كتاب أحمد الحافظ قال : سئل الدارقطني عن زهير بن صالح ؟
فقال : قد حدث . وهو ثقة .

روى عن زهير جماعة . منهم ابن أخيه محمد بن أحمد بن صالح ، وأبو بكر
النجاد ، وأبو بكر الخلال .

فما أنبأنا المبارك عن إبراهيم عن عبد العزيز قال : أخبرنا أبو بكر الخلال قال :
حدثني زهير بن صالح قال : حدثنا أبي قال : قلت لأبي : الصلوات بوضوء
واحد أحب إليك أم يتوضأ لكل صلاة ؟ قال : إن قوى بوضوء واحد ما بأس
به . ليت أنا قويناه عليه . ما أروحه

أخبرنا الخلال قال : أُملى علينا زهير بن صالح قال : تزوج جدى رحمه الله
أم أبي : عباسة بنت الفضل ، من الربض من العرب ، لم يولد منها غير أبي . ثم
توفيت ، وتزوج بعدها امرأة من العرب ، يقال لها : ريحانة ، فولدت له عمى عبد الله ،
لم يولد له منها غيره . ثم توفيت فاشترى حُسْن . فولدت منه أم على ، واسمها
زينب . ثم ولدت الحسن والحسين توأمين ، ماتا بقرب من ولادتهما . ثم ولدت
الحسن ومحمداً ، فعاشا من السن نحو الأربعين سنة . ثم ولدت بهما سعيداً

وقال حنبل : ولد سعيد قبل موت أبيه أحمد بنحو من خمسين يوماً .

وقال ابن برهان : ولى سعيد قضاء الكوفة

وقال أحمد بن كامل : ومات زهير بن صالح بن أحمد سنة ثلاث وثلاثمائة

باب السين من الطبقة الثانية

٥٩٤ - سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني ، أبو القاسم

ابن أبي ذر. وافى أصبهان. وسكن بها. سمع من جماعة من أصحاب إمامنا : أبازرعة
الدمشقي ، وعبد الله بن أحمد ، ومن غيرهما : ابن أبي مريم ، وإسحاق الديري ،
وابن يونس ، وإبراهيم بن بزّة ، وإدريس بن جعفر البغدادي ، ومحمد بن يحيى
ابن منّده ، جد أبي عبد الله بن منّده .

وكان أحد الأئمة والحفاظ في علم الحديث . وله تصانيف مذكورة ، وآثار
مشهورة . من جملتها « المعجم الكبير » و « الأوسط » و « الأصغر »
مولده بعكا سنة ستين ومائتين . ومات بأصبهان سنة ستين وثلاثمائة ودفن
بباب مدينة أصبهان عند قبر حَمّة الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
في تربة واحدة

قال أبو الحسين بن فارس اللغوي : سمعت الأستاذ ابن العميد يقول :
ما كنت أظن أن في الدنيا حلاوة ألد من الرياسة والوزارة التي أنا فيها ، حتى
شاهدت مذاكرة الطبراني والجماني بحضرتي . فكان الطبراني يغلب الجماني
بكثرة الحفظ . وكان الجماني يغلب الطبراني بفطنة وذكاء أهل بغداد ، حتى ارتفعت
أصواتهما . ولا يكاد أحدهما يغلب صاحبه . فقال الجماني : عندي حديث ليس
في الدنيا إلا عندي . فقال : هاته . فقال الطبراني : حدثنا أبو خليفة حدثنا سليمان
ابن أيوب - وحدث بالحديث - فقال الطبراني : أخبرنا سليمان بن أيوب ، ومنى
سمعه أبو خليفة . فاسمعه مني حتى يعلو إسنادك . فإنك تروى عن أبي خليفة عنى ،
فنجعل الجماني ، وغلبه الطبراني . قال ابن العميد : فوددت في مكان الوزارة
والرياسة ليتها لم تكن لي ، وكنت الطبراني ، وفرحت مثل الفرح الذي فرح به
الطبراني ، لأجل الحديث

وروى عنه جماعة . منهم : أبو خليفة الفضل بن الحباب ، وعبدان ، وجعفر
الفرجاني ، ومن بعدهم : أبو العباس بن عقدة الحافظ ، وأبو عبد الله بن منده الحافظ
الأصبهاني .

قال الطبراني: سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: سمعت أبي يقول:
قال الشافعي: يا أبا عبد الله، إذا صح الحديث عندكم عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأخبرونا، نرجع إليه.

وقال الطبراني: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال سمعت محمد بن يحيى النيسابوري
- حين بلغه وفاة أحمد بن حنبل - يقول: ينبغي لأهل كل دار ببغداد أن يقيموا
على أحمد بن حنبل النياحة في دورهم

باب العين من الطبقة الثانية

٥٩٥ عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق، أبو بكر بن أبي
داود السجستاني. رحل به والده من سجستان، فطوف به شرقاً وغرباً. وأسمعه
من علماء ذلك الوقت. سمع بخراسان، والجيل وأصبهان، وفارس، والبصرة،
وبغداد، والكوفة، والمدينة، ومكة، والشام، ومصر، والجزيرة، والثغور.
واستوطن بغداد. وصنف المسند، والسنن، والتفسير، والقراءات، والناسخ
والمسنوخ، وغير ذلك. وكان فهماً عالماً حافظاً، وحدث عن علي بن خنجر المروزي،
وأبي داود سليمان بن معبد السنجي، وسلمة بن شبيب، ومحمد بن يحيى الذهلي،
وأحمد بن الأزهر النيسابوري، وإسحاق بن منصور الكوسج، ومحمد بن بشار
بندار، ومحمد ابن المثني، وعمرو بن علي، ونصر بن علي البصريين، وإسحاق
بن إبراهيم النهشلي، وزيد بن أيوب، ومحمد بن عبد الله الحرشي، ويعقوب الدورقي،
ويوسف ابن موسى القطان، ومحمد بن عبد الرحيم صاعقة. وخلق كثير من أمثالهم
روى عنه أبو بكر بن مجاهد المقرئ، وعبد الباقي بن قانع، ودعلج بن أحمد،
وأبو بكر الشافعي، ومحمد بن المظفر الوراق، والدارقطني، وأبو حفص بن شاهين
وأبو القاسم بن حبابه، والمخلص، وأبو عبد الله بن بطة، وعيسى بن علي الوزير.
وكان عيسى يشير إلى موضع في داره فيقول: حدثنا أبو القاسم البغوي في ذلك

الموضع . وحدثنا يحيى بن صاعد فى ذلك الموضع . وحدثنا أبو بكر بن مجاهد فى ذلك الموضع . وذكر غير هؤلاء . فيقال له : لاتزال تذكر أبا بكر بن أبى داود فيقول : ليته إذا مضينا إلى داره كان يأذن لنا فى الدخول إلى داره ، والقراءة عليه ؟ ونصب له السلطان المنبر ، فحدث عليه لفضله ومعرفته .

وقال الأزهرى : سمعت أحمد بن إبراهيم بن شاذان يقول : أخرج أبو بكر ابن أبى داود إلى سجستان فى أيام عمرو بن الليث . فاجتمع إليه أصحاب الحديث ، وسألوه أن يحدثهم . فأبى ، وقال : ليس معى كتاب . فقالوا له : ابن أبى داود وكتاب ؟ قال أبو بكر : فأثارونى ، فأملت عليهم ثلاثين ألف حديث من حفظى . فلما قدمت بغداد قال البغداديون : مضى ابن أبى داود إلى سجستان ، ولعب بالناس ، ثم فيَّجوا فيجأاً أكثره إلى سجستان ، ليكتب لهم النسخة . فكُتبت ، وحجى بها إلى بغداد . وعرضت على الحفاظ ، فخطثوني فى ستة أحاديث ، منها ثلاثة حدثت بها كما حدثت ، وثلاثة أحاديث أخطأت فيها . وقال أبو عبد الرحمن السامى : سألت الدارقطى عن أبى بكر بن أبى داود ؟ فقال : ثقة

أخبرنا الوالد السعيد - قراءة - قال : أخبرنا موسى بن عيسى السراج قال : حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال : حدثنا وهب بن بيان وعبد الله بن محمد ابن المسور ، وموسى بن عامر المري ، قالوا : حدثنا سفيان عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس - يبلغ به النهى صلى الله عليه وسلم - قال « من صور صورة كُلف أن ينفخ فيها ، ولن يفعل . ومن تحمَّ كُلف أن ينفخ بين شعيرتين ، ولن يفعل . ومن استمع حديث قوم لم يحبوا أن يسمع حديثهم صبَّ فى أذنيه الآنك » أنبأنا أبو الحسين - من ولد المهتدى بالله - عن عمر بن شاهين ، قال : سمعت أبا بكر بن أبى داود يقول : دخلت الكوفة ، ومعى درهم واحد . فاشتريت به ثلاثين مِداً باقلاً . وكنت آكل منه مِداً ، وأكتب عن أبى سعيد الأشج

ألف حديث . فلما كان الشهر : حصل معي ثلاثون ألف حديث .
أنبأنا عليُّ المحدث عن عبيد الله الفقيه . قال : أنشدنا أبو بكر بن أبي داود
من حفظه لنفسه :

تمسك بحبل الله واتبع الهدى	ولا تك بدعيًا ، لعلك تفلحُ
ودنْ بكتاب الله والسنن التي	أتت عن رسول الله تنجو وتربح
وقل : غير مخلوق كلام مليكنا	بذلك دان الأتقياء وأفصحوا
ولا تغل في القرآن بالوقف قائلاً	كما قال أتباع الجهم وأسجحوا
ولا تغل القرآن خلقاً قرأته	فإن كلام الله باللفظ يوضح
وقل : يتجلى الله للخلق جَهرة	كما البدر لا يخفى ، وربك أوضح
وليس بمولود ، وليس بوالدٍ	وليس له شبه ، تعالى المسبح
وقد ينكر الجهمي هذا . وعندنا	بمصدق ما قلنا : حديث مصرح
رواه جرير عن مقال محمد	فقل مثل ما قد قال في ذاك تنجح
وقد ينكر الجهمي أيضاً يمينه	وكلنا يديه بالفواضل تنفج
وقل : ينزل الجبار في كل ليلةٍ	بلا كيف ، جلّ الواحد المتمدح
إلى طبق الدنيا ، يمنّ بفضله	فتفرج أبواب السماء وتفتح
يقول : ألا مستغفر يلقى غافراً	ومستمنح خيراً ورزقاً فأمنح
روى ذلك قومٌ لا يردُّ حديثهم	ألا خاب قوم كذبهم وقُبُحوا
وقل : إن خير الناس ، بعد محمد	وزيراه قدماً . ثم عثمان الأرجح
ورابعهم : خير البرية بعدهم	عليٌّ ، حليف الخير ، بالخير منجع
ولإنهم والرهط لا ريب فيهم	على نُجُب الفردوس في الخلد تسرح
سعيد ، وسعد ، وابن عوف ، وطلحة	وعامر فيهم ، والزبير الممدح
وقل : خير قول في الصحابة كلهم	ولا تك طمعاً ناعيب وتجرح
فقد نطق الوحيُ المتين بفضلهم	وفي الفتح آي في الصحابة تمدح

وبالقَدَرِ للقدور أيقن ، فإنه
ولا تنكرن جهلاً نكيراً ومنكراً
وقل : يخرج الله العظيم بفضلِهِ
على النهر في الفردوس تحيى بمائه
فإن رسول الله للخلق شافع
ولا تكفرن أهل الصلاة وإن عصوا
ولا تعتقد رأي الخوارج ، إنه
ولا تك مرجياً لموياً بدينه
وقل : إنما الإيمان قول ونية
وينقص طوراً بالمعاصي ، وتارة
ودع عنك آراء الرجال وقولهم
ولا تك من قوم تلهوا بدينهم
إذا ما اعتقدت الدهر ، يصاح هذه
دُعامة عقد الدين ، والدين أفيحُ
ولا الخوض والميزان ، إنك تنصح
من النار أجساداً من الفحم تطرح
كحبة حمل السيل إذ جاء يطفح
وقل في عذاب القبر حق موضح
وكلهم يعصى ، وذو العرش يصفح
مقال لمن يهواه يردى ويفضح
ألا إنما المرجى بالدين يمرح
وفعل ، على قول النبي مصرح
بطاعته ينمى ، وفي الوزن يرجح
فقول رسول الله أذكى وأشرح
فتظن في أهل الحديث وتقبح
فأنت على خير تبیت وتصبحُ

قال ابن بطة : قال أبو بكر بن أبي داود : هذا قولي وقول أبي ، وقول أحمد
ابن حنبل ، وقول من أدركنا من أهل العلم ، ومن لم ندرك ممن بلغنا عنه . فمن
قال غير هذا فقد كذب .

مولده : سنة ثلاثين ومائتين . قال : وأول ما كتبت سنة إحدى وأربعين عن
محمد بن أسلم الطوسي . وكان بطوس . وكان رجلاً صالحاً ، وسُرَّ بي أبي لما كتبت
عنه وقال لي : أول ما كتبتُ ، كتبت عن رجل صالح . ورأيت جنازة إسحاق
ابن راهويه . ومات إسحاق سنة ثمان وثلاثين . وكنت مع ابنه في الكتاب .
وتوفي عبد الله بن أبي داود ، وهو ابن ست وثمانين سنة وستة أشهر وأيام .
وصلى عليه مُطَلِّب الهاشمي ، ثم أبو عمر حمزة بن القاسم الهاشمي . وقيل : صلى عليه
ثمانين مرة ، حتى أنفذ المقدر بالله بنازوك فخلصوا جنازته . ودفنوه يوم الأحد

لائنتى عشرة ليلة بقيت من ذى الحجة من سنة ست عشرة وثلاثمائة ، فى مقبرة باب البستان .

وقيل : صلى عليه زهاء ثلاثمائة ألف إنسان وأكثر . وأخرج بعد صلاة الغداة . ودفن بعد صلاة الظهر . وقيل : مات وله سبع وثمانون سنة . قد مضى له منها ثلاثة أشهر . وخلف ثمانية أولاد : أبو داود ، ومحمد ، وأبو معمر ، وعبيد الله ، وأبو أحمد عبد الأعلى . وخمس بنات ، أكبرهن فاطمة . وحدثت

٥٩٦ - عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازى ، أبو محمد الإمام

ابن الإمام الحافظ أبو حاتم .

سمع صالح بن أحمد ، وأحمد بن أصرم ، وأبا زرعة ، وأباه ، وأحمد بن سنان القطان ، وأحمد بن منصور الرمادى ، ويونس بن حبيب الأصبهاني ، وغيرهم . ورحل فى طلب الحديث إلى البلاد مع أبيه وبعده . وصنف التصانيف من جملتها : كتاب السنة ، والتفسير ، وكتاب الرد على الجهمية ، وفضائل إمامنا أحمد وغير ذلك .

قرأت فى كتاب الرد على الجهمية : حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبى ، رضى الله عنه يقول : قال الله تعالى (ألا له الخلق والأمر) فأخبرنا بالخلق . ثم قال : والأمر . فأخبر أن الأمر غير الخلق .

وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم : سمعت أحمد بن سنان الواسطى يقول : قد ميز الله بين الخلق والأمر . فسمى هذا أمراً . وسمى هذا خلقاً ، وفرق بينهما . فقال (ألا له الخلق والأمر) وكل مخلوق داخل فى الخلق ، وبقي الأمر . والأمر ليس بمخلوق . قال الله تعالى (ذلك أمر الله أنزله إليكم) فأنزل كلامه غير مخلوق

أخبرنا الشيخ الإمام عبد الرحمن بن منده - فيما كتب إلينا - قال : أخبرنا محمد بن محمد بن الحسن قال : أخبرنا أبو محمد بن حبان أبو الشيخ ، قال فى تاريخه : مات أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم سنة سبع وعشرين وثلاثمائة

٥٩٧ - عمر بن محمد بن بكار القلافلاني ، أبو جعفر

حدث بمسائل أبي إسحاق إبراهيم بن هانيء النيسابوري فيما أنبأنا الوالد السعيد عن ابن شهاب أخبرنا أبو علي أخبرنا عمر بن بدر المغازلي أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن بكار حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن هانيء النيسابوري . قال : سمعت أبا عبد الله يقول : بلغ ابن أبي ذئب : أن مالك بن أنس قال « ليس البيعان بالخيار » فقال ابن أبي ذئب : يستتاب مالك . فإن تاب وإلا ضربت عنقه . وبه قال : سمعت أبا عبد الله ، وسئل عن رجل قدم مكة من بلد بعيد تاجرأ ، فدخل مكة بغير إحرام ؟ قال : يرجع إلى الميقات ، فيهل بعمره ، إن كان في غير أيام الحج . فإن كان في أيام الحج : أهل بالحج . وبه قال : سئل أبو عبد الله عن البراءة من كل عيب ؟ قال : لا ، إلا أن يسمى العيب .

وبه قال : سئل عن مسجد بني علي الطريق . قال : يقطع ، ويرد الطريق إلى ما كان .

٥٩٨ - عمر بن محمد بن رجاء ، أبو حفص العكبري

حدث عن عبد الله بن إمامنا أحمد ، وقيس بن إبراهيم الطوايقي ، وموسى ابن حمدون العكبري ، وعصمة بن أبي عصمة ، وغيرهم . وكان عابداً صالحاً . روى عنه جماعة . منهم : أبو عبد الله بن بطة ، وقال : إذا رأيت العكبري يحب أبا حفص بن رجاء فاعلم أنه صاحب سنة . وقال محمد بن عبد الله الخياط : كان أبو حفص بن رجاء لا يكلم من يكلم رافضياً إلى عشرة .

وقال أبو علي بن شهاب : كان لأبي حفص بن رجاء صديق صيرفي . فبلغه أنه قد اتخذ دفترأ للحساب فهجره . لأن الصرف المباح يدا بيد ، ولما اتخذ دارأ فأنما يعطى نسيئة

وقرأت في بعض كتب أصحابنا : أن ابن رجاء كان إذا مات بمكبrey رجل من الرافضة ، فبلغه أن برزاً باع له كفتاً ، أو غاسلاً غسله ، أو حاملاً حمله : هجره على ذلك

أنبأنا أبو القاسم البندار عن ابن بطة حدثنا أبو حفص بن رجاء حدثنا عصمة بن أبي عصمة حدثنا العباس بن الحسين القنطري حدثنا محمد بن الحجاج قال : كتب عن أحمد بن حنبل كلاماً . قال العباس : فأملأه علينا . قال : لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتوى حتى يكون فيه خمس خصال . أما أولها : فإن تكون له نية . فإنه إن لم تكن له نية لم يكن عليه نور ، ولا على كلامه نور ، وأما الثانية : فيكون عليه حلم ووقار وسكينة . وأما الثالثة : فيكون قوياً على ما هو فيه وعلى معرفته . وأما الرابعة : فالكفاية ، وإلا مضغه الناس . والخامسة : معرفة الناس

فأقول أنا - والله العالم - لو أن رجلاً عاقلاً أنعم نظره وميز فكره ، وسما بطرفه ، واستقصى بجهده ، طالباً خصلة واحدة في أحد من فقهاء وقتنا والمتصدرين للفتوى : أخشى أن لا يجدها . والله نسأل صفحاً جميلاً ، وعفواً كثيراً وتوفى سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة

٥٩٩ - علي بن محمد بن بشار ، أبو الحسن الزاهد العارف

حدث عن أبي بكر المروذي ، وصالح ، وعبدالله ابني إمامنا أحمد ، وغيرهم . روى عنه أبو الحسن أحمد بن مقسم المقرئ ، وعلي بن محمد بن جعفر البجلي وعلي بن أحمد بن مويه الحلواني المؤدب ، وأبو علي النجاد ، وغيرهم . أنبأنا أبو بكر المقرئ عن الحسن بن حكان ، قال : سمعت أبا الحسن بن مقسم يقول : سمعت أبا الحسن بن بشار يقول : وكان إذا أراد أن يخبر عن نفسه شيئاً قال : أعرف رجلاً حاله كذا وكذا . فقال ذات يوم : أعرف رجلاً منذ ثلاثين سنة ماتكم بكلمة يعتذر منها .

قال : سمعت أبا الحسن بن بشار أيضاً يقول : أعرف رجلاً منذ ثلاثين سنة يشتهي أن يشتهي ليرك ما يشتهي . فما يجد شيئاً يشتهي .

وأنبأنا أبو مسلم الكشي حدثنا إسماعيل الصابوني حدثنا إسحاق بن إبراهيم العدل حدثنا محمد بن أحمد بن حماد الوراق حدثنا أبو الحسن القناد الصوفي حدثنا أبو الحسن بن بشار العبد الصالح حدثني عبد الله بن أحمد قال : مرت بنا جنازة ، ونحن قعود على مسجد أبي . فقال أبي : ما كانت صنعة صاحب الجنازة ؟ قالوا : كان يبيع على الطريق . قال : في فئائه أو فناء غيره ؟ قالوا : في فناء غيره . قال : عز على عز على . إن كان فناء يتيماً أو غيره ، فقد ذهبت أيامه عطلاً . ثم قال : قم نصلي عليه ، عسى الله أن يكفر عنه سيئاته . قال : فكبر عليه أربع تكبيرات ، ثم حملناه إلى قبره ودفناه ، ونام أبي تلك الليلة وهو مغتم به . فإذا نحن بامرأة من بعض جيراننا جاءت إلى أبي ، فقالت : يا أبا عبد الله ، ألا أبشرك بشارة ؟ فقال لها : قول يا مباركة . أنت امرأة صالحة . قالت : نعمت البارحة . فرأيت صاحب الجنازة الذي مررت معه ، وهو يجري في الجنة جرياً وغليه حلتان خضروان ، فقلت له : ما فعل الله بك ؟ قال : غضبان على وقت خروج روحى . فصلى على أحمد بن حنبل فغفر ذنوبى ، ومتعتى بالجنة

وأنبأنا على المحدث عن أبي عبد الله الفقيه أنه قال : إذا رأيت البغدادي يحب أبا الحسن بن بشار وأبا محمد البربهاري فاعلم أنه صاحب سنة

قلت أنا : وكان قد سمع جميع مسائل صالح لأبيه أحمد من صالح ، وحدث بها . فسمعا من ابن بشار جماعة ، منهم أبو حفص بن بدر المقاتلي ، وأحمد البرمكي وغيرهم . وكان شيوخ طائفتين يقصدونه ويعظمونه أبو محمد البربهاري ، وأبو بكر الخلال ، وأبو بكر عبد العزيز وأشكالهم

وكان ابن بشار يقول في دعائه : اللهم صل على أئمتنا آدم الذى خلقته بيدك وأخلته صورتك ، وأسجدت له ملائكتك ، وزوجته حواء أمتك ، فسبق

عليه قضاؤك وقدرك . فأكل من الشجرة . فأهبطته إلى الأرض

وقال أحمد البرمكي : سألت أبا الحسن بن بشار عن حديث أم الطفيل وحديث ابن عباس في الرؤية ؟ فقال : صحيحان . فعارض رجل ، فقال : هذه الأحاديث لا تذكر في مثل هذا الوقت . فقال ابن بشار : فيدرس الإسلام ؟ منكرأ على من منع السؤال عن الخبرين

وقرأت بخط الوالد السعيد - قدس الله روحه - قال : رأيت في كتب أبي حفص البرمكي عن أبي بكر الخلال ، أو صاحبه : سمعت ابن بشار يقول : من زعم أن الكفار يحاسبون : يستحي من الله . ثم قال : من صلى خلف من يقول هذه المقالة يعيد .

ومن خطه : قال أحمد البرمكي : سمعت ابن بشار يقول : لست أشهد لأحد بالولاية ولا بالبداية ، حتى تجتمع فيه أربع خصال : قطع كل علاقة تقطع عن السباق ، وترك كل لذة فيها حساب ، والتبرم بالصديق والعدو ، وخفة الحال ، وقلة الادخار

قال : وسمعت يقول - وقد سئل من أين المطعم - ؟ فقال : قد أكثر الناس ، يقوم يقولون : له هاون في المطارين . وكل هاون لى صدقة . وكل عقار وقف . وقال قوم آخرون : يأكل من مغزل أخته . قال ابن بشار : فمعبت من ذلك . قال الله تعالى (٤ : ٣٤ الرجال قوامون على النساء) ولم يقل : النساء قوامون على الرجال . هو لا يضيّع الجائليق ، وهو كافر ، يضيّع أنا من رغيف آكله : وأنا مسلم ؟ ثم قال : يا أهل المجلس من قال لكم من أهل الأرض : إنه يعرف مطعم ابن بشار منذ أربعين سنة . فقد كذب . ومن قال لكم : إن لابن بشار حاجة إلى مخلوق منذ أربعين سنة ، فقد كذب . أو قال لكم أحد من أهل الأرض : إن ابن بشار سأل مخلوقاً حاجة منذ أربعين سنة : فقد كذب

قال : وسأله رجل عن الأنس بالله عز وجل ؟ فقال : لا يتكلم في الأنس إلا

من انقطع عن قلبه حسّ وساوس الأنس . ثم قال : أما ترون هذه الجارية التي يقال لها : ناسي ، وتخدّرم هي بنى أخته ؟ قلنا : بلى . قال : هي في الدار منذ أربع وعشرين سنة ، أشك في الكلمة الثانية : أنى كلمتها .

قال : وكان يفتح مجلسه إذا أراد أن يتكلم بقوله عز وجل (وإنيك لتعلم ما نريد ، فقام إليه رجل فقال له : رضى الله عنك ، وما الذى تريد ؟ فقال له : وما حملك على المسألة عن ذلك ، وأنا أقول ذلك ، منذ أربعين سنة ، فما سألنى أحد عنه ؟ فأقسم عليه . فقال : هو يعلم أنى ما أريد في الدنيا والآخرة سواء .

وقال ابن عُليك الزيات : أضقت في بعض الأوقات ضيقة شديدة ، فجلست في غرفتي مغموماً مفكراً . فإذا الشيخ يناديني : يا عبد الله ، وكان من غرفة ابن بشار إلى غرفته طريق . قال : فأجبت ، فقال : تعال ، فضيت إليه . فقال : إيش هذا النعم الشديد على الدنيا ؟ أنت مضيق ، أنت مضيق على الدنيا . وليس معك شيء ؟ قلت : نعم . قال : فمن لم يكن معه شيء يقيم هذا النعم ؟ فقال لى : خذ عليك ما تحتاج إليه . والبس نعلك ، وامش على الشط إلى أن يلقاك رزقك فخذ . واذكر الله . قال : فبقيت مفكراً في قوله ، إلا أنه لم يمكن مخالفتة . فخرجت أذكر الله . ولزمت الشط إلى أن وصلت إلى الجسر الفوقانى . فإذا برجل يناديني : يا عبد الله فأجبت ، فدفعت إلى أربعين درهماً وورقاً . فقال : انسخ لى كتاباً سماه ، وأجلسنى فى سُمارية ، ورجعت . فلما صعدت نادانى ابن بشار : يا عبد الله . قلت : ابيك . قال : أخذت أربعين درهماً ومن الورق كذا وكذا ، وقال لك : انسخ الكتاب الثلاثى ؟ قلت : نعم . قال : لو صبرت لجاءك إلى الباب ^(١)

وفال أحمد البرمكى : سمعته يوماً - وقد قام من المجلس الأول إلى المجلس الثانى لأهل القلوب ، وقد تحرك سره ، فقال : قوموا بنا إلى الجنة ثم صبر قليلاً ثم

(١) إنما قال الله (٦٧ : ١٥) فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه (ولا يعلم ذات الصدور إلا الله

قال : أو إلى النار ، أو يعفو الله . فقال له رجل من أهل المجلس : هبك أنت - رضى الله عنك - مستوجب لذلك ، نحن إيش ؟ فقال : دعوا عنكم هذا . كل أهل مذهب يجمع الله محسنهم ومسيئهم في دار واحدة

وحضرت مجلسه في يوم الأربعاء وجلست في أقصى الدار . وكان يحتم مجلسه يقول : لا إله إلا الله (وذا النون إذ ذهب مغاضباً - الآية) ويقول : أسألك بما سألك به عبدك الصالح ذو النون إذ حبسته في بطن الحوت ، فنادى في الظلمات : (أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) فقلت وقولك الحق . (فاستجبنا له فنجينا من الغم وكذلك ننجي المؤمنين) اللهم فاستجب لنا كما استجبت له ، ونجنا كما نجيته ، وخلصنا كما خلصته برحمتك . إنك أنت أرحم الراحمين ، ثم يقول في أثر ذلك : يارب - عشر مرات - فكان كلما قال يارب قلت : أنا في نفسي يارب أوسع على ، واصنع لي ، وفرج عني مراراً . فإذا هو قد أنصت إلى السماء ساعة ، وهو يقول : ها ها . كالمستمع ما يقال له ، ثم أقبل نحوى فقال : ويحك ، ماتستحي ؟ الجبار قد أقبل عليك لتسأله الجنة . فيعطيك فيغنيك وأنت تسأله الدنيا . فتقول : أوسع على ، واصنع لي ؟ سله ويحك الجنة ليعطيك فيمنيك . فبقيت كالخجل ، إذ لم يطلع على سرى إلا الله . فسألت الله الجنة كما أمرني ^(١)

قال : وكنت يوماً واقفاً بين يديه بعد العصر . وكان يوم الثلاثاء ، ويدي جزء من مسائل صالح ، لأقرأه عليه . فنظرت إلى وجهه يضيء كالقمر فقلت في نفسي : غداً المجلس ، واحسب أن أستاذنا قد خلق رأسه ، وأسحن العلماء . فاعتسل وتنظف . فلذلك وجهه قد أضاء . فلما أمررت ذلك في نفسي قال : إيش هذا

(١) لا يعلم ما في الصدور إلا الله . وما خلق الله الدنيا إلا سيلاً إلى الآخرة ، ولا سبيل إلى الجنة إلا من الدنيا الصالحة ، كما هو معلوم من القرآن وهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الأدب ؟ وبادر فكشف رأسه . فإذا هو لم يخلق . ثم قال : أحسنوا الظن ، واحفظوا أسراركم ، فخبلت إذ كاشفه الله بأمرى^(١)

قال : وسمعت يقول : إن لله عبداً سمى همهم على همهم الخلق . فاستظلموا على مافى ضائرم

قال : وسمعت يقول : إن الذين اتزروا مآزر الحذر أقاموا على نفوسهم سوط الغضب ، واتبعوا الكلال ، وحنو الجذ بالارتحال . فعند هؤلاء تحط الرجال إلا بقرب ذى الجلال والإكرام

قال : وحضرت مجلسه يوم الأربعاء ، وقد جاء رجل صارخ مستغيث . فوسع له . فدخل إليه ، وهو صارخ ، ويده على رأسه . فقال له الشيخ : مالك ؟ فقال : يدي ، يريدون أن يقطعوها . لأن الأكلة قد أكلتها ، قد أياسوني الأطباء ، وقالوا ليس غير قطعها . فرفع الشيخ رأسه إلى السماء وقال : إلمى إن عبيدك قد أياسوا عبيدك ، فلا تؤيسه أنت . ثم قال له : تقدم . فتقدم . فقرأ عليه . فلما كان في المجلس الآخر حضر ، ويده في عافية والحمد لله

قال : وسمعت أبا محمد البربهاري في مسجده في درب الرواشين - وقد ذكر أبا الحسن بن بشار بعد وفاته ، فذكر من فضله ، وما هيأه الله له . فقال البربهاري : إذا كان أويس القرني يدخل في شفاعته مثل ربيعة ومضر ، فكيف يدخل في شفاعته أبي الحسن ابن بشار^(٢)

قال أحمد البرمكي : صدق البربهاري . لأن أويس كان من الأبدال ، وأبا الحسن كان من المستخلفين ، والمستخلف أجل من البدل ، وأفضل عند الله . لأن

(١) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم الناقين إلا بما يوحى الله إليه . ولكن ما أهون على الصوفية أن يغالوا في تدريس شيوخهم ، ويغفلوا عليهم من صفات الرب سبحانه

(٢) هذا إذا كانت الآخرة بالأمان . وسبحان الله تعالى ، وما هي هذه البركة المزعومة ؟

المستخلف في الأرض مقامه مقام النبيين عليهم السلام . لأنه يدعو الخلق إلى الله .
فبركته عائدة عليه وعلى كافة الخلق . وبركة البدل عائدة على نفسه

قال أحمد البرمكي : سمعت ابن بشار يقول : إن كان لا بد من الأكل
والنوم فم نوم الوسنان ، وكل أكل المبرم

قال : وسمعت يقول : ما ينبغي لمن عصا الله أن يستكثر نعم الله

قال : وسمعت يقول - وذكر الأولياء - فقال : سقام بكأس الوداد ، ونشر
أعلامهم في البلاد .

قال : وقيل له : كيف الطريق إلى الله ؟ فقال : كما عصيت الله سرّاً تطيعه
سرّاً ، حتى يدخل إلى قلبك طرائف البر

ودخل أبو محمد بن أخى معروف الكرخي على ابن بشار ، وعليه جبة صوف
فقال له ابن بشار : يا أبا محمد ، صوّفت قلبك أو جسمك ؟ صوّف قلبك والبس
القوهيَّ على القوهي

وقال أبو علي النجاد : سمعت أبا الحسن بن بشار يقول : ما أعيب على رجل
يحفظ لأحمد بن حنبل خمس مسائل أن يستند إلى بعض سوارى المسجد ويفتي
الناس بها

وتوفي لسبع خلون من شهر ربيع الأول سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة . ودفن
بالمقبة قريباً من النجمي ، وقبره الآن ظاهر يتبرك الناس بزيارته ^(١)

(١) لا حول ولا قوة إلا بالله . إن التبرك بزيارة القبور : هو الشرك الذي ولده
الصوفية بغلوهم في شيوخهم حتى قدسهم الأتباع أحياء وأمواتاً . ونسأل الله أن
يطهر الأرض من كل الأوثان الظاهرة السماة قبورا ومشاهد التي تدعو الناس
بظهورها إلى زيارتها والتبرك بها ، وأن يعود الناس إلى هدى رسول الله صلى الله
عليه وسلم على ما رواه مسلم عن أبي الهياج الأسدي عن علي رضي الله عنه

باب الميم من الطبقة الثانية

٦٠٠- محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله ، أبو علي

المعروف بابن الصواف .

سمع إسحاق بن إبراهيم الحربي ، وبشر بن موسى بن عبد الله الأسدي وأبا إسماعيل الترمذي ، وعبد الله بن إمامنا أحمد في آخرين .

روى عنه الدارقطني ، وأبو الحسن بن رزقويه وأبو الحسن بن بشران ، ومحمد ابن أبي الفوارس وغيرهم .

أخبرنا أحمد الخطيب - قراءة - قال : سمعت محمد بن أحمد بن أبي الفوارس يقول : سمعت الدارقطني يقول : ما رأيت عيناى مثل أبي علي بن الصواف ورجل آخر بمصر ، لم يسه أبو الفتح

وبه قال : سمعت أبا بكر الزماني يقول : توفي ابن الصواف في سنة تسع وخسين وثلاثمائة

وبه قال ابن أبي الفوارس : توفي ابن الصواف لثلاث خلون من شعبان سنة تسع وخسين وثلاثمائة . وله يوم مات تسع وثمانون سنة . لأن مولده في شعبان سنة سبعين ومائتين . وكان ثقة مأمونا من أهل التحرز . ما رأيت مثله في التحرز

٦٠١- محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن حنبل ، يكنى أبا جعفر .

حدث عن عم أبيه عبد الله بن أحمد ، وعن أبيه أحمد بن صالح ، وعن عمه زهير بن صالح ، وعن إبراهيم بن خالد الهجستاني ، وعمر بن مرداس الروقي ، وإبراهيم بن سعدان الأصبهاني في آخرين

روى عنه جماعة . منهم : أبو القاسم عبد الله بن إبراهيم الأسندوني ، ومحمد بن إسماعيل الوراق ، والدارقطني : سمع إملاءه في مجلس أبي محمد البربهاري أخبرنا أبو بكر المؤرخ حدثنا أبو القاسم الأزهرى - إملاء في مجلس البربهاري -

حدثنا أبي أحمد بن صالح حدثنا جدى أحمد بن حنبل حدثنا روح بن عبادة عن مالك بن أنس عن سفيان الثوري عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت « كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد »

قرأت في كتاب أبي جعفر محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل حدثني عمي زهير بن صالح قال: قرأ على أبي صالح بن أحمد هذا الكتاب وقال: هذا كتاب عمله أبي رضي الله عنه في مجلسه ، ردًا على من احتج بظاهر القرآن ، وترك ما فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ودل على معناه ، وما يلزم من اتباعه صلى الله عليه وسلم وأصحابه رحمة الله عليهم . قال أبو عبد الله : إن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه بعث محمدًا نبيه صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون . وأنزل عليه كتابه الهدى والنور لمن اتبعه . وجعل رسوله صلى الله عليه وسلم الدال على معنى ما أراد من ظاهره وبالسنة ، وخاصة وعامة ، وناسخه ومنسوخه ، وما قصد له الكتاب

فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المعبر عن كتاب الله ، الدال على معانيه . شاهده في ذلك أصحابه ، من ارتضاه الله لنبيه واصطفاه له . ونقلوا ذلك عنه . فكانوا هم أعلم الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم . وبما أخبر عن معنى ما أراه الله من ذلك بمشاهدتهم ما قصد له الكتاب . فكانوا هم المعبرين عن ذلك بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال جابر بن عبد الله « ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا عليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله ، وما عمل به من شيء عملنا » فقال قوم : بل نستعمل الظاهر ، وتركوا الاستدلال برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يقبلوا أخبار أصحابه . وقال ابن عباس للخوارج « أتيتكم من عند أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المهاجرين والأنصار . ومن عند ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصهره ، وعليهم نزل القرآن ، وهم أعلم بتأويله منكم . وليس فيكم منهم أحد » وذكر تمام الكتاب بطوله

وقال أبو جعفر : حدثنا عمى عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : قال أبي : رأيت البارحة في النوم على بن عاصم فأولت ذلك . علياً علواً ، وعاصم عصمه الله
وقال أبو جعفر : حدثنا أبو حفص عمر بن معبد الأصبهاني وأبو يعقوب إسحاق ابن إبراهيم الأصبهاني قالا : حدثنا محمد بن إدريس قال : سمعت أبا حفص عمرو ابن على الفلاس قال : شكوت إلى أبي عاصم النبل رجلاً ، فقلت : إذا أنا كلمته أمت ، وإذا تركته استرحت ، فأنشدني أبو عاصم :
وفي الأرض منجاة وفي الصوم راحة

وفي الناس أبدال سواك كثيرة

ثم قال : حدثني زينب بنت أبي طليق أم الحصين العباسية قالت : حدثني الصحيحة قالت : قلت لعائشة رحمها الله : إنه في جبراني قوم يكرموني ، ولـى قرابات يهينوني ، فقالت : أكرمي من أكرمك ، وأهيني من أهانك .

أخبرنا أحمد المصنف ، قال : حدثني عبيد الله بن أبي الفتح عن طلحة ابن محمد بن جعفر ، أن محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن حنبل مات سنة ثلاثين وثلاثمائة . رحمهم الله .

٦٠٢ - محمد بن محمد بن حماد أبو بكر الصيدلاني سمع أبا بكر المروزي وأبا الأشعث أحمد بن المقدم العجلي ، وفضل بن يعقوب الرجاسي ، وعبد الله ابن روح المدائني .

روى عنه محمد بن خلف بن حبان الخلال ، ومحمد بن المظفر ، وأبو القاسم ابن النحاس القرقي ، وأبو عمر بن حيويه .

وذكره ابن ثابت في كتابه فقال : كان ثقة بنفقة على مذهب أحمد بن حنبل .
أخبرنا أحمد المؤرخ قراءة أخبرني أبو القاسم الأزهرى حدثنا محمد بن العباس الخراز حدثنا محمد بن حمدان بن حماد أبو بكر الصيدلاني حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم حدثنا فضيل بن عياض حدثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس (يعلم السر وأخفى) قال « يعلم ما تسرفى نفسك ، ويعلم ما تعمل غداً »
وبه قال : أخبرنا البرقاني أخبرنا أبو بكر محمد بن خلف بن حبان الخلال ،
قال أبو بكر : محمد بن حمدان الصيدلاني حنبلي ثقة .

قرأت في كتاب الخطيب : أخبرنا محمد بن عمر بن بكير أخبرنا إسماعيل بن علي
الفحام حدثنا أبو بكر الصيدلاني حدثنا أبو بكر المروزي حدثنا الحسين بن شبيب
الآجري وكان هذا من النساء المذكورين - حدثنا أبو حمزة الأسلي بطرسوس -
حدثنا وكيع حدثنا أبو إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الكرسي الذي يجلس عليه الرب ما يفضل
منه إلا قدر أربع أصابع ، وإن له أطيطاً كأطيط الرجل الجديد » قال أبو بكر
المروزي : قال لي علي بن شبيب ، قال لي أبو بكر بن أبي مسلم العابد - حين قدمنا
إلى بغداد - أخرج ذاك الحديث الذي كتبناه عن أبي حمزة ، فكتبه أبو بكر
ابن مسلم بخطه ، وسمعناه جميعاً ، فقال أبو بكر بن أبي مسلم : إن الموضع الذي
يفضل لمحمد صلى الله عليه وسلم ليجلسه عليه .

قال أبو بكر الصيدلاني : من رد هذا فإنما أراد الطعن على أبي بكر المروزي
وعلى أبي بكر بن أبي مسلم العابد .
قرأت في كتاب الوالد السعيد أنه مات سنة عشرين وثلاثمائة .

٦٠٣ - محمد بن عبد الواسع بن أبي هاشم ، أبو عمر اللغوي الزاهد المعروف
بغلام ثعلب ، سمع إبراهيم الحربي ، وأحمد بن عبيد الله النرسي ، وموسى بن
إسماعيل سهل الوشا في آخرين ، روى عنه أبو الحسن بن رزقويه ، وأبو الحسن
ابن بشران ، وأبو علي بن شاذان وغيرهم .

أخبرنا أحمد البغدادي .. قراءة - أخبرنا عبد الصمد بن محمد الخطيب ،
حدثنا الحسن بن الحسين المزداني الفقيه قال : سمعت أبا الحسن بن المزدبان
يقول : كان ابن ماسي من دار كعب يُنفذ إلى أبي عمر بغلام ثعلب وقتاً بعد وقت

كفاحه لما ينفق لنفسه ، قطع عنه ذلك مدة لعذر . ثم أنفذ إليه بعد ذلك جملة ما كان في رسمه ، وكتب إليه رقعة يعتذر إليه من تأخر ذلك عنه فرده ، وأمر من بين يديه أن يكتب على ظهر رقعة : أكرمنا فلكتنا ثم أعرضت عنا فأرحتنا أخبرنا أبو بكر البغدادي أخبرني عامر بن عمر الكلوزاني قال : سمعت أبا عمر محمد بن عبد الواحد الزاهد غلام ثعلب يقول : ترك قضاء حقوق الإخوان مذلة وفي قضاء حقوقهم رفعة ، فاحمدوا الله على ذلك ، وسارعوا إلى قضاء حوائجهم ومساوئهم تكافؤا عليه .

أخبرنا أحمد نزيل دمشق قال : سمعت غير واحد يحكى عن أبي عمر الزاهد أن الأشراف والكبار وأهل الأدب كانوا يحضرون عنده ليسمعوا منه كتب ثعلب وغيرها ، وكان له جزء قد جمع فيه الأحاديث التي تروى في فضائل معاوية ، فكان لا يترك معاوية واحد منهم يقرأ عليه شيئا حتى يبدأ بقراءة ذلك الجزء ثم يقرأ بعده ما قصد له .

وبه حدثنا علي بن أبي علي عن أبيه قال : ومن الرواة الذين لم يرقط أحفظ منهم : أبو عمر محمد بن عبد الواحد غلام ثعلب . أملى من حفظه ثلاثين ألف ورقة لغة فيما بلغني ، وجميع كتبه التي في أيدي الناس إنما أملاها بغير تصنيف .

وبه قال : سمعت أبا القاسم عبد الواحد بن برهان الأسدي يقول : لم يتكلم في علم اللغة أحد من الأولين والآخرين أحسن من كلام أبي عمر الزاهد ، قال : وله كتاب غريب الحديث صنفه على مسند أحمد بن حنبل ، وجعل نسخه حذاً .

أنبأنا أبو الحسين بن النور قال : أخبرنا أبو القاسم الصيدلاني قال : أخبرنا أبو عمر محمد بن عبد الواحد قال : أخبرني أبو علي القاضي قال : سمعت علي بن الموفق يقول : كان لي جار مجوسى اسمه شهر يار ، فكنت أعرض عليه الإسلام فيقول : نحن على الحق ، فمات على المجوسية . فرأيت في النوم ، فقلت له ما الخبر ؟ فقال : نحن في قعر جهنم ، قال : قلت : تحتكم قوم ؟ قال : نعم قوم منكم ، قال : قلت : من أى الطوائف منا ؟ قال : الذين يقولون القرآن مخلوق .

أبنانا على البندار عن أبي عبد الله بن بطة قال : سألت أبا عمر محمد بن عبد الواحد . صاحب اللغة عن قول النبي صلى الله عليه وسلم « ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره » فقال : الحديث معروف وروايته سنة ، والاعتراض بالظن عليه بدعة ، وتفسير الضحك تكلف وإلحاد ، فأما قوله « وقرب غيره » فسرعة رحمته لكم . وتغيير ما بكم من ضرر .
وتوفى سنة خمس وأربعين وثلاثمائة في ذى القعدة ، ومولده سنة إحدى وستين ومائتين .

٦٠٤ - محمد بن القاسم بن محمد بن بشار ، أبو بكر بن الأنباري النحوي كان من أعلم الناس بالنحو والأدب ، وأكثرهم حفظاً له . سمع من إسماعيل بن إسحاق القاضي ، وأحمد بن الهيثم بن خالد البزار ، وإبراهيم الحربي . وكان صدوقاً فاضلاً ، ديناً خيراً ، من أهل السنة . وصنف كتباً كثيرة في علوم القرآن والشكل ، والوقف والابتداء ، والرد على من خالف مصحف العامة ، وغريب الحديث ، وغير ذلك .

روى عنه أبو عمر بن حيويه ، والدارقطني ، وابن سويد وأبو عبد الله بن بطة وكتب عنه ووالده حي . وكان يملئ في ناحية المسجد ، ووالده في ناحية أخرى قرأت على المبارك قلت له : أخبرني إبراهيم النقيع أخبرنا أبو عبد الله بن بطة قال : سئل أبو بكر بن الأنباري عن الاستثناء في الإيمان ؟ فقال : نحن نستثنى فنقول : نحن مؤمنون إن شاء الله ، فراجع السائل في ذلك وعلل عليه الجواب . فأجابه أبو بكر وتراجعا في الكلام . فقال له أبو بكر بن الأنباري : هذا مذهب إمامنا أحمد بن حنبل رضي الله عنه .

قال ابن بطة : فرأيت الخراساني انصرف وهو يقول : استعدي الشيخ .
قال البرمكي : وسمعت هذه الحكاية من أبي أحمد السراج النحوي أيضاً .
وذكر أنه سمعها من ابن الأنباري .

قرأت في كتاب الخطيب بإسناده قال : أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي كان أبو بكر بن الأنباري يحفظ فيما ذكر ثلاثمائة ألف بيت شاهد في القرآن . وقال حمزة بن طاهر الدقاق : كان أبو بكر بن الأنباري على كتبه المصنفة ومجالاته المشتملة على الحديث والأخبار والتفاسير والأشعار كل ذلك من حفظه . قال حمزة : وحدثني أبي عن جدي : أن أبا بكر بن الأنباري مرض . فدخل عليه أصحابه يعودونه فأروا من انزعاج ابنه وقلقه عليه أمرا عظيما . فطيّبوا نفسه ورجوه عافية أبي بكر . فقال لهم : كيف لا أقلق وأنزعج لعله من يحفظ جميع ما ترون . وأشار لهم إلى خيرى مملوءا كتباً .

وقال محمد بن جعفر التميمي النحوى : قال أبو الحسن العروضى : اجتمعت أنا وأبو بكر بن الأنباري عند الراضى على الطعام . وكان قد عرف الطباخ ما يأكل أبو بكر فكان يسوى له قلية يابسة . قال : فأكلنا نحن من ألوان الطعام وأطاييه ، وهو يعالج تلك القلية . ثم فرغنا وأتينا بحلواء فلم يأكل منها شيئا . وقام وقفنا إلى الخيس ، وقفنا نحن إلى حيس ماء فشربه ، ولم يشرب ماء إلى العصر . فلما كان من العصر قال للغلام : الوظيفة ، فجاء بماء من الحب ، وترك الماء للزمل بالثلج . فناظنى أمره . فصحت صيحة . فأمر أمير المؤمنين بإحضارى . وقال : ما قصتك ؟ فأخبرته . وقلت : هذا يا أمير المؤمنين يحتاج أن يحال بينه وبين تدبير نفسه لأنه يقتلها ، لا يحسن عشرتها ، قال : فضحك ، وقال له : فى هذا لذة ، وقد جرت به العادة فصار إلّفا . فلن يضره . ثم قلت : يا أبا بكر ، لم تفعل هذا بنفسك ؟ فقال : أبقي على حفظى . فقلت له . قد أكثر الناس فى حفظك . فكم تحفظ ؟ قال : أحفظ ثلاثة عشر صندوقا .

وقال محمد بن جعفر التميمي النحوى : وهذا ما لا يحفظ لأحد قبله ولا بعده . وكان أحفظ الناس للغة ، ونحو وشعر وتفسير وقرآن ، فحدثت أنه كان يحفظ عشرين ومائة تفسير من تفاسير القرآن بأسانيدھا .

وقال لنا أبو العباس بن يونس : كان آية من آيات الله في الحفظ .
وقال لنا أبو الحسين العروضي : كان يتردد ابن الأنباري إلى أولاد الراضي ،
فكان يوما من الأيام ، وقد سأله جارية عن شيء من تفسير الرؤيا ؟ فقال :
أنا حاقن . ثم مضى . فلما كان من غد عاد ، وقد صار معبرا للرؤيا . وذلك أنه
مضى من يومه ، وقد درس كتاب الكرمانى وجاء .

قال : وكان ابن الأنباري يأخذ الرطب يشمه ، ويقول : أما إنك لطيب .
وكان أطيب منك حفظ ما وهب الله لى من العلم .

قال محمد بن جعفر : ومات ابن الأنباري ولم نجد من تصنيفه إلا شيئا يسيرا
وذلك أنه كان يملئ من حفظه . وقد أملئ كتاب غريب الحديث ، قيل : إنه
خمس وأربعون ألف ورقة ، وكتاب شرح الكافي وهو نحو ألف ورقة ، وكتاب
المهمات وهو نحو ألف ورقة . وكتاب الأضداد . وما رأيت أكبر منه ، وكتاب
المشكل أملاه ، وبلغ إلى سورة طه وما أتمه . والجاهليات تسعمائة ورقة . والمذكر
والمؤنث ما عمل أحد أتم منه . وعمل رسالة المشكل ردا على ابن قتيبة وأبي حاتم
وتقصا لقولها .

وحدثت عنه : أنه مضى يوما إلى النخاسين وجارية تعرض ، حسنة كاملة
الوصف . قال : فوقعت فى قلبى . ثم مضيت إلى دار أمير المؤمنين الراضي ، فقال لى :
أين كنت إلى الساعة ؟ ففرقته . فأمر بعض أسبابه فمضى فاشتراها ، وحملها إلى
منزلى . فبحثت فوجدتها : فعلت الأمر . كيف جرى . فقلت لها : كوني فوق
إلى أن أستبرئك ، وكنت أطلب مسألة قد اختلت على . فاشتغل قلبى عن على
فقلت للخادم : خذها امضى بها إلى النخاسين ، فليس قدرها أن يشتغل بها
قلبي عن على . فأخذها الغلام . فقالت : دعنى أكلمه بحرفين . فقالت : أنت
رجل لك محل وعقل . فإذا أخرجتنى ولم تبين لى ذنبى لم آمن أن يظن الناس بى
ظنا قبيحا ، ففرقنيه قبل أن تخرجنى . فقلت لها : مالك عندى عيب ، إنك

شغلتنى عن علمى . فقالت : هذا سهل عندى . قال : فبلغ الراضى أمره . فقال : لا ينبغي أن يكون العلم فى قلب أحد ، أحلى منه فى صدر هذا الرجل .
قرأت فى بعض التواريخ : أن أبابكر بن الأنبارى أكل فى علة موته كل ما كان يشتهى ، وقال : هى علة الموت .

أخبرنا على البندار عن أبى عبد الله بن بطة ، قال : حدثنا أبو بكر ابن الأنبارى حدثنا أحمد عن الهيثم بن خالد حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان عن قتادة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بعثت أنا والساعة كهاتين - وأشار بمسبحته والوسطى » .

وبه قال : حدثنا الحرث حدثنا يعلى بن عبد الحكم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أتموا الركوع والسجود . والله إني لأراكم من خلفي كما أراكم من بين يدي » .

ومات أبو بكر بن الأنبارى ليلة النحر من ذى الحجة سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة .

ومولده سنة إحدى وسبعين ومائتين .

ومن جملة كلامه : اللهم إنك خلقت الخلاق بملكك ، واخترت منهم صفوتك فجعلتهم أمناء على وحيك ، وخزنة على أمرك ، ونطقاء وسفراء بينك وبين خلقك ، ودعاة إلى الإسلام الذى اتخذته ديناً لإظهار حقك ، وإيضاح سبيلك ديناً رضىته لنفسك ، وأمرت به ملائكتك ، وأنزلت فيه وحيك ، ودعوت إليه جميع خلقك ، فأكرمت به من دخل فيه ، وعصمت به من لجأ إليه ، لا تقبل ديناً غيره ، ولا ترضى عملاً إلا من أهله . فضت رسلك فى الأمم مبلغين رسالاتك طائعين لأمرك حتى انتهت نبوتك ، وأفضت كرامتك ورحمتك إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، فانتخبته واختصصته ، وأثمنتته على وحيك ، وأرسلته يارب فى أشرف زمان ، وخير أوان ، بالمهاج الواضح ، والمتجر الراجح ، والميزان الراجح ، والعمل الصالح ،

والسعى ورعى الجمار ، والتأني والوقار ، والشهادة والإقرار ، ومعاندة الكفار ،
وبغض الأشرار ، واجتناب الفجار ، ومرافقة الأبرار ، ومواصلة الأخيار ، ومناسبة
الأطهار ، والعود النصير ، والفقہ الكثير ، والبحر الغزير ، والاسم الكبير ،
والحق الظاهر ، والعز القاهر ، والنجم الزاهر ، والثوب الطاهر ، والكتاب
الناطق ، والوعد الصادق ، والشهاب المتألق ، والفرع الباسق ، وإغاثة الملهوف ،
والقلب الرؤوف ، والأمر بالمعروف ، والأمان والأدب ، والشرف والحسب ،
والصلاة المفروضة ، والزكاة المقبوضة ، والمرولة والهجرة ، والقلائد والعمره ،
والمداواة والمتعة ، والنرس والنجيب ، والبردة والقضيب ، والفضل المشهور ، والعلم
المنشور ، والبهاء والنور ، والرحمة والحبور ، والسمت والطهور ، والسنن والبيان ،
وشهر رمضان ، والإقامة والأذان ، والمثنى والقرآن ، والبر والإحسان ، وشرايع
الإيمان ، والصفاء والمروة ، وخاتم النبوة ، والصلاة والطاعة ، والجمعة والجماعة ، والقبلة
والشفاعة ، على حين فترة من الرسل ، وطموس من السبل ، وفضلته بالعز والبهاء .
ومن الدرجات بالعلی ، ومن المراتب بالعظمی . فأخذ الله به نار الضلالة ، ومحا به
رسم الجهالة . فصلی الله عليه من مضجع معقود ، ومن محمود ، وعلى أهل بيته السادة
الطاهرين ، وعلى أصحابه المنتخبين الخيرين الفاضلين ، وعلى أزواجه الطاهرات
أمات المؤمنين . وعلينا معهم برحمتك يا أرحم الراحمين .

٦٠٥ - محمد بن محمد بن حفص أبو عبد الله الدوري العطار . صاحب جماعة

من أصحاب إمامنا أحمد ، وحدث عنهم . منهم : صالح بن إمامنا أحمد ، وأبوداود
السجستاني ، وأبو بكر المروذي ، وزكريا بن يحيى الناقد ، وغيرهم . سمع أبا التائب
سالم بن جنادة ، ويعقوب الدورقي ، والفضل بن يعقوب الرخامي وعلياً ومحمداً ابني
اشكاب ، ومحمد بن عثمان بن كرامة ، والحسن بن عرفة ، ومسلم بن الحجاج
في آخرين .

حدث عنه أبو عبد الله بن بطة ومحمد بن الحسين الأجرى ، وأبو العباس ابن عقدة ، والدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين ومن فى طبقتهم وبعدهم . وذكره ابن ثابت وأثنى عليه .

ومولده سنة ثلاث وثمانين ومائتين .

وكان ينزل فى الدور - وهى محلة فى آخر بغداد ، بالجانب الشرقى فى أعلا بغداد - فقال له يوماً بعض أصحاب الحديث : لو زدنا فى القراءة ؟ فإن موضعك بعيد ، ويشق علينا الحجى إليك فى كل وقت . فقال ابن مخلد : من هذا الموضع كنت أمضى إلى المحدثين . فأسمع منهم ، أو كما قال .

أخبرنا الخطيب أخبرنا محمد بن عبد العزيز البردعى أخبرنا محمد بن أحمد ابن عمران حدثنا أبو عبد الله بن مخلد العطار قال : مات والدتى فأردت أن أدفنها فى مقبرة درب الرياح . فنزلت ألدّها أنا . فانفجرت لى فرجة عن قبر بلزقها فإذا رجل عليه أكفان جدد ، على صدره طاقة باسمين رطبة فأخذتها فشممتها . فإذا هى أذكى من المسك ، وشمها جماعة كانوا معى فى الجنائزة . ثم رددتها إلى موضعها وشدت الفرجة .

سئل الدارقطنى عنه ؟ فقال : ثقة ملمون .

ومات سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة . وقد استكمل سبعمائة وتسعين سنة وثمانية أشهر وأحدًا وعشرين يوماً .

أول الطبقة الثالثة

٦٠٦ - أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل البرمكى . صحب جماعة ممن صحبوا من

صحب إمامنا أحمد وتخصص لصحبة أبى الحسن بن بشار . وحكى عنه أشياء قد ذكرنا بعضها فى أخبار أبى الحسن بن بشار . ونذكر الآن فى هذه الترجمة ما أغفلناه هناك . من ذلك قال : سمعت أبا الحسن بن بشار يقول : اقبل منى ما أقول لك .

انظر إن اشتبهت باقلا حاراً أو بارداً فلا نسأل سوى الله ، فإنه يقضى حاجتك .
ولا تسأل سواه .

قال : وسمعتة يقول : بلغنى عن المتوكل رحمه الله أنه كان ذات يوم جالساً
وولدان له يلعبان بين يديه . فضرب أحدهما الآخر . فقال خذها منى وأنا الغلام
الهاشمى العباسى . ثم إنهما لعبا فضربه الآخر ، ثم قال : خذها منى ، وأنا الغلام
الحنبلى . فسرّ بذلك المتوكل وأقطعه .

قال : وسمعتة فى مجلسه يذكر أبناء الإخوة وينعتهم ، وهو يقول : إن حضروا
لم يعرفوا . وإن غابوا لم يفقدوا . ثم قال : جرابه بطنه والله ذخره .

قال : وكنت أسمعته يقول فى دعائه إذا دعا : أعطيت فأجزلت العطاء ،
وعافيت فصرفت البلاء ، وكثرت علينا منك اللآلئ والنعماء . فأى أياديك نذكر ؟
أم أى نعمائك نشكر ؟ جميل ما ظهرت ، أم قبيح ما سترت ؟ نطيعك فتشكر ،
ونعصيك فتستر . ونسأل فتعطى ، ونستكفى فتكفى . فلك الحمد على جميل ما أظهرت .
ولك الحمد على قبيح ما سترت . عجبا لمن عرفك كيف يالف غيرك ؟ من ذا الذى
عرفك حق معرفتك ؟ أم من ذا الذى قدرك حق قدرك ؟ سبحانك .

٦٠٧ - إبراهيم بن إسحاق الشيرازى صاحب المروذى . حدث عنه ابن

الجندى والمخلص . ومات سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة . وصلى عليه حمزة بن
القاسم الهاشمى .

٦٠٨ - عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد أبو القاسم الخرقى . قرأ العلم على

من قرأه على أبى بكر المروذى ، وحرب الكرمانى ، وصالح ، وعبد الله ابنى
إمامنا . له المصنفات الكثيرة فى المذهب ، لم ينتشر منها إلا المختصر فى الفقه لأنه
خرج عن مدينة السلام لما ظهر سب الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين .
وأودع كتبه فى درب سليمان ، فاحترقت الدار التى كانت فيها الكتب ولم تكن
انتشرت لبعده عن البلد .

قرأ عليه جماعة من شيوخ المذهب ، منهم أبو عبد الله بن بطة ، وأبو الحسين التميمي ، وأبو الحسين بن شمعون ، وغيرهم .
قرأت بخط أبي إسحاق البرمكي : أن عدد مسائل المختصر ألفان وثلاثمائة مسألة .
وقرأت بخط أبي بكر عبدالعزيز على نسخة مختصر الخرقى يقول عبدالعزيز :
خالفني الخرقى في مختصره في ستين مسألة ولم يسمها ، فتبعت أنا اختلافها .
فوجدته في ثمانية وتسعين مسألة .

المسألة الأولى

قال الخرقى : وإذا كان معه في السفر أتان نجس وطاهر ، واشتبهها عليه أراقهما وتيمم وهي منصوبة . وبه قال أبو حنيفة . ووجهها : أن معه ماء طاهراً ييقن ، فلم يجوز التيمم مع وجوده ، كما لو كان عالماً به . وفيه رواية ثانية : لا تجب الإراقة . اختارها أبو بكر . ووجهها : أن وجود الماء الطاهر إذا تعذر استعماله فبقاؤه لا يمنع التيمم ، كالماء الذي يحتاج إلى شربه .

المسألة الثانية

قال الخرقى : ويكره أن يتوضأ في آنية الذهب والفضة . فإن فعل أجزاء .
وبه قال أكثرهم . ووجهها : أن النهي عن استعمالها لا يختص بالطهارة . لأنه عام في الأكل والشرب ، والطيب والوضوء . فلم يؤثر في فساد العبادة . وقال أبو بكر :
الوضوء باطل . وهو أصح ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » ولأنه توضأ من إناء محرم : فلم يصح ، كما لو توضأ من جلد ميتة لم يدبغ .

المسألة الثالثة

قال الخرقى : والسواك سنة . ثم عقب ذلك بغسل اليدين عند القيام من نوم الليل . وبه قال أكثرهم ، لأنه قيام من نوم ؛ فلا يوجب غسل اليدين ، كالقيام

من نوم النهار . وقال أبو بكر : يجب غسلهما . وهى الرواية الصحيحة ، لما روى أبو داود بإسناده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا قام أحدكم من نوم الليل . فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات . فإنه لا يدرى أين باتت يده » .

المسألة الرابعة

ذكر الخرقى عقيب ذلك : التسمية ، وأنها سنة فى الطهارة ، وبها قال أكثرهم ، لأنه لما لم يجب الذكر فى آخرها : لم يجب فى أولها ، كالصيام . وقال أبو بكر : التسمية واجبة . وهى الرواية الصحيحة ؛ لما روى أحمد بإسناده عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » .

المسألة الخامسة

قال الخرقى : والخشب والخرق وكل ما أنقى به فهو كالأحجار . وبه قال أكثرهم . لما روى الدارقطنى بإسناده عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا قضى أحدكم حاجته فليستنجد بثلاثة أعواد ، أو ثلاثة أحجار ، أو ثلاثة حثيات من الماء » .

وقال أبو بكر : لا يجزى إلا الأحجار . وبه قال أبو داود ؛ لما روى البخارى بإسناده عن عبد الله قال « أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط ، فأمرنى أن آتيه بثلاثة أحجار » والأمر على الوجوب . ولأنها عبادة تتعلق بالأحجار . فلا يقوم غيرها مقامها . دليله رمى الجمار .

المسألة السادسة

قال الخرقى : والحجر الكبير الذى له ثلاث شعب يقوم مقام الثلاثة الأحجار لأن القصد تخفيف النجاسة بضرب من العدد . وهذا المعنى موجود فى الحجر الكبير ، كما لو وجد بثلاثة صغار .

وقال أبو بكر : لا بد من ثلاثة أحجار ، وهى الرواية الثابتة عن أحمد ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن مسعود « اثنى بثلاثة أحجار » ولم يفرق .

المسألة السابعة

قال الخرقى : وإذا أسلم الكافر وجب عليه الفسل ، وهو المنصوص لما روى أحمد بإسناده « أن قيس بن عاصم لما أسلم أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتل » والأمر على الوجوب . وذكر الوالد السعيد : أن أبا بكر قال : يستحب الفسل إذا لم يكن جنبا فى حال كفره . وبه قال أكثرهم ؛ لأنه معنى يحقن به الدم ، فلم يوجب الفسل . دليله : عقد الذمة .
وقد رأيت أنا فى كتاب التنبيه لأبى بكر : إيجاب الفسل .

المسألة الثامنة

أوجب الخرقى طلب الماء فى حق المتيمم ، وهى الرواية الصحيحة . وبها قال مالك والشافعى ؛ لأن كل أصل وجب طلبه إذا غلب على الظن وجوده وجب ، وإن لم يغلب كالنص فى الأحكام .
والرواية الثانية : لا تجب . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة ، لأنه غير عالم بموضع الماء . فله التيمم كما لو طلب فلم يجد .

المسألة التاسعة

قال الخرقى : ولو أحدث مقيا . ثم مسح مقيا ، ثم سافر : أتم على مسح مقيم . ثم خلع . وهى الرواية الصحيحة . وبها قال الشافعى ؛ لأنها عبادة يختلف قدرها بالحضر والسفر : فإذا تلبس بها فى الحضر ، ثم سافر : غلب حكم الحضر ، كالصلاة والثانية : يسمح مسح مسافر ، وبها قال أبو حنيفة . اختارها أبو بكر وأستاذه الخلال . وقال الخلال : رجع أحمد عن الأول لأن السفر موجود ، مع بقاء المدة . فجاز أن يسمح مسح مسافر ، كما لو أنشأ المسح فى السفر .

المسألة العاشرة

قال الخرقى : إذا غاب الشفق - وهو الحمرة - في السفر ، وفي الحضر البياض ؛ لأن في الحضر قد تنزل الحمرة فتوارى بها الجدران ، فيظن أنها قد غابت . فإذا غاب البياض فقد تيقن . ووجبت عشاء الآخرة . فذكر الخرقى وجه ما قال .
وقال أبو بكر في التنبيه : يصلى المغرب إذا غابت الشمس إلى أن يغيب الشفق . وهو الحمرة في الحضر والسفر . وبه قال أبو يوسف ومحمد والشافعى . وقال أبو حنيفة : هو البياض ، حضراً أو سفراً .

وجه قول أبي بكر : ما روى الدارقطنى بإسناده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الشفق الحمرة . فإذا غاب الشفق فقد وجبت الصلاة » .

المسألة الحادية عشرة

قال الخرقى : إذا اشتد الخوف ، وهو مطلوب ابتداء الصلاة إلى القبلة ، وصلى إلى غيرها راجلاً أو ركباً ، يومئذ إيماء على قدر الطاقة ويجعل سجوده أخفض من ركوعه ، وسواء كان مطلوباً أو طالباً يخشى فوات العدو . وهى الرواية الصحيحة ؛ لأن المقصود الاحتراز والنكاية في العدو . فإذا جاز تركها للتحرز كذلك النكاية .
والثانية لا يجوز . اختارها أبو بكر . وبها قال أكثرهم لقوله تعالى (فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً) فشرط الخوف في ذلك . وهو في هذه الحالة آمن .

المسألة الثانية عشرة

اختلفت الرواية عن أحمد في حدّ الرفع : على ثلاث روايات . إحداها : إلى المنكبين . وبها قال مالك والشافعى وإسحاق . والثانية : حتى يحاذى أذنيه . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة . والثالثة : الكل سواء . اختارها الخرقى وأبو حفص العسكبرى . وجه الأدلة - اختارها الوالد السعيد - ما روى أحمد بإسناده عن ابن عمر قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة

رفع يديه حتى يحاذى منكبيه ، وإذا أراد أن يركع ، وبعد ما يرفع . ولا يرفع بين السجدين » قال : لا يعدل بحديث ابن عمر شيئاً . وأخرجه البخارى . ووجه الثانية : أن فى رواية وائل بن حجر ومالك بن الحويرث « أنه رفع يديه إلى حيال أذنيه » وروى « إلى فروع أذنيه » ووجه الثالثة : أن الكل مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم . فدل على أن الجميع سواء .

المسألة الثالثة عشرة

قال الخرقى : ويستحب لأم الولد أن تغطى رأسها فى الصلاة ، وقال أبو بكر : أم الولد كالخرة فى وجوب الستر . وجه قول الخرقى : أنها تضمن بالقيمة فهى كالأمة القن ، وجه قول أبى بكر : أنه قد استقرت الحرية فيها .

المسألة الرابعة عشرة

قال الخرقى : ويقوم على صدور قدميه ، معتمداً على ركبتيه ، إلا أن يشق ذلك عليه . فيعتمد بالأرض . وهو أصح الروايتين . وبه قال أبو حنيفة ؛ لما روى « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهض من الصلاة على صدور قدميه » والثانية : يجلس على إيلتيه ، ثم يقوم . اختارها أبو بكر وشيخه . قال شيخه : رجع أحمد عن الأدلة . ووجه الثانية : ماروى طاووس قال : قلنا لابن عباس فى الإقعاء على القدمين ، فقال « هى سنة نبيك » وهذا يدل على أنه مسنون .

المسألة الخامسة عشرة

قال الخرقى : ومن ذكر صلاة وهو فى أخرى : أتمها وقضى المذكورة ، وأعاد التى كان فيها ، إذا كان الوقت مبقى . فإن خشى خروج الوقت اعتقد وهو فيها أن لا يعيدها . وقد أجزأته . ويقضى التى كانت عليه . وهى الرواية الصحيحة . وبها قال أبو حنيفة . ووجهها : أنا لو أوجبنا الترتيب ، مع ضيق الوقت أفضى إلى فوات الوقت فيهما . فلأن يفوت فى إحداها ، ويستلزم فى الأخرى : أولى ،

وأجرى مجرى قضاء شهر رمضان ، إذا أدرك من عليه صومه : قدم صوم شهر رمضان على الصوم الفائت لهذه المزية .

والثانية : يجب الترتيب . اختارها أبو بكر وشيخه . وبه قال مالك .
ووجهه : أنهما صلاتان . فكان الترتيب فيهما مستحقاً .
دليله : لو كان الوقت واسعاً .

المسألة السادسة عشرة

قال الخرقى : وسجود القرآن أربع عشرة سجدة . في الحج منهما اثنتان .
فعلى هذه الرواية : ليس في سورة (ص) سجدة . وبه قال الشافعى ؛ لما روى
الدارقطنى - بإسناده - عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
« سجدها نبي الله داود توبة ، ونسجدها نحن شكراً »
والثانية : أنها من عزائم السجود . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة
ومالك . لأنها لو كانت تسجد شكراً لقطعت الصلاة بفعلها .

المسألة السابعة عشرة

قال الخرقى : ومن ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد
الأخير عمداً : بطلت صلاته ؛ لأنه لا يمتنع أن يكون الشيء واجباً ، ويسقط بالسهو ،
كالإمساك في الصوم ، والوقوف بعرفة ، والتسمية على الذبيحة ، والطهارة .

وعن أحمد روايتان ، غير ما ذكر الخرقى . أصحهما : أن الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم ركن ، لا يسقط بالسهو . اختارها الوالد وشيخه وابن
شاقلا ، وأبو حفص المكبرى . وبه قال الشافعى ؛ لما روى النجاد - بإسناده - عن
سهل بن سعد : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لأصلاة لمن لم يصل على محمد »
والرواية الأخرى : أنها سنة . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة ومالك

وداود .

ووجهها : أنه جلوس موضوع للتشهد . فلا يجب فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، كالجلوس عقيب الركعتين من الصلاة الرباعية

المسألة الثامنة عشرة

قال الخرقى : ومن كان إماماً فشك ، فلم يدر : كم صلى ؟ تحرّى . فبنى على أكثرهمه ، ثم سجد بعد السلام ، كما روى عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر دليل قوله .

وفيه رواية ثانية : يبنى على اليقين ، كالمتفرد ، ويسجد قبل السلام . اختارها أبو بكر ، والوالد السعيد . وبها قال أكثرهم ، لما روى أحمد - بإسنادهم - عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا شك أحدكم في صلاته ، فلم يدر : كم صلى ؟ فليبن على اليقين ، حتى إذا استيقن : أن قد تم ، فليسجد سجدتين قبل أن يسلم . فإنه إن كانت صلاته وتراً : صارت شفعاً . وإن كانت شفعاً : صار ذينك ترغياً للشيطان »

المسألة التاسعة عشرة

قال الخرقى : ومن تكلم عامداً أو ساهياً : بطلت صلاته ، إلا الإمام خاصة . فإنه إذا تكلم . لمصلحة الصلاة لم تبطل صلاته . لأن بالإمام حاجة إلى الكلام . لأنه يطرقه السهو . فلا يمكنه معرفه الصواب إلا بالسؤال عنه .

وعن أحمد روايتان ، سوى ما ذكره الخرقى . أصحابهما : تبطل الصلاة بكلام الإمام . اختارها أبو بكر ، والوالد السعيد ، وبها قال أكثرهم . لأنه كلام آدمي لغير النبي صلى الله عليه وسلم على وجه العمد . فأبطلها ، كما لو لم يكن لمصلحتها ، مثل رد السلام ، وتشميت العاطس .

والرواية الأخرى : يجوز في حق الإمام والمأموم ، وبها قال مالك . ووجهها : أن هذا من مصلحة صلاتهما ، فلم يبطلها ، كما لو نبه الإمام على

المسألة المشرون

قال الخرقى : والمثنى طاهر . وهى الرواية الصحيحة . اختارها الوالد السعيد ، رايحه . وبها قال الشافعى وداود ، لما روى ابن عباس قال « سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المنيّ يصيب الثوب ؟ فقال : إنما هو بمنزلة الخاط والبزاق . وإنما يكفيك أن تمسحه بخرقه أو بإذخرة » .

وقل الخرقى رواية أخرى : أنه كالدم .

وقال أبو بكر فى التنبيه : إن كان رطباً غسل . وإن كان يابساً فرك . فتنى لم يفعل ذلك وصلى فيه : أعاد الصلاة . وبه قال أبو حنيفة . وقال مالك : يغسل بكل حال .

وجه اختيار أبى بكر : ما روت عائشة رضى الله عنها قالت « أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغسل المني من الثوب . إذا كان رطباً ، وبفركه إذا كان يابساً » وأمره على الوجوب .

المسألة الحادية والعشرون

قال الخرقى : ومن لم ينو القصر فى وقت دخوله إلى الصلاة لم يقصر . وبه قال الشافعى . لقوله عليه الصلاة والسلام « إنما الأعمال بالنيات . وإنما لكل امرئ ما نوى » وهذا لم ينو القصر .

وقال أبو بكر فى الخلاف : يصح القصر بغير نية .

ووجهه : أن المصلى على ضربين : متم ، ومقصر . ثم للمتم : لا يحتاج إلى نية الإتمام . كذلك المقصر .

المسألة الثانية والعشرون

قال الخرقى : ومن صلى الظهر يوم الجمعة ، ممن عليه حضور الجمعة ، قبل صلاة الإمام : أعادها ظهراً . وبه قال الشافعى .

وقال أبو بكر فى كتاب التنبيه : لا يجوز للمسافر ، ولا للمريض ، ولا من

هو مخاطب بالجمعة وغير مخاطب: أن يصلى ظهراً قبل صلاة الإمام الجمعة. ومن صلى لم يجزه، وعليه الإعادة.

وجه قول الخرقي: أنه غير مخاطب بها. فجاز له فعلها قبل فراغ الإمام منها. لأنه لا مآثم عليه في ترك إتيانها. فلم يلزمه تأخير فعلها إلى فراغهم من الجمعة. ووجه قول أبي بكر: أنه لو حضر الجمعة لصحت منه، وسقط عنه فرض الظهر. فلم يجز له فعلها قبل فراغهم منها.

دليله: من يجب عليه حضورها

المسألة الثالثة والعشرون

قال الخرقي: ومن فاتته صلاة العيد: صلى أربع ركعات، كصلاة التطوع، يسلم في آخرها. لأنه مذهب علي وابن مسعود.

وفيه رواية ثانية: يصلى كما يصلى الإمام ركعتين. اختارها أبو بكر في التنبيه ووجهها: أن أنس بن مالك «كان إذا لم يشهد العيد مع الناس بالبصرة جمع أهله وولده وصلى ركعتين»

وعن أحمد رواية ثالثة: أنه يخير بين الأربع والركعتين. لأنها قد أخذت شبهاً من صلاة الجمعة، بدليل الخطبة والجهر وعدد الركعات، وشبهاً من صلاة الفجر. لأنها أصل في نفسها، فلهذا خيرناه

المسألة الرابعة والعشرون

قال الخرقي: وإن كبر الإمام في الصلاة على الميت خمساً: كبر المأموم بتكبيره. وبه قال زُفر، لما روى عن زيد بن أرقم «أنه كان يكبر على الجنائز أربعاً، وأنه كبر على جنازة خمساً، فسأله؟ فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها» أخرجه مسلم وأبو داود.

وفيه رواية ثانية - وهي الصحيحة - يتابع الإمام إلى سبع، اختارها أبو بكر،

وابن بطة ، وأبو حفص العكبرى ، والوالد السعيد . لما روى عن عبد الله بن مسعود قال « ما حفظنا التكبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قد كبر أربعاً ، ر س ، وسبعاً . فما كبر إمامك فكبر »

وفيه رواية ثالثة : لا يتابع في الخامسة . وبها قال أبو حنيفة والشافعى . ووجهها : أن عمر جمع الناس على أربع ، كأطول الصلاة .

المسألة الخامسة والعشرون

قال الخرقي : والشهيد إذا مات في موضعه لم يغسل ، ولم يصل عليه ، ودفن . وهى الرواية الصحيحة . وبها قال الشافعى . لأن من لم يجب غسله مع الإمكان لم تجب الصلاة عليه ، كالتسقط إذا ألقته ولما يتصور .

والثانية : يصل على . اختارها أبو بكر في التنبيه ، فقال : والناس كلهم يُغسلون ، إلا الشهداء ، إذا ماتوا في المعركة لم يغسلوا . ويصل عليهم ، كفعل النبي صلى الله عليه وسلم بأهل أحد . فذكر حجته . واختار ذلك شيخه ، وبه قال أبو حنيفة ومالك .

وفيه رواية ثالثة : أنه مخير في الصلاة وتركها . ووجهها : أن ابن مسعود قال « لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد » وروى غيره الصلاة . فتعارضوا . فلهذا خيره .

المسألة السادسة والعشرون

قال الخرقي : ومن فاتته شىء من التكبير قضاء متتابعاً ، وإن سلم مع الإمام ولم يقض : فلا بأس به .

وفى رواية أخرى : إن لم يقض لم تصح صلاته . اختارها أبو بكر . وبها قال أكثرهم .

وجه الأول - وهى مذهب ابن عمر ، والحسن البصرى ، وأيوب السختياني والأوزاعي - : ما روت عائشة رضى الله عنها قالت « يا رسول الله ، أصلى على

الجنابة ، ويخفى على بعض التكبير ؟ فقال : ماسمت فكبرى ، وما فاتك فلا قضاء عليك »

ووجه الثانية : أن كل تكبير قائماً مقام ركعة ، ولهذا لا يجوز الاختصار على أقل من أربع تكبيرات . ولو فات بعض الركعات قضاءه ، كذلك التكبيرات

المسألة السابعة والعشرون

قال الخرقى ، فى زكاة الإبل : إذا بلغت إحدى وتسعين : ففيها حقتان ، إلى عشرين ومائة . فإذا زادت على عشرين ومائة ، ففي كل أربعين : بنت لبون ، وفى كل خمسين : حقة .

قال الولد السعيد : فظاهر هذا : أن زيادة الواحدة على عشرين ومائة تُغيّر الفرض . فيكون فى كل أربعين : بنت لبون ، وفى كل خمسين : حقة . فيكون فيها ثلاث بنات لبون . واختاره . وبه قال الشافعى وداود

ووجهه : ما روى ابن عمر « قال وجدنا فى كتاب عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى صدقة الإبل - وذكر الخبر - إلى أن قال : إلى عشرين ومائة . فإذا زادت واحدة ، ففي كل أربعين : ابنة لبون ، وفى كل خمسين : حقة ، طروقة الفحل ، فيكون فيها ثلاث بنات لبون »

وفيه رواية ثانية : لا يتغير الفرض إلا بزيادة عشر . فتكون الحقتان فى إحدى وتسعين ، إلى مائة وتسعة وعشرين . فإذا صارت مائة وثلاثين ففيها حقة وبنات لبون . اختارها أبو بكر فى كتاب الخلاف . وبها قال أبو عبيد . وعن مالك : كالرويتين .

وجه الثانية : ما رواه ابن بطة - بإسناده - عن الزهرى قال « هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، التى كتب فى الصدقة . وهى عند آل عمر ابن الخطاب - وذكر الخبر إلى أن قال - فإذا كانت إحدى وتسعين : ففيها حقتان طروقتا الفحل ، حتى تبلغ عشرين ومائة . فإذا كانت ثلاثين ومائة : ففيها حقة وبنات لبون - وذكر الخبر »

المسألة الثامنة والعشرون

قال الخرقي ، في زكاة النعم : في أربعين : شاة . فإذا صارت مائة وإحدى وعشرين : فثلاثين . فإذا صارت مائتين وشاة : ففيها ثلاث شياه ، إلى ثلاثمائة . فإذا زادت : ففي كل مائة شاة . وهي الرواية الصحيحة . وبها قال أكثرهم . ووجهها : ما روى ثمامة بن عبد الله بن أنس - أن جده أنسا حديثه «أن أبا بكر الصديق كتب له - لما وجهه إلى البحرين ، وذكره - ثم قال : وفي صدقة النعم في سائمتها ، إذا كانت أربعين ، إلى عشرين ومائة : شاة . فإذا زادت إلى أن تبلغ مائتين : ففيها شاتان . فإذا زادت على المائتين ، إلى ثلاثمائة : ففيها ثلاث شياه . فإذا زادت على ثلاثمائة : ففي كل مائة شاة » أخرجه البخاري . وفيه رواية أخرى : إذا زادت على ثلاثمائة شاة : ففيها أربع شياه . ثم كذلك ، كلما زادت على المائة واحدة : ففيها شاة . اختارها أبو بكر . ووجهها : أنه لما حُدَّ الوقص بهذا الحد : دل على أن الفرض يتعلق بالزيادة . إذ لو كان الفرض لا يتعلق بالزيادة على الثلاثمائة : لم يحد الوقص بهذا الحد .

المسألة التاسعة والعشرون

قال الخرقي : وإن أعطاها كلها في صنف منها : أجزأه ، إذا لم يخرجها إلى الغنى . وهو المنصوص عن أحمد . ووجهه : أنه مذهب عمر ، وعلي ، وحذيفة ، ومعاذ ، وابن عباس . وبه قال من الفقهاء : أبو حنيفة ، ومالك . وقال أبو بكر : لا يدفع إلا في الثمانية . وبه قال الشافعي . ووجهه : أنه لما لم يميز الاقتصار في خمس الخمس على بعض الأصناف كان كذلك في الزكاة

المسألة الثلاثون

قال الخرقي : ولا زكاة في دون المائتي درهم ، إلا أن يكون في ملكه ذهب

أو عروض للتجارة ، فيتم به . وكذلك ما كان دون العشرين مثقالا . فإذا تمت :
ففيها : ربع العشر . وهى الرواية الصحيحة . اختارها الخلال ، والوالد . وبها قال
أبو حنيفة ، ومالك .

ووجهها : أن الدراهم والدنانير : أثمان الأشياء ، وقيم المتلفات ، ويكمل
بعضها بما يكمل به الآخر ، وهو عروض التجارة ، فيضم بعضها إلى بعض ، كالسود
والبيض ، والمكسرة والصحاح .

وفيه رواية أخرى : لاتضم . اختارها أبو بكر . وبها قال الشافى وداود .
لأنهما جنسان يجرى فيهما الربا . فلا يضم بعضهما إلى بعض ، كالتمر والزبيب .

المسألة الحادية والثلاثون

قال الخرقي : وإذا ملك جماعة عبداً : أخرج كل واحد منهم فى صدقة فطره
صاعاً . اختارها الوالد السعيد . لأن من لزمه أن يخرج صدقة الفطر عن غيره لزمه
صاع كامل .

دليله : إذا انفرد بملكه . وطرده : إذا لزم اثنين نفقة ابنهما .

وفيه رواية أخرى : يخرجان على قدر الملك . وبها قال مالك والشافى .
اختارها أبو بكر فى التنبيه ، فقال : ويعطى السيدان عن عبدهما صاعاً ، يؤدى
كل واحد منهما نصفه ، مثل ما يزكيان ثمنه . فذكر حجته

المسألة الثانية والثلاثون

قال الخرقي : فإن أعطى أهل البادية الأقط أجزاءهم إذا كان قوتهم . وبه قال
أبو حنيفة .

ووجهه : أنه مخلوق من حيوان . فلا يجوز إخراجه ، كاللحم .
وفيه رواية ثانية : يجوز إخراج الأقط فى صدقة الفطر ، وإن لم يكن قوتهم .
اختارها أبو بكر والوالد . وبها قال مالك . وعن الشافى كالروايتين .

وجه الثانية : ماروى أبو سعيد الخدرى قال « كئنا نخرج زكاة الفطر - إذ

كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - صاعاً من طعام ، أو صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، أو صاعاً من زبيب ، أو صاعاً من أقط - وذكر الخبر » أخرجه البخارى ومسلم

المسألة الثالثة والثلاثون

قال الخرقي : وإذا رأى الهلال نهائراً ، قبل الزوال أو بعده : فهو الليلة المقبلة ، لأنه مروى عن علي ، وابن عمرو ، وابن مسعود .

وقال أبو بكر في التنبيه : فإن أخبرونا عن رؤية الهلال قبل الزوال وبعده للإفطار والصيام ، قيل : إذا رآه قبل الزوال فهو لأمره . وإذا كان بعد الزوال فهو لغيره . وهو مذهب الثوري وأبي يوسف . لأن عمر بن الخطاب كتب إلى سعد بن أبي وقاص وإلى أهل جَلَوَاء «إذا رأيتم الهلال في الصوم في آخر النهار : فلا تفطروا . وإذا رأيتموه في أول النهار بالأمس : فافطروا ، فإنه كان بالأمس »

المسألة الرابعة والثلاثون

قال الخرقي : ومن حج عن غيره ، ولم يكن حج عن نفسه : رد ما أخذ . وكانت الحجة عن نفسه . واختارها ابن حامد . وبه قال الشافعي ووجهه : أن أكثر ما فيه عدم التعيين . وذلك غير معتبر في الإحرام الدليل عليه : لو أحرم مطلقاً انصرف إلى الفرض . كذلك إذا نواه عن غيره : يجب أن ينصرف إلى نفسه .

وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : إن الإحرام لا يتعد جملة . ويقع باطلا . ووجهه : أنه لم ينو عن نفسه ، ونواه عن غيره . وقد قلنا : لا يتعد عن الغير

المسألة الخامسة والثلاثون

قال الخرقي : ومن طاف وسعى محمولا لعله : أجزأه . قال الزاهد في كتاب الروايتين وغيره : فظاهر هذا المنع ، إذا كان لغير علة ، وأنه لا يجزئه ، وسواء كان

راكباً دابة ، أو يحمله آدمى . وهى الرواية التى نصرها الوالد .
ووجهها : قول النبى صلى الله عليه وسلم « الطواف بالبيت صلاة ، غير أن
الله : أحل لكم فيه النطق »

وقوله « الطواف صلاة » معناه : مثل صلاة ، فحذف المضاف . فكان بمنزلة
الصلاة إلا ما استثناه . وهو إباحة النطق .

وفيه روايه ثانية : يجزيه . ولادم عليه . اختارها أبو بكر فى زاد المسافر ،
وابن حامد . وبه قال الشافعى .

وقال أبو حنيفة ومالك : إذا طاف راكباً لغير عذر : كره له . وقيل له : أعِدْ .
فإن لم يعد : أجزأه . وعليه دم

وجه الثانية : أن النبى صلى الله عليه وسلم طاف راكباً

المسألة السادسة والثلاثون

قال الخرقى : وليس فى عمل القارن زيادة على عمل المفرد ، إلا أن عليه دماً .
وهى الرواية الصحيحة . وبه قال مالك والشافعى ، لما روى ابن عمر رضى الله عنهما
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قرن بين حجته وعمرته : أجزأه لما
طواف واحد »

وقال أبو حنيفة : يطوف طوافين . ويسعى سعين . وقد أجزأه لما .
وعن أحمد رواية أخرى : لا يجزىء القارن عن عمرته ، بل يجب عليه عمره
مفردة . اختارها أبو بكر وأبو حفص .

فعلى هذه الرواية : يحتاج إلى إحرامين . وعلى قول أبى حنيفة : يجزئه ذلك
بإحرام واحد .

ووجه الثانية : أن الأفعال إذا ترادفت من جنس ، فإنما تتداخل إذا اتفقا فى
المقدار ، كالنسل من الجنابة والحيض ، والوضوء من البول والنوم . فأما إذا اختلفا

في المقدار فإنه يؤتى بكل واحد منهما ، كحد الزنا وشرب الخمر .
وطرده : الطهارة الصغرى والكبرى لاتتداخل ، على إحدى الروايتين

المسألة السابعة والثلاثون

قال الخرقى : وسائر اللحمان جنس واحد ، لا يجوز بيع بعضه ببعض رطباً .
ويجوز إذا تنهى جفاه مثلاً بمثل . وبه قال الشافعى فى أحد قوله .
ووجهه : لحم بهيمة الأنعام ، فلم يحز بيع بعضه ببعض متفاضلاً .
دليله : اختلاف أنواعه ، مثل لحم البُخْت والعِراب ، والضأن والماعز .
وعن أحمد رواية أخرى - وهي الصحيحة - أن اللحوم أجناس تختلف
باختلاف ، أصولها وكذلك الألبان . اختار ذلك أبو بكر والوالد السعيد . وبها قال
أبو حنيفة .

ووجهها : أنها فروع لأصول ، وهي أجناس . فكانت أجناساً فى أنفسها ،
كالأدقة والأخباز .

وعن أحمد رواية ثالثة : أنها أربعة أجناس : لحم الأنعام صنف ، ولحم
الوحوش صنف ، ولحم الطير صنف ، ولحم دواب الماء صنف . يجوز بيع كل واحد
بمختلفه متفاضلاً . ولا يجوز بيعه إلا متائلاً . وبه قال مالك .

ووجهها : أن الإبل والبقر من بهيمة الأنعام ومن ذوات الأربع . فلم يحز بيع
أحدهما بالآخر متفاضلاً ، كأنواع الإبل ، وأنواع البقر .

المسألة الثامنة والثلاثون

اختار الخرقى : إذا وجد أحد المتصارفين عيباً بعد التفرق ، وكان العيب من
جنسه : له البدل وهى . الرواية الصحيحة . واختارها أبو بكر الخلال . لأن البدل
قائم مقام المبدل ، والقبض قد حصل فى المبدل .

والرواية الثانية : ليس له البدل . اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة .
فلى هذا : يبطل العقد فيه ، ولا يجوز أن يكون القبض فى عين من الأعيان

قبضاً في عين أخرى . فإذا بطل الصرف في قدر الردود ، فهل يبطل في نفسه ؟
على روايتين ، بناء على تفريق الصنف .

المسألة التاسعة والثلاثون

قال الخرقى : والإقالة فسخ .

وعن أبي عبد الله رواية أخرى : الإقالة بيع . اختارها أبو بكر في التنبيه .
وجه الأول - وهي الصحيحة ، وبها قال الشافعى - : أن الإقالة في اللغة
موضوعة لرفع الشيء ، يقال : أقال الله عثرتك ، يعنى رفعها ، وإذا كان كذلك :
وجب أن يكون رفعاً للعقد وفسخاً له .

ووجه الثانية - وهي مذهب مالك - أن الفسخ في العقود : ما كان عن
غلبة ، دون ما وقع عن اختيار وتراض . دليله : سائر العقود .

المسألة الأربعون

قال الخرقى : وإذا اشترى أمة ثيباً فأصابها ، واستغلبها . ثم ظهر فيها على
عيب : كان مخيراً بين أن يردّها ويأخذ الثمن كاملاً ، لأن الخراج بالضمآن -
والوطء كالخدمة - وبين أن يأخذ ما بين الصحة والعيب . وإن كانت بكراً فأراد
ردّها : كان عليه ما نقصها ، إلا أن يكون البائع قد دلّس ، فيلزمه رد الثمن كاملاً .
وكذلك سائر المبيع . وهي الرواية الصحيحة ، وبها قال مالك . لأن الوطاء معنى
لو حصل من الزوج لم يمنع من الرد بالعيب . فإذا حصل من المشتري : لم يمنع
كالاستخدام

وفيه رواية ثانية : إذا وُجد الوطاء لم يملك الرد فيهما . اختارها أبو بكر ، وبها
قال الثورى وأبو حنيفة .

وقال الشافعى : إن كانت بكراً لم يملك الرد .

فالدلالة لما اختاره أبو بكر : أنه لو ردّها بالعيب لانفسخ العقد من أصله ،
وعادت الجارية إلى البائع على حكم الملك الأول ، كأنه لم يكن بينهما بيع ، ويحصل

وطء المشتري في ملك الغير . والوطء في ملك الغير : لا يخلو من إيجاب حد أو مهر -
واتفقوا : أنه لا يجب عليه حد ولا مهر - وجب أن لا يرد .
والدلالة على قول الشافعي : أنه لما لم يمنع الزوج من الرد بالعيب في حق البكر ،
فكذلك في حق البائع

المسألة الحادية والأربعون

قال الخرقي : وإذا اشترى شيئاً ما كوله في جوفه ، فكسره ، فوجده فاسداً
فإن لم يكن له مكسوراً قيمةً - كبيض الدجاج - رجع بالثمن على البائع ، وإن
كانت له مكسوراً قيمةً - كجوز الهند - فهو بخير في الرد ، ويأخذ الثمن . وعليه
أرش الكسر ، أو يأخذ ما بين صحيحه ومعيبه .
وعن أحمد رواية أخرى : له الأرش ، دون الرد . اختارها أبو بكر . وبها
قال أبو حنيفة والشافعي .

وجه الأول : ما روى الخلال - بإسناده - عن عثمان بن عفان في رجل اشترى
ثوباً فلبسه ، ثم رأى به عيباً « يرده وما نقصه »
ووجه قول أبي بكر : أن في إثبات الرد : إثبات ضرر على البائع . لأنكم
تقولون : إذا كان البائع قد دلس العيب ، فتصرف المشتري : ملك الرد ، ولا يفرم
الأرش ، وهذا ضرر . لأنه أخذه صحيحاً من الأتلاف ، ورده متلفاً من غير ضمان .

المسألة الثانية والأربعون

قال الخرقي : وإذا باع شيئاً ، واختلفا في ثمنه : تماخفاً ، وإن شاء المشتري أخذه
بعد ذلك بما قال البائع ، وإلا انفسخ البيع بينهما ، وإن كانت السلعة تالفة تماخفاً ،
ورجعا إلى قيمة مثلها ، إلا أن يشاء المشتري أن يعطى الثمن على ما قال البائع .
وفيه رواية ثانية : القول قول المشتري مع يمينه ، ولا يتحالفان ، وهي اختيار
أبي بكر ، وبها قال أبو حنيفة .

وجه الأول : ماروى الدارقطنى - بإسناده - عن عبد الله بن مسعود قال :
« إذا اختلف البيعان - والمنيع مستهلك - فاقول قول البائع » ورفع الحديث
إلى النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا نص في إثبات التحالف بعد الهلاك .
ووجه الثانية : أنه معنى يوجب فسخ البيع ، مع بقاء السلعة . فوجب أن
لا يثبت حكمه بعد هلاكها ، كالرد بالعيب ، والإقالة ، وخيار الشرط ، على إحدى
الروايتين .

المسألة الثالثة والأربعون

قال الخرقى : وبيع القهْد والصقر المَعْلَم جائز ، وكذلك بيع الهر ، وكل ما فيه
منفعة . وبه قال الشافعى . وقال أبو بكر : لا يصح بيعهما .
وجه الأول : أنه حيوان ينتفع به ، ويجوز اقتناؤه على الإطلاق . فجاز بيعه ،
كبهيمة الأنعام .

ووجه قول أبى بكر : ماروى جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
« نهى عن ثمن الكلب والسنور » .

المسألة الرابعة والأربعون

قال الخرقى : ومن أونس منه رشد : دفع إليه ماله ، إذا كان قد بلغ .
وكذلك الجارية ، وإن لم تنكح . وبه قال أبو حنيفة والشافعى . لأنها بالغة
رشيدة ، فيدفع إليها مالها ، كما لو تزوجت وولدت ولداً .

وقال أبو بكر : لا يدفع إلى الجارية مالها تتصرف فيه ، حتى تلد ولداً . فإن
حفظها لولدها أكثر من حفظها لنفسها . وهو قول عمر بن الخطاب . وهذا
منصوص أحمد . واختاره الوالد السعيد . قال : ويحول عليه الحول .

ووجه الثانية : ماروى أبو بكر - بإسناده - عن شريح قال « عهد إلى عمر

ابن الخطاب أن لا أجزى لجارية عطية حتى تحل في بيت زوجها حولا ، أو تلد ولدا » ولا يعرف له مخالف في الصحابة .

المسألة الخامسة والأربعون

قال الخرقى : ومن أقر بشيء ، واستثنى من غير جنسه : كان استثنائه باطلا إلا أن يستثنى عيناً من ورق ، أو ورقاً من عين .

وقال أبو بكر : لا يصح استثناء الورق من العين ، ولا العين من الورق .
وجه قول الخرقى : أنهما قد أجريا مجرى الجنس الواحد في قيم التلقات ، وأرش الجنائيات ، وضم بعضهما إلى بعض في الزكوات . فكذا في الاستثناء .
وجه قول أبي بكر : أنه استثناء من غير الجنس ، فهو كما لو استثنى طعاماً أو ثياباً أو حيواناً .

المسألة السادسة والأربعون

قال الخرقى : ومن أقر بشيء ، فاستثنى منه الأكثر ، وهو أكثر من النصف أخذ بالكل . وكان استثنائه باطلا .

فظاهره : أنه يصح استثناء النصف ، هكذا فسرّه الوالد السعيد .
ووجهه : أنه لم يستثن الأكثر ، فصح ، كما لو استثنى الثلث .
وقال أبو بكر : لا يصح استثناء النصف .
ووجهه : أنه إنما لم يجز استثنائه الكثير ، لأنه لم ينقل عن أهل اللغة .
وهذا موجود في النصف ، لأنه لم ينقل عنهم ، وإنما نقل عنهم فيما دونه ، فيجب أن يمنع من ذلك ، كما منع في الكثير .

المسألة السابعة والأربعون

قال الخرقى : ولا يجوز أن يأخذ رهناً ولا كفيلاً من المسلم إليه .
ووجهه : أن هلاك الرهن على وجه العدوان يصير مستوفياً للمسلم فيه ، فيصير

كانه استوفى الرهن بدلا عن المسلم ، فلا يجوز . لقوله صلى الله عليه وسلم « من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره »
وفيه رواية ثانية : يجوز ذلك . اختارها أبو بكر . وبها قال أكثرهم .
ووجهها : أنه أحد نوعي المبيع . فجاز أخذ الرهن بما ثبت في الذمة منه .
كالتمن في المبيع .

المسألة الثامنة والأربعون

اختلفت الرواية : بم يضمن المرفور أولاده ؟ على ثلاث روايات .
أصحها : بمثلهم من العبيد ، اختارها الخرقى .
والثانية : المرفور بالخيار بين المثل أو القيمة ، اختارها أبو بكر في المقنع .
والثالثة : يفديهم بالقيمة ، وبها قال أكثرهم .
وجه الأول : ماروى عن عمر « مكان كل غلام بغلام ، ومكان كل جارية بجارية » .
وجه الثانية : أنه بدل حر ، فدخله التخيير بين الحيوان والأثمان . دليله :
غيره من الأحرار .
وجه الثالثة : أنه لا يمكن الرجوع إلى المثل . لأنه إن ساواه في القدر :
خالقه في الصفة واللون .

المسألة التاسعة والأربعون

قال الخرقى : إذا غصب جارية وباعها ، فوطئها المشتري ، وأولدها وهو لا يعلم :
ردت الجارية إلى سيدها ومهر مثلها . وهو مذهب عمر .
وفيه رواية ثانية : لا يرجع بالمهر ، اختارها أبو بكر . وهى مذهب على .
وبها قال أبو حنيفة .
وجه الأول : أن البائع ضمن له بمقد البيع سلامة الوطاء ، كما ضمن له سلامة

الولد . فكما يرجع عليه بقيمة الولد ، كذلك يرجع عليه بالمهر .
وطرده : أجرة الخدمة إذا غرمها .
ووجه الثانية : أن المهر بدل منفعة قد حصلت له . فيجب أن لا يرجع به
على غيره .

المسألة الخمسون

قال الخرقى : فإن وقعت الإجارة على كل شهر بشيء معلوم : لم يكن لواحد
منهم النسخ إلا عند تقضى كل شهر . وبه قال أبو حنيفة ومالك ؛ لأن الشهر
الأول معلوم . لأنه عقيب العقد . وقد ذكر له قسطاً من الأجرة معلوماً . فصح
في الشهر الأول ، وبطل فيما بعده ، كما لو قال في الشهر الأول : بعشرة ، وما بعده
من الشهور : بحسابه . ولا يلزم عليه الشهر الثاني والثالث . لأنه لو صح فيهما
لوجب أن يصح في جميع الشهور ، ولو صح في جميعها : أدى إلى الجهالة .
وفيه رواية ثانية : الإجارة قاسدة . اختارها أبو بكر . وبها قال الشافعى ؛
لأن العقد إذا وقع على جملة مجهولة : بطل فيها وفي أبعاضها كلها ، وإن كانت
أبعاضها معلومة ، كما لو قال : آجرتك هذه الدار وداراً أخرى بعشرة .

المسألة الحادية والخمسون

قال الخرقى : إذا وقف على قوم وأولادهم وعقبهم : فهو وقف على من وقف
عليه وأولاده ، الذكور والأنثى من أولاد البنين ، بينهم بالسوية ، إلا أن يكون
الواقف فضّل بعضهم على بعض . وبه قال مالك ، ومحمد بن الحسن .
ووجهه : أن المال إذا أضيف إلى الولد على الإطلاق : لم يدخل فيه ولد
البنات ، كالميراث ، وهو قوله تعالى (٤ : ١١) يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل
حظ الأنثيين).

وقال أبو بكر في التنبيه : وإذا وقف على ولده ، وولد ولده : دخل فيه ولد
البنات ، وولد الابن ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن ابني هذا سيد » وهو

ابن ابنته ، فإذا قال : لولده لصلبه : لم يدخل فيهم ولد البنت . واختاره ابن حامد ،
وبه قال أبو يوسف ، والشافعي .

ووجهه : ما تقدم من احتجاج أبي بكر بالخبر .

المسألة الثانية والخمسون

قال الخرقى : وإذا أوصى له بسهم من ماله : أعطى السدس .
وقد رويت عن أبي عبد الله رواية أخرى : يعطى سهماً مما تصح منه الفريضة
وهذه الرواية الثانية : اختارها أبو بكر وشيخه .
قال الوالد السعيد : الرواية الأولى : له السدس ، إلا أن تعول المسألة ، فيعطى
سدساً عائلاً . فإن كانت المسألة من ثمانية : كان له السبع ، قال : وهو مذهب
ابن مسعود ، وإياس بن معاوية ، قال : وعمل الثانية : له سهم مما تصح منه
الفريضة ، وإن كان أقل من السدس . فإن زاد على السدس : أعطى السدس .
وقال أصحاب الشافعي : الخيار للورثة يعطون ما شاءوا .

وجه قول الخرقى : ما روى عن عبد الله قال في رجل قال « لرجل سهم من
مالى - فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - فتوفى الموصى ، فلم يدر ما يعطى
للموصى له ؟ فمثل النبي صلى الله عليه وسلم عنها ؟ فجعل له سدساً من ماله » .
ووجه الثانية : أن اسم السهم يقع على ذلك ، وهو متحقق ، وما زاد عليه
مشكوك فيه .

المسألة الثالثة والخمسون

قال الخرقى : والعمة بمنزلة الأب . وقد روى عن أبي عبد الله رضى الله عنه
أنه جعلها بمنزلة المم .

ووجه الأولى - وهى مذهب عمر ، وابن مسعود ، والنخعي ، والثوري وغيرهم -
ما روى أحمد - بإسناده - عن الزهري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« العمة بمنزلة الأب ، إذا لم يكن بينهما أب ، والخال بمنزلة الأم ، إذا لم يكن بينهما أم »

ووجه الثانية - اختارها أبو بكر ، وبها قال الشعبي ، وعن علي ، كالروایتين -
« إذا أنزلناها بمنزلة أب : أسقطت من هو أقرب منها ، وهو ولد الأخوات ،
وبنات الإخوة لأنهم ولد الأب ، وهى من ولد الجد ، ولا يجوز أن يسقط الأبعد
والأقرب .

المسألة الرابعة والخمسون

قال الخرقى : ومن زوج غلاما غير بالغ أو معتوها : لم يحز ، إلا أن يزوجه
والده ، أو وصى ناظر له فى التزويج . وهى الصحيحة ، وبها قال الحسن وحامد ،
ومالك ؛ لأنها ولاية ثابتة للأب فى حال حياته . فملك نقلها بالإيصاء عند مماته ،
كولاية المال .

وفيه رواية ثانية : لا يستفاد النكاح بالوصية . اختارها أبو بكر . وبها قال
أبو حنيفة والشافعى ؛ لأنها ولاية فى حق غيره ، وقد كانت تنتقل إلى عصبته لو
لم يوص ، فلم يحز أن يسقط حقه عنها ، كالوصية فى المال إذا كان ورثته كباراً

المسألة الخامسة والخمسون

قال الخرقى : وإذا زوج ابنته البكر ، فوضعها فى كفاءة فالنكاح ثابت ،
وإن كرهت ، صغيرة كانت أو كبيرة ، وليس هذا لغير الأب . وهى الرواية
الصحيحة ، اختارها الوالد السعيد فى جميع مصنفاته ، وبها قال مالك ، وابن أبى ليلى ،
والشافعى وإسحاق . لأن من لم يفتقر نكاحها إلى نطقها مع القدرة عليه لم يفتقر
إلى رضاها فى تزويج الأب .

وعن أحمد رواية أخرى : إذا بلغت تسع سنين : لم تجبر على النكاح ،
اختارها أبو بكر . وقال أبو حنيفة : إذا بلغت لم تجبر .

وجه الثانية : أنها بلغت سنًا تحدث فيه الشهوة . فلم تجبر على النكاح ، كالتيب

المسألة السادسة والخمسون

قال الوالد السعيد فى المجنون : إذا كان جنونه مطبقاً فى جميع الأوقات ، وكان محتاجاً إلى النكاح ، فقال الخرقى : يجوز للولى تزويجه . لأنه محتاج إلى ذلك . وليس له إذن فى الحال . ولا يرجى له إذن فى الثانى . فجاز تزويجه بغير إذنه . وقال أبو بكر فى الخلاف : لا يجوز للأب تزويجه إذا كان بالغاً . ووجهه : أنه بالغ محجوراً عليه ، أشبه المحجور عليه لسهه .

المسألة السابعة والخمسون

قال الخرقى : وأحق الناس بتزويج المرأة الحرة : أبوها ، ثم أبوه ، ثم ابنها وابنه ، ثم أخوها لأبيها وأمها ، والأخ للأب مثله ، وهو المنصوص عن أحمد ووجهه : أنهما أخوان ، يزوج كل واحد منهما على الانفرد . فإن اجتمعا تساويا ، كما لو كانا لأبوين أو لأب . وقال أبو بكر : الأخ للأبوين أولى ، وبه قال أبو حنيفة ومالك ، والجديد للشافعى ^(١) .

ووجهه : أن الأخ من الأبوين ، قد ساوى الأخ من الأب فى التعصيب ، وانفرد بمزية الرحم من جهة الأم . فكان أولى ، كما قلنا فى باب الميراث ، وهكذا الحكم فى تحمل العقل والصلاة على الجنابة .

المسألة الثامنة والخمسون

قال الخرقى : إذا أسلم أحد الزوجين الوثنيين ، أو المجوسيين بعد الدخول : فإن أسلم الآخر قبل انقضاء العدة : فهما على النكاح ، وإن لم يسلم حتى انقضت العدة : بانت منه منذ اختلف الدينان . وبه قال الشافعى ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم « رد هنداً إلى أبى سفيان » وقد كان تأخر إسلامها .

(١) ليس هذا الوجه موجوداً فى مصورة إدارة الثقافة .

وفيه رواية أخرى بتعجيل الفرقة ، كما لو كان قبل الدخول ، اختارها أبو بكر وشيخه ، لأنه اختلاف دين ، فأوجب الفرقة . دليله : قبل الدخول .

المسألة التاسعة والخمسون

قال الخرقي : ولو كانت الأمة لنفسين ، فأعتقها أحدهما : فلا خيار لها إذا كان المعتق معسراً ، لأنه إنما يثبت للأمة الخيار إذا كان زوجها عبداً . لأنها صارت كاملة في نفسها ، كاملة في أحكامها ، وهذا لا يوجد فيما إذا أعتق بعضها . لأن أحكامها لم تكمل ، بل هي في حكم الأمة القن .

وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : تملك ، وروى ذلك عن أحمد .
ووجهها : أنها أكل منها بما حصل فيها من الحرية ، ولهذا يقول : إنها ترث وتورث ، وتحجب على قدر ما فيها من الحرية ، فيجب أن تملك الفسخ . كما لو عتق جميعها .

المسألة الستون

قال الخرقي في العنين : إذا أجهل الحاكم سنة ، فإن جُبَّ قبل الدخول : كان لها الخيار في وقتها ، لأننا لا ننتظر به تمام الحول ليرجى منه الدخول ، وبالجب أيس منه الدخول ، فلا معنى للتربص . فلهذا ملكت الفسخ في الحال .

وقال الوالد السعيد : فإن حدث بأحد الزوجين بعد النكاح عيب يوجب الفسخ : لم يثبت الخيار في قول أبي بكر وابن حامد . وهو مذهب مالك ، لأن البضع في حكم المقبوض ، يدلل أن البذل يستقر بالموت ، وإن لم يحصل من جهتها تسليم . وكذلك نصف الصداق يستقر بالطلاق قبل الدخول ، فجرى مجرى الإقالة . والإقالة توجب رد جميع العوض ، وإذا كان في حكم المقبوض لم يوجب الفسخ ، كالبيع إذا حدث به عيب بعد القبض .

المسألة الحادية والستون

قال الخرقي في باب العنين : وإن كانت ثيباً وادعى أنه يصل إليها أخلى

معها ، وقيل له : أخرج ماءك على شيء . فإن ادعت أنه ليس بمنى جعل على النار ، فإن ذاب ، فهو منى ، وبطل قولها .

وقد روى عن أبي عبد الله قول آخر : القول قوله مع يمينه .

وجه الأول - وهى قول عطاء ، اختارها أبو بكر فى التنبيه - : أن ذلك مما يستدل به على صدق الزوج وكذبه . لأن العنين يضعف عن الإنزال ، فإذا أنزل تبيننا أنه كان صادقاً فى دعواه ، فهو كما لو شهد القوابل أنها عذراء : حكمنا بصحة قولها .

وجه الثانية ، وبها قال أكثرهم : أن المرأة تدعى على زوجها الفنة ، وتريد أن ترفع النكاح وتفسخه ، والزوج ينكر ذلك ، ويقول : لست بعنين ، ليبقى النكاح على حاله ، والأصل بقاء النكاح .

وعن أحمد رواية ثالثة : القول قول الزوجة ، لأن الزوج يدعى الوطء ، والزوجة تنكره ، والأصل : أن لا وطء .

وذكر الوالد السعيد عن أبي بكر : أنه يزوّج امرأة من بيت المال ، لها دين ، فإن ذكرت أنه يقر بها : كذبت الأولى ، وكانت الثانية بالخيار ، وإن شاءت أقامت معه ، وإن شاءت فارقت . ويكون الصداق فى بيت المال ، وإن كذبت : فرق بينه وبين الأولى والثانية ، وكان صداقها فى بيت المال وهو مذهب سمره . وقال الأوزاعى : تدخل مع زوجها وتقعده امرأتان ، فإذا فرغا : نظرا فى فرجها ، فإن كان فيه المنى فهو صادق ، وإلا فهو كاذب .

المسألة الثانية والستون

قال الخرقى : وإذا قال الخنثى المشكل : أنا رجل ، لم يمنع من نكاح النساء ، ولم يكن له أن ينكح لغير ذلك بعده ، وكذلك لو سبق فقال : أنا امرأة لم ينكح إلا رجلاً .

وجهه : أن من هذه صفته ، فالأصل فيه مشكوك ، وهو أعرف بطبعه من

غيره فيرجع إليه في ذلك ، كالمعدة : لما لم يتوصل إلى معرفتها من غير المرأة قبل قولها في انقضاء عدتها .

وقال أبو بكر : لا يجوز للخنثى المشكل : الزوج ، وحكى ذلك عن أحمد .
وقال أبو بكر : لأن من هذه صفته : لا يقطع على كونه رجلا ولا امرأة ، وإنما يحكم من طريق الظاهر وغلبة الظن ، والفروج لا تباح بغلبة الظن .

المسألة الثالثة والستون

قال الخرقى : والتثاثر مكروه ، لأنه شبهة التهمة . وقد يأخذه من غيره أحب إلى صاحب الدار منه ، وبه قال مالك والشافعى ، لما روى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم « نهى عن التهمة . وقال : من انتهب فليس منا » .

وفى رواية ثانية : لا يكره ، اختارها أبو بكر . وبها قال أبو حنيفة . لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر بدنة وخلى بينها وبين المساكين ، وقال « من شاء اقتطع » والشارف فى هذا المعنى .

المسألة الرابعة والستون

قال الوالد : فأما بنته من الرضاعة من لبن ثاب بوطء زنا : هل يحرمها أم لا ؟ اختلف أصحابنا .

فقال أبو بكر فى كتاب المقنع : تحرم عليه ، كما يحرم المولود . قال : وظاهر كلام الخرقى : أنها لا تحرم . لأنه قال : وإذا جعلت ممن يلحق نسب ولدها به ، فتاب لها لبن ، فأرضعت به : حرمت .

فشرط فى التحريم : أن يكون ممن يلحق نسب ولدها به .
وجه قول أبى بكر - اختاره الوالد السعيد - : أن الرضاع يثبت التحريم كالولادة ، ثم ثبت أن الولادة من الزنا تثبت التحريم ، كذلك الرضاع من لبن نزل عن وطء زنا .

وجه قول الخرقى : أن الرضاع تحريمه معتبر بثبوت النسب ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » والنسب غير ثابت .

فهذا الوطاء كذلك ، ماهو معتبر به ، وتحريم العقد لا يقف على ثبوت النسب ،
بدليل الرضاعة .

المسألة الخامسة والستون

قال الخرقى : ولو طلقها ثلاثاً فى طهر لم يصحبها فيه : كان أيضاً للسنة . وكان
تاركاً للاختيار . وبه قال الشافعى .

وقال أبو بكر : يكون للبدعة ، وهو المنصوص عن أحمد ، وبه قال أبو حنيفة
ومالك وداود ، وهو مذهب عمر ، وعلى ، وابن عمر ، وابن عباس ، وعمران
ابن حصين ، وأبى موسى .

ووجهه : أنه ذو عدد اعتبر فيه السنة من حيث الوقت . فاعتبر فيه التفريق ،
كرمى الجمار .

ووجه قول الخرقى : أنه طلاق فى عدة من غير نية . فكان مباحاً ، كالطاقة
الواحدة .

المسألة السادسة والستون

قال الخرقى : إذا قال لها : أنت طالق إذا قدم فلان . فقدم به مكرهاً ، أو
ميتاً : لم تطلق لأن القدوم لم يوجد منه . وإعماقُدم به . فلهذا لم تطلق لعدم الصفة
وقال أبو بكر : إذا قُدم به ميتاً حنث . لأن العين التى علق الصفة بها قد
قدمت . فوقع الطلاق كما لو قدم حياً .

المسألة السابعة والستون

قال الخرقى : ولو آلى منها ، واختلف فى مضى الأربعة الأشهر : فالقول قوله
أنها لم تمض مع يمينه . لأنها لو اختلفا فى قبض المهر . كان القول قولها مع يمينها .
كذلك هنا : يجب أن يكون القول قوله مع يمينه .

وقال أبو بكر فى كتاب الخلاف : لا يحلف . اختاره الوالد السعيد . لأن
اختلافهما فى بقاء المدة هو اختلاف فى بقاء النكاح وزواله .. وبدل النكاح

لا يصح . فلم يستحلف فيه ، كما لو ادعت نكاحه وأنكر ، أو ادعى نكاحها
وأنكرت . فإنه لا يمين

المسألة الثامنة والستون

قال الخرقى : والمراجعة أن يقول لرجلين من المسلمين : أشهدا أنى قد راجعت
أمرأتى ، بلا ولى يحضره . ولا صداق يزيد .

وقد رويت عن أبى عبد الله رواية أخرى ، تدل على أنه تجوز الرجعة
بلا شهادة . اختارها أبو بكر والوالد . وبها قال أبو حنيفة ومالك

وجه قول الخرقى - اختاره ابن شاقلا ، وهو المشهور من قول الشافعى - :
أن الشهادة اعتبرت فى النكاح ليثبت بها عند التجاحد ، احتياطاً للبضع . وهذا
المعنى موجود فى الرجعة .

وجه الثانية : أن الرجعة حق للزوج ، بدلالة قوله تعالى (٢ : ٢٢٨) وبعولتهن
أحق بردهن) فلا يفتقر فى استيفائه إلى الإشهاد ، كسائر الحقوق

المسألة التاسعة والستون

قال الخرقى : والفيئة : الجماع ، إلا أن يكون له عذر من مرض ، أو إحرام
أو شىء لا يمكن معه الجماع . فيقول : متى قدرت جامعتها . فيكون ذلك من
قوله فيئة للعذر ، فمتى قدر فلم يفعل أمر بالطلاق . وهو قول الشافعى .

ووجهه : أن عليه الفيئة بحسب القدرة . فإذا فعل هذا فقد فعل ما قدر عليه .
فإذا زال عذره خرج عن حال العاجز . فلهذا أمر بالجماع ، أو الطلاق إذا لم يجمع
وقال أبو بكر : إذا فاء بلسانه حال العذر : سقط الإيلاء . ولم تلزم الفيئة
بالجماع عند القدرة عليه . اختاره الوالد . وبه قال أبو حنيفة

ووجهه : أنه قد وجد منه الفيئة المانعة من الطلاق . فصار كالفيئة بالوطء

المسألة السبعون

قال الخرقى : ولو ظاهر من زوجته ، وهى أمة ، ولم يكفر حتى ملكها :
انفسخ النكاح ، ولم يطأها حتى يكفر .
وقال أبو بكر : يسقط يمين الظهار بفسخ النكاح . فإن وطئها كان عليه
كفارة يمين . فعلى قوله : يجوز له وطؤها قبل الكفارة
وجه قول الخرقى - اختاره الوالد - : أنا لانجد فى الأصول أن يمين الظهار
يتقلب حكمها إلى حكم اليمين بالله تعالى
ووجه قول أبى بكر : أن الكفارة تجب بالعود ، والعود هو العزم على الوطء
وهنا قد عاد فى غير زوجته . فلهذا لم تجب عليه كفارة الظهار

المسألة الحادية والسبعون

قال الخرقى : والكفارة عتق رقبة مؤمنة . وبه قال مالك والشافعى .
وعن أحمد رواية أخرى : ليس بشرط فيها الإيمان ، ولا فى كفارة اليمين
والجماع فى رمضان . والرقبة فى الكفارة المنذورة ، اختارها أبو بكر . وبها قال
أبو حنيفة

وجه قول الخرقى : أنه تحرير رقبة عن كفارة . فكان من شرطه الإيمان
كالعتق فى كفارة القتل

ووجه اختيار أبى بكر : أنها رقبة تامة الملك ، سليمة الخلق ، لم يحصل عن
شئ منها عوض . فجاز عتقها فى كفارة الظهار كالمسلمة

المسألة الثانية والسبعون

قال الخرقى ، فى باب الكفارات : وإن شاء أعتق رقبة مؤمنة قد صلت
وصامت . لأن الإيمان قول وعمل .

قال الوالد السعيد فى شرحه : ظاهر كلام الخرقى : أنه إن كان طفلاً ، لم
يصح منه فعل العبادات ، وهو أن يكون له دون السبع سنين : فلا يجزىء

ووجهه : أنه لا يجزىء في الفرقة ، كذلك الكفارة .
وقال أبو بكر في المقنع : يجوز عتق الصغير في الجملة . وهو قول الشافعي
ووجهه : أن عدم البلوغ لا يمنع عتقه . دليله : من له سبع سنين فصاعداً

المسألة الثالثة والسبعون

قال الخرقى : وإن أعتق نصفى عبيدين ، أو نصفى أمتين ، أو نصفى عبدوامة :
أجزأ عنه .

ووجهه : أن النصف من العبيدين بمنزلة العبد الخالص المفرد ، بدليل أن عليه
فيهما الفطرة ، كما لو كان عبداً مفرداً . وعليه زكاة نصف ثمانين شاة ، كما لو كان
له أربعون شاة منفردة ، فإذا كانت الأنصاف في هذا الأصل كالكمال ،
كذلك العتق .

وقال أبو بكر : لا يجزىء . اختاره ابن حامد ، وهو قول جماعة من الشافعية
ووجهه : أنه لو جاز عتق عبد من عبيدين عن كفارة ، جاز أن يصوم أربعة
أشهر ، كل شهرين عن كفارة

المسألة الرابعة والسبعون

قال الخرقى : فإن كان في اللعان ذكر الوالد ، فإذا قال : أشهد بالله لقد زنت ،
وما هذا الولد ولدى ، وتقول هى : أشهد بالله لقد كذب ، وهذا الولد ولده
ووجهه : أن كل من سقط حقه باللعان كان ذكره شرطاً فيه ، كالزوجة
وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : ليس عليه ذلك .
ووجهه : أن نفى الولد إنما يكون تبعاً لزوال الفراش . والفراش يزول بلعانها
جميعاً ، ونفى النسب تبعاً له ، فلم يكن عليه ذكره

المسألة الخامسة والسبعون

قال الخرقى : ولو جاءت امرأته بولد ، فقال : لم تن ولكن ليس هذا الولد
منى : فهو ولده في الحكم . ولا حدّ عليه لها .

ووجهه : أنه إذا لاعن يحتاج أن يقول : أشهد بالله إننى لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا . فإذا لم يقذفها لم يمكنه اللعان ، ثبت أنه لا يلاعن حتى يقذف . وفيه رواية أخرى : له اللعان . اختارها أبو بكر ، وابن حامد ، والوالد . وجهها : أنه قذف بزنا لو أتت منه بولد لحقه . فكان له نفيه باللعان ، كما لو قذفها جميعاً .

المسألة السادسة والسبعون

قال الخرقى : والسعوط كالرضاع . وكذلك الوجور . وقال أبو بكر فى التنبيه : ولا يحرم الوجور ، ولا السعوط . لأن ذلك ليس برضاع . وبه قال داود

ووجهه : أن اللبن وصل فى جوفه من غير إرضاع ، فلا يتعلق به التحريم ، كما لو وصل من جرح فى بدنه ، وكالحقنة

ووجه قول الخرقى - وهو أصح ، وهو قول أكثر الفقهاء - قوله عليه الصلاة والسلام « الرضاعة من الجماعة » وقوله عليه الصلاة والسلام « الرضاع ما أنبت اللحم وأنشز العظم » وهذه المعانى توجد فى الوجور كوجودها فى المص من الثدي

المسألة السابعة والسبعون

قال الخرقى : ولورمى - وهو مسلم - عبداً كافراً ، فلم يقع به السهم حتى عتق وأسلم : فلا قود ، وعليه دية مسلم إذا مات من الرمية .

قال الوالد فى شرحه : إنما لم يجب القود - خلافاً لأبى حنيفة وأبى بكر من أصحابنا ، وهو أن يجب القود - هو أن الاعتبار بالقصد إلى تناول نفس مكافئة ، حين الجناية . بدليل أنه لو قطع كافراً يد كافراً ، ثم أسلم القاطع ومات المقطوع : كان عليه القصاص . وهكذا لو قطع عبداً يد عبداً ، فأعتق القاطع ثم مات المقطوع : فعليه القصاص ، اعتباراً بالمائلة حين الجناية والتكافؤ غير موجود حينئذ . فلا قصاص

ووجه قول أبي بكر : أنها رمية محظورة أوجب دية مسلم حر . فأوجب القصاص ، كما لو كان حين الرمية مسلماً حرّاً . وإذا سقط القصاص - كما لو كان حين الرمية ، على قول الخرق - تجب دية حر مسلم . لأن الجناية إذا وقعت مضمونة : اعتبر قدرها حال الاستقرار . بدليل أنه لو قطع يدى مسلم ورجليه : لزمه ديتان . فلو سرى إلى نفسه : لزمه دية واحدة .

المسألة الثامنة والسبعون

قال الخرق : وإذا جنى العبد : فعلى سيده أن يفديه أو يسلمه . فإن كانت الجناية أكثر من قيمة العبد : لم يكن على السيد أن يفديه بأكثر من قيمته . وهى الرواية الصحيحة .

ووجهها : أن الحق تعلق برقة العبد ، بدليل أنه لو سلمه : لم يلزمه زيادة على قيمته . فإذا لم يسلمه : لم تلزمه زيادة على القيمة ، كما لو غصب عبداً فأتلفه : لم يلزمه زيادة على قيمته .

وفيه رواية ثانية : أن السيد بالخيار بين أن يفديه بأرش الجناية بالغاً ما بلغ ، أو يسلمه للبيع . اختارها أبو بكر .

ووجهها : أنه قد يرغب فيه راغب ، فيشير به بذلك القدر أو أكثر . فإذا حبسه على نفسه فقد فوت على المجنى عليه ذلك القدر . فلهذا لزمه .

المسألة التاسعة والسبعون

قال الخرق : وإن كان القتل شبه العمد : فالدية على العاقلة فى ثلاث سنين فى كل سنة ثلثها . لأنه قتل لا يجب به قود بحال . فكانت الدية فيه على العاقلة مؤجلة . دليله : دية الخطأ المحض .

وقال أبو بكر فى كتاب الخلاف : هى من مال القاتل . لأنها دية مغلظة . فكانت فى ماله ، كالعمد المحض .

المسألة الثمانون

قال الخرق : والعاقلة : هم العمومة وأولادهم ، وإن سلفوا ، في إحدى الروایتين . والرواية الأخرى : الأب والابن والإخوة ، وكل العصابة من العاقلة . وجه قول الخرق - وبه قال الشافعي - : أنها قرابة يستحق بها النفقة ، مع اختلاف الدين ، فلم تتحمل العاقلة بها ، كآب الأم .

وجه الثانية - اختارها أبو بكر والوالد السعيد ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك - : أن العاقلة إنما تحمل العقل نصرة للقاتل . والأب أحق بنصرته من غيره

المسألة الحادية والثمانون

قال الوالد السعيد : اختلفت الرواية في قاتل العمد : هل تجب عليه الكفارة ؟ على روايتين . أصحهما : لا كفارة . وبها قال أبو حنيفة ومالك . واختارها أبو بكر ، وابن حامد والوالد السعيد . لأن الكفارة حق في مال . فلا تجب عليه مع القود كالدية .

وفيه رواية ثانية : تجب . اختارها الخرق . وبها قال الشافعي . ووجهها : أنه لو قتله خطأ وجبت الكفارة . فإذا قتله عمداً وجبت الكفارة قياًساً على قتل الصيد .

المسألة الثانية والثمانون

قال الخرق : وإذا قذف أمه ، وهي ميتة - مسلمة كانت أو كافرة - حد القاذف إذا طلب الابن ، وكان مسلماً حرّاً . اختاره الوالد . ووجهه : أن هذا القذف حصل قدحاً في نسب حي . فيجب أن يملك المطالبة به ، لما عليه من المعرة .

وقال أبو بكر في كتاب الخلاف : ليس له المطالبة . قال : لأنه قذف لميتة فلم يملك الوارث المطالبة به ، كما لو كان المذوف حياً ثم مات . فإن وارثه لا يملك المطالبة به على أصلنا ، كذلك ههنا .

المسألة الثامنة والثمانون

قال الخرقى : وما أوجب من الجنايات المال دون القود : قبل فيه رجل وامرأتان ، ورجل عدل مع يمين الطالب .
قال الوالد السعيد : ومثل ذلك قتل الخطأ والجائفة ، والمأمومة ، وقتل العبد ونحو ذلك .

وقال أبو بكر : لا يقبل فيه النساء .

وجه قول الخرقى : أنها شهادة على مال . أشبه سائر الأموال .
ووجه قول أبي بكر : أنها شهادة على قتل . فلم تثبت بالنساء بدليل قتل العمد

المسألة الرابعة والثمانون

قال الخرقى : ولا يقطع وإن اعترف ، أو قامت بينة ، حتى يأتي مالك للسروق يدعيه .

وقال أبو بكر : يقطع . ولا يحتاج فيه إلى مطالبة .

وجه قول الخرقى - اختاره الوالد السعيد - : أنه يحتمل أن يكون المالك أبا ح هذه العين لمن أخذها ، أو وقفها عليه ، وهو لا يعلم ، أو كانت ملكاً للسارق عنده ، ولا تعلم به البينة ، فأسقطنا القطع عنه للاحتمال والشبهة .
ووجه قول أبي بكر : أنه حق لله ، فلا يفتقر فى إقامته إلى مطالبة آدمى ، كالزنا وشرب الخمر . وعكسه : حد القذف . لأنه حق لآدمى .

المسألة الخامسة والثمانون

قال الخرقى : ومن شرب مسكراً - قل أو كثر - حد ثمانين جلدة ، وبه قال أبو حنيفة ومالك .

وقال أبو بكر : يحصد به أربعين ، وبه قال الشافعى .

وجه الأول - اختارها الوالد السعيد - ماروى ابن بطة - بإسناده - عن على

« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلد رجلا من بني الخزرج من الأنصار في
الحر ثمانين » .

ووجه الثانية : أن الحدود ترتبت باختلاف الأجرام . فحد الزنا : مائة . لأنه
هتك حرمة وحرمتها . وربما أفسد النسب . وحد القذف : أدون . لأنه هتك به
حرمة آدمى . فكان ثمانين . وحد الحر : هتك حرمة واحدة في حق الله تعالى ،
فكان أخف من غيره ، فكان حده أربعين .

المسألة السادسة والثمانون

قال الخرق : والمأخوذ منهم الجزية على ثلاث طبقات . فيأخذ من أدوسهم :
اثنى عشر درهماً . ومن أوسطهم : أربعة وعشرين . ومن أبسرهم : ثمانية وأربعين
وفيه رواية ثالثة : أنها غير مقدرة الأقل والأكثر . وهى إلى اجتهد الإمام
وفيه رواية ثالثة : أنها مقدرة الأقل ، غير مقدرة الأكثر . فيجوز للإمام
أن يزيد على ما قدره عمر . ولا يجوز أن ينقص عنه . وهو اختيار أبى بكر .
وجه الأول : أن عمر لما مضى إلى الشام : ضرب الجزية على أهل الكتاب
على الفنى : ثمانية وأربعين درهماً ، وعلى المتوسط : أربعة وعشرين درهماً ، وعلى
للتحمل : اثنى عشر درهماً .

ووجه الثانية : أن المأخوذ من المشرك على الأمان ضربان : هدية ، وجزية .
فلما كان المأخوذ هدية إلى اجتهد الإمام . كان كذلك المأخوذ جزية .
ووجه الثالثة : أن فى نقصان من ذلك إضراراً ببيت المال ، وفى الزيادة
حظا للمسلمين ، إذا كان فيه رأى وإصلاح .

المسألة السابعة والثمانون

قال الخرق : ومن قتل منا أحداً منهم مقبلاً على القتال : فله سلبه ، غير خموس .
قال ذلك الإمام ، أو لم يقل . وبه قال الشافعى وداود ، لما روى أبو قتادة قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قتل قتيلاً ، له عليه بيعة : فله سلبه »

وفيه رواية ثانية : لا يستحقه إلا بشرط الإمام ، اختارها أبو بكر . وبه قال أبو حنيفة . لأنه مال مستحق بالتحريض على القتال ، فافتقر استحقاقه إلى شرط الإمام ، كالتفّل .

ورأيت أنا في التنبيه : قد اختار أبو بكر مثل اختيار الخرقى .

المسألة الثامنة والثمانون

ذكر الوالد السعيد، في كتاب الجهاد من المجرّد : وإذا قسمت الغنائم في دار الحرب : جاز بيعها هناك ، بعضهم من بعض .

قال أحمد : هو أنفع للمسلمين . لأنها إذا قسمت وبيعت خفت المؤنة . وكان ذلك أحفظ لها . وإذا بيعت في دار الحرب وحصل القبض ، ثم غلب عليها الكفار ، فهل تكون من ضمان البائع ، أو المشتري ؟ فيه روايتان .

إحداها : هي من ضمان المشتري . وهي اختيار أبي بكر الخلال وصاحبه عبد العزيز . لأنه قد حصل القبض . فأشبهه دار الإسلام .

والثانية : هي من ضمان البائع . وهي اختيار الخرقى . لأنها دار خطر ، وغرر . لأنه لا يؤمن من كرهة المشركين . فهو بمثابة الثمرة المعلقة ، إذا خلى بينها وبين المشتري : لم يزل الضمان عن البائع .

المسألة التاسعة والثمانون

قال الخرقى : وإن ترك التسمية على الذبيحة عامداً : لم تؤكل . وبه قال أبو حنيفة . لقوله تعالى (٦ : ١٢١) ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) وروى أبو سعيد الخدري « أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجزور والبقرة يوجد في بطنها الجنين ؟ فقال : إذا سميت على الذبيحة فذكاته ذكاة أمه » فقوله « إذا سميت » يدل على أنه شرط في الذبيحة .

وفيه رواية ثانية : تباح . اختارها أبو بكر . وبها قال مالك والشافعي . لأنه

ذِئْبُر ، لو تركه ناسيا : لم يمنع من أكلها ، كذلك إذا تركه عامداً ، كالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

المسألة التسمون

قال الخرقى : والمَضْب ذهاب أكثر من نصف الأذن أو القرن . وهو مذهب سعيد بن المسيب . لأن الأذن غير مستطاب ، وإنما يستطاب أصولها . فإذا قطع الأفل : لم يؤثر ، فإذا قطع زيادة على النصف : فقد ذهب بجزء مستطاب ، فجاز أن يؤثر .

وقال أبو بكر في التنبيه : والمقطوعة الأذن ، والمكسورة القرن : لا يضحى بها إذا كان الكسر والقطع الثلث فصاعداً . لأنها العضباء التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ووجهها : أن الثلث في حد القلة . وما زاد عليه في حد الكثرة . ولهذا جاز للمريض التصرف في الثلث فما دون .

المسألة الحادية والتسمون

قال الخرقى : ومن اضطر إلى الميتة ، فلا يأكل منها إلا ما يأمن معه الموت . وبه قال أبو حنيفة . لأن الإباحة معلقة بشرط الضرورة ، بدلالة قوله تعالى (٦ : ١١٩) إلا ما اضطررتم إليه فإذا أكل منها ما يمسك رمقه زالت الضرورة . فزالت الإباحة لعدم الشرط .

وفيه رواية ثانية : يجوز الشيع منها . اختارها أبو بكر . وعن مالك والشافعي : كالروایتين . وكذلك الحكم عندهم في طعام الغير .
وجه الثانية : قول النبي صلى الله عليه وسلم « الميتة حلال لكم ما لم تصطبحوها أو تغتبقوها » فأباحها على الإطلاق .

المسألة الثانية والتسمون

قال الخرقى : وإذا نذر صيام شهر من يوم يقدم فلان . فقدم أول يوم من

شهر رمضان : أجره صيامه لرمضان عن نذره . وبه قال أبو يوسف ، لأنه وافق نذره زمانا استحق صومه ، فلم يلزمه القضاء .

دليله : لو نذر أن يصوم شهر رمضان ، أو نذر أن يصوم يوم يقدم فلان أبداً . فقدم يوم اثنين من أثانين شهر رمضان لا تدخل تحت نذر . نص عليه .
وفيه رواية ثانية : يصوم رمضان ، ثم يقضى النذر . اختاره أبو بكر ، والوالد السعيد . لأن رمضان يتكرر على مر السنين . فلا يكاد يتفق رمضان يوم قدومه . فإذا كان مما يمكنه الوفاء به غالباً : انعقد نذره .

المسألة الثالثة والتسعون

قال الخرقي : ويشهد على من سمعه يُقرُّ بحق ، وإن لم يقل للشاهد : أشهد على . وتجاوز شهادة المستخفي إذا كان عدلاً ، وبه قال أكثرهم .
وفيه رواية أخرى : لا يشهد فيها . اختاره أبو بكر . وبه قال شريح القاضي والشعبي ، وإبراهيم النخعي .

وجه الأول : أن عمرو بن حريث أجاز شهادة الختبي . وكذلك يفعل بالخائن أو الفاجر . ولأن الشاهد إنما يصير متحملاً للشهادة بأن يقع له العلم بما شهد به . وقد وقع له . فإنه شاهد المقر ، وسمع إقراره .

وجه الثانية : قوله صلى الله عليه وسلم « من حدث بحديث ثم التفت فهي أمانة » قيل : معناه أنها أمانة أن تذكر عنه ، لالتفاتة وحذره من قوله بها . ولأن شاهدي الفرع لو سمعا شاهدي الأصل يقولان « أشهدنا فلان على فلان بكذا وكذا » لم يميز لشاهدي الفرع أن يشهدا به .

المسألة الرابعة والتسعون

قال الخرقي : والعقيقة سنة . وبه قال أكثرهم . لما روى أحمد بإسناده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

العقيقة ؟ - وذكر الخبر إلى أن قال - : من ولد له منكم مولود فأحب أن ينسك عنه فليفعل . »

وقال أبو بكر في التنبيه : إن سألت سائل عن العقيقة : أواجبة هي ؟ قيل له : هي واجبة . والدلالة على وجوبها : ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « يعق عن الغلام شاتان ، وعن الجارية شاة . لا يضركم ذكرانا كن أم إناثا » وروى عنه أنه قال « المؤمن مرتين بعقيقته » وأن النبي صلى الله عليه وسلم « عقى عن نفسه » فالعقيقة واجبة بهذه السنن . فهذا دليل أبي بكر .

المسألة الخامسة والتسعون

قال الخرقى : وإذا قال له : يا لوطى . سئل عما أراد ؟ فإذا قال : أردت أنك من قوم لوط : فلا شيء عليه . وإذا قال : أردت أنك تعمل عمل قوم لوط : فهو كمن قذف بالزنا . وكذلك من قال : يا معفوج . قال أبو بكر : هذه المسألة رواها المروذى . وهى قول قديم . والعمل على ما رواه مهنا : أن عليه الحد .

وجه قول الخرقى : أنه إنما لم يكن هذا اللفظ صريحا ، لأنه يحتمل أن يريد بذلك : أنه يعمل عمل قوم لوط ، فيكون قذفا صريحا . ويحتمل : أنه من قوم لوط ، أو مؤمن بلوط : فلهذا رُجع به إليه فيه . وكذلك قوله : يا معفوج ، يحتمل يا مفلوج ، ويحتمل مفعول به . فلهذا رُجع إلى تفسيره ، أو دلالة حاله . ووجه قول أبي بكر : أن من أصلنا أن التعريض بالقذف يوجب الحد . فأدنى أحواله ههنا : أن يكون تعريضا .

المسألة السادسة والتسعون

قال الخرقى ، فى باب المكاتب : ولا يبيعه سيده درهما بدرهمين . وقال أبو بكر فى الخلاف : قد أخبرنا أحمد عن نفسه : أنه ليس بين

المكاتب وبين سيده ربا . لأنه عبد مابق عليه درهم ، فلو باعه درهما بدرهمين لم يكن ربا . ولا يمنع من ذلك .

وجه اختيار أبي بكر : قوله صلى الله عليه وسلم « المكاتب عبد ما بقى عليه درهم » فإذا ثبت أنه عبد : فليس بين العبد وبين سيده ربا . ولأنه يجوز بيعه عندنا . ولو سرق من مال سيده لاقطع عليه . نص عليه في رواية ابن منصور .
ووجه قول الخرقى - وهو اختيار الوالد السعيد - أن المكاتب مالك لما في يده . ألا ترى أنه يجوز له أن يشتري من مولاه ، ويبيع منه ، ويستحق عليه أخذ الملك بالشفعة ؟ وهذا معدوم في العبد القن .

المسألة السابعة والتسعون

قال الخرقى : وإذا عجز المكاتب ، ورُدَّ في الرق ، وقد كان تصدَّق عليه : فهو لسيده .

وقال أبو بكر : يجعل في المكاتبين . وهو اختيار الوالد السعيد .
ووجهه : أنه إنما دفع إليه لينتفع به العتيق . وما وقع . فهو كما لو دفع إلى الغارم ليقضى دينه ، والغازى لينزوبه ، فلم يفعل : لزمهما الرد .
ووجه قول الخرقى : أنه لما دفع إلى المكاتب ملكه . وقد ثبت أن جميع ما في يده يكون لسيده . فكذلك هذا المال .

المسألة الثامنة والتسعون

قال الخرقى : ومن شرب مسكراً : حد إذا شربها مختاراً لشربها .
وفيه رواية أخرى : يجب الحد على المكره على الشرب . وهو اختيار أبي بكر . قال الوالد السعيد : وكذلك الحكم في الإكراه على السرقة .
وجه قول الخرقى : قوله صلى الله عليه وسلم « عُني لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » .

ووجه قول أبي بكر : أن الشرب فعل . والإكراه عليه لا يمنع موجب .
دليله : الإكراه على القتل والإحبال والرضاع .
وطرده : الإكراه على الزنا والسرقه .
وعكسه : الإكراه على الكفر والطلاق والبيع ، وغير ذلك من العقود .

تمت المسائل

وقال أبو عبد الله بن الفقاعي : وجدت بخط شيخنا أبي حفص العكبري قال :
سمعت الشيخ أبا عبد الله بن بطة ، يقول : توفي الشيخ أبو القاسم الخرقى سنة
أربع وثلاثين وثلاثمائة . ودفن بدمشق . وزرت قبره .

٦٠٩ - إسماعيل بن أحمد بن محمد بن إبراهيم ، أبو الحسن الكاذي .

كان يقدم من قريته « كاذة » إلى بغداد ، فيحدث بها .
روى عن محمد بن يوسف بن الطباع ، وأبي العباس الكديمي ، وعبد الله بن
إمامنا أحمد في آخرين .

حدث عنه جماعة ، منهم أبو الحسن بن رزقويه ، وأبو الحسن بن بشران .
وكان ثقة زاهداً .

ومات يوم الأربعاء ثلاث من شعبان سنة ست وأربعين وثلاثمائة ، وبكاذة
قريته مات .

٦١٠ - إسماعيل بن علي بن إسماعيل ، أبو محمد الخطبي .

سمع عبد الله بن إمامنا أحمد ، والحرث بن أبي أسامة ، وغيرها .
روى عنه الدارقطني ، وأبو حفص بن شاهين ، وغيرها .
وكان فهماً عارفاً بأيام الناس ، وأخبار الخلفاء . وصنف تاريخاً كبيراً .
سئل الدارقطني عنه ؟ فقال : ثقة .

ومولده : في محرم سنة تسع وستين ومائتين .

وموته : في جمادى الآخرة سنة خمسين وثلاثمائة .

وقال الخطبي : وجه إلى الراضى بالله ليلة عيد الفطر ، فحملت إليه ، راكباً على بغلة . ودخلت عليه ، وهو جالس في الشموع . فقال لى : يا إسماعيل ، إني قد عزمت في غد على الصلاة بالناس في المصلى . فما الذى أقول إذا انتهيت في الخطبة إلى الدعاء لنفسى ؟

فقلت : تقول (٢٧ : ١٩ رب أوزعنى أن أشكر نعمتك ، التى أنعمت على وعلى والدى ، وأن أعمل صالحاً ترضاه - الآية) . فقال لى : حسبك .

ثم أمرنى بالإصراف ، وأتبعنى بخادم ، فدفع إلى خريطة فيها أربعمائة دينار . وكانت الدنانير خمسمائة . فأخذ الخادم منها مائة دينار ، أو كما قال .

٦١١ - عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف ، أبو بكر

المعروف بعلام الخلال .

حدث عن محمد بن عثمان بن أبى شيبة ، وموسى بن هارون ، ومحمد بن الفضل الوصيفي ، وسعيد بن عجب الأنباري ، وأبى خليفة الفضل بن الحباب البصري ، وعلى بن طيفور النسوي ، وجعفر الفريابي ، وأحمد بن محمد بن الجعد ، وإبراهيم بن محمد بن الهيثم القطيعي ، ومحمد بن محمد الباغددي ، وقاسم بن زكريا المطرز ، والحسين بن عبد الله الخرقى ، وأبى القاسم البغوى ، ومحمد بن الحسن بن هارون بن بدينا ، وعبد الله بن أحمد ، وأبى بكر بن أبى داود ، فى آخرين .

روى عنه أحمد بن على بن عثمان بن الجنيدي الخطبي ، وبشر بن عبد الله الفاتني ، وجماعة من شيوخنا : أبو إسحاق بن شاقلا ، وأبو عبد الله بن بطة ، وأبو الحسن التيمي ، وأبو حفص المكبرى ، وأبو حفص البرمكى ، وأبو عبد الله ابن حامد ، وحدث عنه بمسائل الأثرم ، وصالح ، وعبد الله ، وغير ذلك .

وكان أحد أهل الفهم ، موثقاً به فى العلم ، متسع الرواية ، مشهوراً بالديانة ، موصوفاً بالأمانة ، مذكوراً بالعبادة .

له المصنفات في العلوم المختلفة : الشافى ، المقنع ، تفسير القرآن ، الخلاف مع الشافعى ، كتاب القولين ، زاد المسافر ، التنبيه . وغير ذلك .

أخبرنا بركة ، أخبرنا أحمد بن إبراهيم ، عن عبد العزيز ، حدثنا أبو الطيب النعمان بن نعيم القاضى ، حدثنا السرى بن عاصم حدثنا محمد بن مصعب الجزرى ، حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى عن عبدة بن أبى لبابة عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الإيمان بالقدر يذهب الهم والحزن »

وبه : حدثنا جعفر بن محمد بن سليمان الخلال حدثنا محمد بن عوف الحمصى قال : سمعت أحمد بن حنبل - وسئل عن التفضيل ؟ - فقال : من قدم عليا على أبى بكر : فقد طعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن قدمه على عمر فقد طعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أبى بكر . ومن قدمه على عثمان فقد طعن على أبى بكر ، وعمر ، وعلى عثمان ، وعلى أهل الثورى ، والمهاجرين ، والأنصار .

وبه : حدثنا العباس بن المغيرة قال : سمعت إسحاق بن الحسن الحربرى يقول : سمعت محمد بن المنصور الطوسى يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما روى فى فضائل أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسانيد الصحاح : ما روى عن على بن أبى طالب .

وبه : حدثنا محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا قال : سألت أبا عبد الله عن الاستثناء فى الإيمان ؟ قال : نعم ، الاستثناء على غير معنى الشك ، مخافة واحتياطاً للعمل . وقد استثنى ابن مسعود وغيره ، وهو مذهب الثورى .

فلنذكر الآن طرفاً من اختياراته التى خالف فيها اختيارات شيخه أبى بكر الخلال .

اختار عبد العزيز : أنه يجب غسل جميع الذكرو والأثنيين فى خروج الذى . وهو الذى نصره الوالد السعيد .

واختار الخلال : أنه يفسل منه ما يغسل من البول .
واختار عبد العزيز : أن الصلاة في الثوب المصنوب باطلة ، وهي الرواية
الصحيحة .

واختار الخلال : أنها صحيحة .
واختار عبد العزيز : أن المرأة إذا وقفت إلى جانب الرجل : بطلت صلاة
من يليها من الرجال .

واختار الخلال ، وابن حامد ، والوالد : أنها لا تبطل .
واختار عبد العزيز : أنه إذا شرب الماء في صلاة التطوع : بطلت صلاته .
وهو الذي نصره الوالد

واختار الخلال : أنه لا تبطل صلاته
واختار عبد العزيز : أنه إذا أحرَمَ مع الإمام بالجمعة ، ثم رُحِمَ عن الركعتين :
أنه يستقبل الصلاة . واختاره الوالد السعيد
واختار الخلال : أنه يصلي ركعتين

واختار عبد العزيز : أنه لا يضم الذهب إلى الورق في إكمال النصاب
واختار الخلال : الضم . وهو الذي نصره الوالد ، والخرقي
واختار عبد العزيز : إذا وجد أحد المتصارفين عيباً بعد التفريق ، وكان العيب
من جنسه : ليس له البدل

واختار الخلال والخرقي والوالد : له البدل
واختار عبد العزيز : أن الكفر ملل . وهو الذي اختاره الوالد
واختار الخلال : أن الكفر ملة واحدة
واختار عبد العزيز : أن كل جناية لها أرض مقدر في الحر ، من الدية :
يتقدر من العبد في القيمة . وهو اختيار الخرقي والوالد .

والرواية الثانية : يضمن العبد بما نقص . اختارها الخلال ، وغير ذلك

وذكر الوالد السعيد في الانتصار لعبد العزيز . قال : كان ذا دين ، وأخا ورخ علامة بارعا في علم مذهب أحمد بن حنبل .

وذكر تصانيفه . وذكر تعظيمه في النفوس ، وتقدمه عند السلطان ولقد حكى لي بعض الشيوخ عن والده - وكان له صحبة بأبي بكر - فذكر أن أبا بكر ذكر عند أخت معز الدولة بسوء ، وأنه يَفُضُّ من علي بن أبي طالب . فاستدعته ، وجمعت من المتكلمين لمناظرته . فكان صوته عليهم ، وحجته ظاهرة لديهم . والأخت بحيث تسمع كلامه ، حتى شهدت له بالفضل . وكان منها الإنكار عليهم . فيما كذبوه عليه ، وأضافوه إليه . وبذلت له شيئا من المال . فامتنع من قبوله مع خفة حاله ، وقلة ماله ، زهدا وورعا

قال : وحكى لنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الحجري - المعروف بابن سكينه الأزجي - قال : حكى لنا الشيخ أبو الفضل بن التميمي قال : حكى لي شيخ كان يسافر في طلب الحديث : أنه وقع لي في خبر : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا كان يوم القيامة يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب » قال : فسافرت كذا وكذا بلدا ، أسأل : هل هناك زيادة على هذا العدد؟ فما زادني أحد . وكل يقول : هكذا سمعنا . فدخلت مدينة البصرة ، وسألت عن ذلك ؟ فما زادني أحد . فلما كان ذات يوم نمت ، وأنا تعب . فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقبلت قدمه فقال لي : يا فلان ، قد تعبت في هذا الخبر الذي سمعته عني . فقلت له : إني والله يا رسول الله . فقال لي : امض إلى بغداد إلى جامع الخليفة ، ستري رجلا واسم الجبين ، جهوري الصوت ، فسأله عن هذه المسألة - يعني أبا بكر عبد العزيز - فإنه يجيبك . قال : فلم يحملني القعود ، حتى جئت إلى بغداد . قال : فقلت في نفسي : لاسألت أحدا عن هذا الرجل ، حتى أدخل الجامع ، وأنظر إلى الصفة التي وصفها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فدخلت يوم الجمعة الجامع . فسمعت صوته . فإذا هو بالصفة التي وصفها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فوقفت حذاه ، فقلت : أيها

الشيخ ، مسألة . قال : أوسعوا للشيخ موضعاً ، إلى أن وصلت بين يديه . فقال لى : اجلس ، فجلست : فقال لى سرأ : ألت الرجل الذى بعث بك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فوقعت على الرعدة . فقلت : نعم ، وأمست ، ثم قال لى : أيها الشيخ هات مسألتك . فسألته عن الحديث : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب » فقال لى : يا أبله ، أنت والذين سألتهم ، حدثنا فلان عن فلان . وذكر الإسناد - أنه إذا كان يوم القيامة ، وحصل أهل الموقف يقول الله سبحانه : هؤلاء إلى الجنة ، ولا أبالى - ثلاث مرات - ويحى ثلاث حثيات . فن قبضته أربع عشرة سماء ، والأرض فى يده كحبة خردل فى أرض فلاة : كم مرة سبعون ألفاً ؟

قال : وحكى لنا أيضاً هذا الشيخ عن الحسن بن خيرون - صاحب أبى بكر عبد العزيز - أنه قال : قال لى أبو بكر عبد العزيز : كنت مع أستاذى - يعنى أبا بكر الخلال - وأنا غلام مشدد ، فاجتمع معه جماعة يتذاكرون بعد عشاء الآخرة فقال بعضهم لبعض : أليس مقبل - يعنى رجلاً أسود ، كان ناظوراً بباب حرب - لنا مدة مارأيناه ؟ فقاموا يقصدونه ، وقال لى أستاذى - يعنى أبا بكر الخلال - لا تبرح ، احفظ الباب ، فتركهم حتى مضوا ، وأغلقت الباب وتبعهم . فلما بلغنا بعض الطريق قال لى أستاذى - يعنى الخلال - هو ذا ، أرى وراءنا شخصاً ، فوقفوا فقال لى : أنت من ؟ فأمسكت فرعاً من أستاذى . فجاءنى واحد منهم ، وأخذ ييدى ، وقال : بالله عليك إلا تركته . فإن النجاة بين عينيه . فتركنى ، ومضيت معه . فدخلنا إلى قراح فيه باذنجان مملوءاً ، والأسود قائم يصلى فسلموا ، وجلسوا إلى أن سلم . وسلم بعضهم على بعض . فأخرج كساء فيه كسريابسة وملح جريش وقال : كلوا ، فتحدثوا . فأخذوا يذكرون كرامات الصالحين ، وهو ساكت - يعنى الأسود - فقال واحد من الجماعة : يامقبل ، قد زرناك فما تحدثنا بشيء ؟ فقال : إيش أنا ؟ وأى شيء عندى أحدثكم ؟ أنا أعرف رجلاً لو سأل الله أن يجعل

هذا القراح الباذنجان ذهباً لفعل . فوالله ما استتم الكلام حتى رأينا القراح يتقد ذهباً^(١) فقال له أستاذى - يعنى أبا بكر الخلال -: يامقبل ، لأحد سبيل أن يأخذ من هذا القراح أصلاً واحداً ؟ فقال له : خذ . وكان القراح مسقيماً . فأخذ الأصل قلعته بعروقه . والأصل والورق والباذنجان الذى فيه ذهب . فوقعت من ذلك باذنجانة صغيرة وشيء من الورق ، فأخذته وبقاياها معى إلى يوم حدّته . قال : ثم صلى ركعتين ، وسأل الله ، فأعاد القراح كما كان ، وعاد موضع ذلك الأصل أصل باذنجانة .

قال وحكى لنا هذا الشيخ ، قال : لما مات أبو بكر عبدالعزيز اختلف أهل باب الأزج فى دفنه . فقال بعضهم : يدفن فى قبر أحمد ، وقال بعضهم : يدفن عندنا . وجردوا السيوف والسكاكين . فقال المشايخ : لا تقتلوا ، نحن فى حريم السلطان - يعنون المطيع لله - فما يأمر نفعل . قال : فلفوه فى النطع مشدوداً بالشوارف^(٢) خوفاً أن يمزق الناس أكفانه . وكتبوا رقعة إلى الخليفة . فخرج : مثل هذا الرجل لانعدم بركته : أن يكون فى جوارنا . وهناك موضع يعرف بدار القيلة . وهو ملك لنا . ولم يكن فيه دفن . فدفن فيه رحمه الله .

قال: وحكى لنا أيضاً قال: حكى لى أبو العباس بن أبى عمرو الشرابى - وكان على باب يعرف بباب الخاصة ، مما يلي باب الأزج ، يقارب قبر أبى بكر عبدالعزيز - قال : كان لنا ذات ليلة خدمة ، أمسيت لأجلها . ثم إنى خرجت منها نومة الناس وغلقت البوابون خلفى الباب . وتوجهت إلى دارى بباب الأزج . فرأيت عمود نور من جو السماء إلى جوف المقبرة ، فجعلت أنظر إليه ولا ألتفت ، خوفاً أن يغيب عنى ، إلى أن وصلت حذاء قبر أبى بكر عبد العزيز . فإذا أنا بالعمود من

(١) لو كان هذا لكان خيراً لهم: أن يسأل الله أن يجعل المبتدعين والرافضة فى وقته - وكانوا كثيراً جداً - أهل سنة ، والكفار مسلمين

(٢) فى المختصر : بالشرايف

جوف السماء إلى القبر . فبقيت متحيرة ، ومضيت وهو على حاله ^(١) .
وحكى لنا هذا الشيخ عن أبي سعد السقاء - وهو من باب الأزج - قال : جئت يوماً أصب راوية ماء في حُب مقبرة . فرأيت رجلاً خراسانياً على قبر أبي بكر عبد العزيز ، يترحم عليه ويتضرع . فصاح بي ، وقال لي : تعالى ياسقاء ، هذا الرجل في هذا الموضع ، لا يبنى عليه مشهد؟ هذا رجل حديثه عندنا . ورأيت النبي صلى الله عليه وسلم في نومي ، وهو يقول : من زار قبر عبد العزيز غلام الخلال ، يعنى غفر له ^(٢) .

قال : وكان - مع ما ذكرنا من التصانيف في الفروع والأصول - له قدم في تفسير القرآن ، ومعرفة معانيه .

ولقد وجدت عنه : أن رافضياً سأله عن قوله تعالى (٣٩ : ٣٢) والذي جاء بالصدق وصدق به) من هو ؟ فقال له : أبو بكر الصديق . فرد عليه ، وقال : بل هو على بن أبي طالب . فهمم به الأصحاب . فقال : دعوه ، ثم قال : اقرأ ما بعدها (لم يمشاءون عند ربهم . ذلك جزاء المحسنين . ليكفر الله أسوأ الذي عملوا) وهذا يقتضى أن يكون هذا المصدق ممن له إساءة سبقت . وعلى قولك أيها السائل : لم يكن لعلى إساءة . فقطعه .

وهذا استنباط حسن لا يعقله إلا العلماء . فدل على علمه وحلمه وحسن خلقه . فإنه لم يقابل على جفائه بمجفاء ، وعدل إلى العلم .

(١) ماروى أحد عن أبي بكر الصديق أو عن أحد من الصحابة رضى الله عنهم : أنهم كانوا يرون عاموداً من النور على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأغلب الظن : أن هذا الحرسى كان في رأسه أو هام برأ الله منها رءوس الصحابة رضى الله عنهم
(٢) وبهذه المنامات الجاهلية الخراسانية : أقيمت المشاهد والقباب على القبور محادة لله ولرسوله . والمعجب : أن يحكى هذا على أنه محاسن

وقد امتدحه بعضهم بأبيات ، قال فيها :

فعبد العزيز له مقام بعلم حين يفتي كالصوارم
يزين الحنبلية حين يفتي ويطرى الشافعي بلا دراهم
وأقسم بالذي ناجى لموسى لقد أضحي يشرف كل عالم
ولو عاش ابن حنبل كي يراه لأيقن أنه حصن المحارم
فرحمة ربنا تسرى وتعلو على قبر ابن حنبل بالمكارم
وتوفى في شوال لعشر بقين منه ، سنة ثلاث وستين وثلاثمائة . وتوفى في يوم
الجمعة بعد الصلاة .

وفي رواية أخرى : قال أبو بكر عبد العزيز في علته : أنا عندكم إلى يوم
الجمعة . وذلك في شوال سنة ثلاث وستين وثلاثمائة . فقيل له : يعافيك الله -
أو كلاماً هذا معناه - فقال : سمعت أبا بكر الخلال يقول : سمعت أبا بكر المروذي
يقول : عاش أحمد بن حنبل ثماناً وسبعين سنة ، ومات يوم الجمعة . ودفن بعد
الصلاة . وعاش أبو بكر المروذي ثماناً وسبعين سنة ، ومات يوم الجمعة . ودفن بعد
الصلاة . وعاش أبو بكر الخلال ثماناً وسبعين سنة ، ومات يوم الجمعة ، ودفن بعد
الصلاة . وأنا عندكم إلى يوم الجمعة ، ولي ثمان وسبعون سنة . فلما كان يوم الجمعة
مات ، ودفن بعد الصلاة .

وهذه كرامة حسنة له . فإنه حدث بيوم موته . وكان يوم موته يوماً عظيماً
لكثرة الجمع .

وهاجر من داره لما ظهر سب السلف إلى غيرها وهذا يدل على قوة دينه
وصحة عقيدته . رحمه الله .

قلت أنا : وقرأت بخط بعض أصحابنا قال : حكى لنا أبو القاسم الأزجي :
أن عبد العزيز بن جعفر : أضاف في بعض الأوقات ، فأخذ رقعة . وكتب فيها :
بسم الله الرحمن الرحيم ، فلان بن فلان محتاج . قال : فأخذتها ، وخرجت إلى

باب الخليفة ، وألقيت الرقعة من يدي ، فحملتها الريح ، وعدت إلى منزلي : فما كان إلا يسيراً ، فإذا الباب يطرق . فخرجت ، وإذا شيخ لا أعرفه ، فدفع إلى قرطاساً ثقيلاً . فأخذته ودخلت . فاعتبرته ، فإذا هو خمسمائة درهم . وإذا رقعتي القرطاس . وفيها مكتوب : يا صاحب هذه الرقعة ، بعدها أحسن الأدب في الطلب .

وقرأت بخط أبي حفص البرمكي قال : سمعت أبا بكر عبد العزيز بن جعفر يقول : سمع مني الخلال نحو عشرين مسألة ، وأثبتها في كتابه .

قال : وحكى لنا عن الخلال : أنه قال : من لم يعارض لم يدر كيف يضع رجله .

وقال : رأيت الخلال في المنام ، فسألته عما يأكل ؟ فقال : ما أكلت منذ فارقتكم إلا بعض فرخ . وقال : أما علمت أن طعام الجنة لا ينفد ؟

وقال : قال رجل للخلال : إنما جئتك أسألك عن مسألة . فقال له : أنت طرقي .

وقال : ما دخلت إلى مجلس ، فرفعت فيه إلا أخذت دون حتى فيه .

قال البرمكي : الغالب أنه حكى هذا عن نفسه .

وقال : سمعت ابن بشار يقول : من زعم أن الكفار يحاسبون ما يستحي من

الله . ثم قال : من صلى خلف من يقول هذه المقالة يعيد .

وقال : تنزه ابن البرهاري عن ميراث أبيه عن سبعين ألف درهم .

قال : وسئل الخلال : يكتبني الرجل بكتاب العلل عن المبسوط ؟ قال : إذا

كان له قريحة .

٦١٢ - ضرار بن أحمد بن ثابت ، أبو الطيب الحنبلي .

صحب جماعة من شيوخ المذهب : أبو علي الخرق . قال : سمعته يقول :

حدثني أبو بكر المروذي قال : سئل أبو عبد الله أحمد بن حنبل - وأنا أسمع -

عن الحقنة ؟ فقال : أكرهها . لأنها تشبه اللواط .

٦١٣ - عمر بن بربر بن عبد الله ، أبو حفص المغازلي .

سمع من ابن بشار مسائل صالح ، ومن عمر القافلائي مسائل إبراهيم بن هانيء .
حدث عنه ابن شاقلا ، وأبو حفص البرمكي وغيرهما .
له تصانيف في المذهب ، واختيارات .

منها : اختيار جواز صلاة الجمعة في الوقت الذي يصلى فيه العيد .
واختيار : إذا صلى إمام الحى جالسا ، وصلى من خلفه قائما : لم تبطل صلاته .
واختيار : إذا نذر ذبح ولده : وجب عليه ذبح كبش . وغير ذلك .

٦١٤ - إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حمدان بن شاقلا ، أبو إسحاق البزار .

جليل القدر ، كثير الرواية ، حسن الكلام في الأصول والفروع .
سمع من أبي بكر الشافعي ، وأبي بكر أحمد بن آدم الوراق ، ودعبلج بن أحمد ،
ومحمد بن القاسم المقرئ ، وعبد العزيز بن محمد اللؤلؤي ، وابن مالك ، وابن الصواف ،
وأحمد بن القاسم بن دوست ، وأبي بكر السلماني ، وأبي بكر عبد العزيز -
وحاضره - وأبي عبد الله الحسين بن علي بن محمد المخزومي ، المعروف بابن شاصو .
قال ابن شاقلا : وقرأت عليه في جامع الخليفة : حدثكم أبو علي الحسين بن
إسحاق الخرق . قال : وسأله - يعني أحمد بن محمد بن حنبل - عن رجل مسافر
إذا عزم على إقامة : في كم يتم الصلاة ؟ قال : أربعة أيام . قلت له : فحديث عمران
ابن حصين « أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بمكة سبع عشرة يقصر الصلاة » ؟
فقال : إنما كان النبي صلى الله عليه وسلم أراد حنيناً .

وروى عنه أبو حفص المكبري ، وأحمد بن عثمان الكلبشي ، وعبد العزيز
غلام الزجاج .

قرأت بخط الوالد السعيد قال : نقلت من خط أبي بكر بن شاقلا قال :
أخبرنا أبو إسحاق بن شاقلا - قراءة عليه - قال : قلت لأبي سليمان الدمشقي :

بلغنا أنك حكيت فضيلة الرسول صلى الله عليه وسلم في ليلة المعراج ، وقوله في الخبر « وضع يده بين كتفي ، فوجدت بردها - وذكر الحديث » .

فقال لي : هذا إيمان ونية . لأنه أريد مني روايته . وله عندي معنى غير الظاهر . قال : وأنا لا أقول مسّه .

فقلت له : وكذا تقول في آدم لما خلقه بيده ؟ قال : كذا أقول . إن الله عز وجل لا يمس الأشياء .

فقلت له : سويت بين آدم وسواه ، فأسقطت فضيلته ، وقد قال الله تعالى (يا إبليس مامنك أن تسجد لما خلقت بيدي ؟) قالت له : هذا روايته : لأنه أريد منك - على رغمتك - وله عندك معنى غير ظاهره ، وإلا سلمت الأحاديث التي جاءت في الصفات ، ويكون لها معاني غير ظاهرها ، أو ترد جميعها ؟

فقال لي : مثل أي شيء ؟ فقلت له : مثل الأصابع ، والساق ، والرجل ، والسمع والبصر ، وجميع الصفات التي جاءت في الأخبار الصحاح ، حتى إذا سلمتها كمنالك على ما ادعيت من معانيها التي هي غير ظاهرها ؟

فقال لي منكراً لقولي : من يقول رجلاً ؟

فقلت : أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : من عن أبي هريرة ؟

فقلت : همام . فقال : من عن همام ؟

فقلت : معمر . فقال : من عن معمر ؟

فقلت : عبد الرزاق . فقال لي : من عن عبد الرزاق ؟

فقلت له : أحمد بن حنبل . فقال لي : عبد الرزاق كان رافضياً .

فقلت له : من ذكر هذا عن عبد الرزاق ؟ فقال لي : يحيى بن معين .

فقلت له : هذا تخرص على يحيى ، إنما قال يحيى : كان يتشيع ، ولم يقل رافضياً . فقال لي : الأعرج عن أبي هريرة : بخلاف ما قاله همام .

قلت له : كيف ؟ قال : لأن الأعرج قال « يضع قدمه »

قلت له : ليس هذا ضد ما رواه همام . وإنما قال هذا « قدم » وقال هذا « رجل » وكلاهما واحد . ويحتمل أن يكون أبو هريرة سمع من النبي صلى الله عليه وسلم مرتين . وحدث به أبو هريرة مرتين . فسمع الأعرج منه في إحدى المراتين ذكر « القدم » وسمع منه همام ذكر « الرجل »

فقال لى : همام غلط . قلت له : هذا قول من لا يدري .

ثم قال لى : والأصابع فى حديث ابن مسعود ، تقول به ؟

قلت له : حديث ابن مسعود صحيح من جهة النقل . رواه الناس ، ورواه الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله .

فقال لى : هذا قاله اليهودى .

قلت له : لم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ، قد ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ، تصديقاً لقوله . فأنكر أن يكون هذا اللفظ مروياً من أخبار ابن مسعود .

قلت له : بلى ، هذا رواه منصور والأعمش جميعاً عن إبراهيم عن أبى عبيدة « أن يهودياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، إن الله عز وجل يمسك السماوات على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والجبال على إصبع ، والخلائق على إصبع ، والشجر على إصبع - وروى : والثرى على إصبع - ثم يقول : أنا الملك . فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تصديقاً لما قال الخبر » هكذا رواه الثورى وفضيل ابن عياض .

فقال لى : قد نزل القرآن بالتكذيب ، لا بالتصديق . فقال الله تعالى

(٣٩ : ٦٧ وما قدروا الله حق قدره)

قلت له : قد نزل القرآن بالتصديق ، لا بالتكذيب ، بدلالة قوله تعالى فى سياق الآية (والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة ، والسماوات مطويات بيمينه) ثم نزه نفسه عز وجل عما يشرك به من كذب بصفاته ، فقال (سبحانه وتعالى عما

يشركون) وقوله (وما قدروا الله حق قدره) لا يمنع من إثبات الأصابع صفة له ، كما ثبتت صفاته التي لا تختلف أنا وأنت فيها ، ومع هذا : فما قدروا الله حق قدره .
ثبت أيضاً تثبت الأصابع صفة لذاته تبارك وتعالى (وما قدروا الله حق قدره)
فلما رأى ما لزمه قال : هذا ظن من ابن مسعود ، أخطأ فيه .

قلت له : هذا قول من يروم هدم الإسلام ، والطمع على الشرع . لأن من زعم أن ابن مسعود ظن ، ولم يستيقن ، فحكى عن النبي صلى الله عليه وسلم على ظنه : فقد جعل إلى هدم الإسلام مقالته هذه ، بأن يتجاهل أهل الزيغ ، فيتهمهم على كل خبر جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يوافق مذهبهم فيسقطونه . بأن يقولوا : هذا ظن من الصحابة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ لا فرق بين ابن مسعود وسائر الصحابة رضى الله عنهم . وهذا ضد ما أجمع عليه المسلمون . وقد أكذب القرآن مقالة هذا القائل في الآية التي شهد فيها لابن مسعود بالصدق في جملة الصحابة .

ثم قلت له : و «الأصابع» قد رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً أصحابه . منهم أنس بن مالك ، في حديث الأعمش عن أبي سفيان عن أنس رضى الله عنه . قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك . قال قلنا : يا رسول الله ، آمنا بك وبما جئت به . فهل تخاف علينا ؟ قال : نعم ، إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله عز وجل ، يقلبها » ثم قال لى : تروى حديث أبي هريرة « خلق آدم على صورته » ويومىء إلى أنه مخلوق على صورة آدم .

قلت له : قال أحمد بن حنبل : من قال إن آدم خلقه الله عز وجل على صورة آدم : فهو جهى . وأى صورة كانت لآدم قبل خلقه ؟ فقال لى : قد جاء الحديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورة آدم » .

فقلت له : هذا كذب على النبي صلى الله عليه وسلم .
فقال لى : بلى ، قد جاء فى الحديث « طوله ستون ذراعاً » على أنه آدم .
فقلت له : قد رد هذا ، وليس هو الذى ادعت على رسول الله صلى الله عليه وسلم .
لأنك قلت عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورة آدم » ثم استدلت بقوله « ستون ذراعاً » على أنه آدم ، وهذا خبر جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين . فأبو الزناد عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورته » وروى جرير عن الأعمش عن حبيب بن أبى ثابت عن عطاء عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تقبحوا الوجوه . فإن الله خلق آدم على صورة الرحمن » قال أبو إسحاق : وهذا الحديث يذكر عن إسحاق بن راهويه : أنه صحيح مرفوع .
وأما أحمد بن حنبل : فذكر أن الثورى أوقفه على ابن عمر . فكلاهما الحجة فيه على من خالفه . فإن كان رفعه صحيحاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم : فقد سقط العذر ، وإن كان ابن عمر القائل له : فقد اندحض بقول ابن عمر تأويل من حمل قوله « على صورته »

قال أبو إسحاق : وهذا لم يجر بينى وبينه ، وإنما بينته لأصحابى ليفهموه .
ثم قلت له : قوله « خلق آدم على صورته » لا يتأول لآدم على صورة آدم ، لما قاله أحمد « وأى صورة كانت لآدم قبل خلقه ؟ » فقد فسد تأويلك من هذا الوجه . وفسد أيضاً بقول ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم على صورة الرحمن تبارك وتعالى »

وأما الاستدلال بقوله صلى الله عليه وسلم « طوله ستون ذراعاً » فإن كانت هذه اللفظة محفوظة : فكان قوله « خلق آدم على صورته » قتم الكلام . ثم قال « طوله ستون ذراعاً » إخباراً عن آدم بذلك ، على حديث الثورى عن أبي الزناد عن موسى بن أبى عثمان عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم أنه قال « إن الله عز وجل خلق آدم على صورته » ذكرت بدلالة حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، وما ذكرته عن أحمد .

فقال لي - جواباً عن حديث أنس « إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله يقلبها » - إنما هما نعمتان .

فقلت له : هذا الخبر ، يقول « إن الإصبعين نعمتان ؟ » واليدين صفة للذات . ولم يتقدمك بهذا أحد إلا عبد الله بن كلاب القطان ، الذي انتحلت مذهبه ، ولا عبرة في التسليم للأصابع ، والتأويل لها على ما ذكرت : إن القلوب بين نعمتين من نعم الله عز وجل .

ثم قال لي : وهذا مثل روايتكم عن ابن مسعود في قوله عز وجل (٦٨ : ٤٢ يوم يكشف عن ساق) إن الله عز وجل يكشف عن ساقه يوم القيامة ؟

فقلت له : هذا رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم .
فأنكره عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقال : هذا من كلام ابن مسعود .
وقد روى عن ابن عباس أنه قال « الشدة »

فقلت له : إنما نذكر ما جاء عن الصحابة إذا لم نجد عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لي : تحفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟

قلت : نعم . هذا رواه المنهال ابن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله عن مسروق بن الأجدع حدثنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم ، وينزل الله عز وجل في ظلل من الغمام - وذكر الحديث بطوله - وقال فيه : فيأتيهم الله تبارك وتعالى ، فيقول لهم : ما لكم لا تنطلقون كما انطلق الناس ؟ فيقولون : لنا إله . فيقول : هل تعرفونه إن رأيتموه ؟ فيقولون : نعم ، بيننا وبينه علامة ، إن رأيناها عرفناه . قال : فيقول : ما هي ؟ فيقولون : يكشف عن ساقه . قال : فعند ذلك يكشف عن ساقه ، قال : فيخر من كان بظهره طبق ، ويبقى قوم ظهورهم كأنها صياصي البقر ،

يريدون السجود فلا يستطيعون . وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون » في حديث فيه طول ، وقد روى أيضاً من طريق أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فقال : أبو هارون العبدى عن أبى سعيد الخدرى ؟

فقلت له : هذا فى صحيح البخارى . فليس من شرطه أبو هارون العبدى ، لضعفه عنده ، وعند أئمة أهل العلم ، ولم يحضرنى إسناده فى وقت كلامى له . وأخرجته من صحيح البخارى كما ذكرته : أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد ابن زياد المقرئ - يعرف بالنقاش - قال : حدثنا محمد بن يوسف ، قال : حدثنا محمد ابن إسماعيل البخارى قال : حدثنا آدم قال : حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « يكشف ربنا تبارك وتعالى عن ساقه ، فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة . ويبقى من كان يسجد له فى الدنيا رياء وسمعة ، فيذهب ليسجد ، فيعود ظهره طبقاً واحداً »

ثم قال لى : وتقول بحديث ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم « رأيت ربى » ؟

فقلت له : رواه حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فقال لى : حماد بن سلمة ضعيف . فقلت : من ضعفه ؟

فقال لى : يحيى القطان .

فقلت له : هذا تخرص على يحيى ، لم يقل يحيى هذا ، وإلا فمن حدثك ؟ فلم يقل من حدثه .

وقال لى : أيما أثبت عندك ؟ حماد بن سلمة ، أو سماك ؟ قلت : حماد بن سلمة أثبت ، وسماك مضطرب الحديث .

فنازعنى فى هذا . والذى أجبت به : بأن حماد بن سلمة ثقة ، وسماك مضطرب

الحديث : هو جواب أحد فيهما ، ولم أدر ما أراد بسمك ؟ وخرجنا من ذلك ، ولم أسأله .

ثم قلت له : هذه الأحاديث تلقاها العلماء بالقبول . فليس لأحد أن يمنعها ، ولا يتأولها ولا يسقطها . لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لو كان لها معنى عنده غير ظاهرها لبينه . ولكان الصحابة - حين سمعوا ذلك من الرسول صلى الله عليه وسلم - سألوه عن معنى غير ظاهرها . فلما سكتوا وجب علينا أن نسكت حيث سكتوا ، ونقبل طوعاً ماقبلوا .

فقال لى : أتم المشبهة . فقلت حاشا لله ، المشبه الذى يقول : وجه كوجهى ، ويد كيدى . فأما نحن فنقول : له وجه ، كما أثبت لنفسه وجهاً . وله يدٌ ، كما أثبت لنفسه يداً . وليس كمثل شئ . وهو السميع البصير . ومن قال هذا فقد سلم . ثم قلت له : أنت مذهبك أن كلام الله عز وجل ليس بأمر ولا نهى ، ولا متشابه ، ولا ناسخ ولا منسوخ ، ولا كلامه مسموع . لأن عندك : الله عز وجل لا يتكلم بصوت ، وأن موسى لم يسمع كلام الله عز وجل بسمعه . وإنما خلق الله عز وجل فى موسى فهما فهم به .

فلما رأى ما عليه فى هذا من الشناعة قال : فلعلى أخالف ابن الكلاب القطان فى هذه المسألة من سائر مذهبه

ثم قلت له : ومن خالف الأخبار التى نقلها العدل عن العدل موصولة ، بلا قطع فى سندها ، ولا جرح فى ناقلها ، وتجراً على ردها : فقد تهجم على رد الإسلام . لأن الإسلام وأحكامه منقولة إلينا بمنزل ما ذكرت . فقال لى : الأخبار لا توجب عندى علماً .

فقلت له : يلزمك على قود مقالاتك : أنك لو سمعت أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وطلحة والزبير وسعداً وسعيداً وعبد الرحمن بن عوف وأبا عبيدة ابن الجراح ، يقولون : سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا : أنك

لا تعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذلك شيئاً ، لقولهم « سمعنا »
فلم ينكر من ذلك شيئاً ، غير الشناعة
ثم قال لى : أخبار الآحاد فى الصفات : اغسلها . وهى عندى والتراب سواء .
ولا أقول منها إلا بما قام فى العقل تصديقه .

قلت له : فلم أتعبت نفسك فى كتبها ، وسعيت إلى الشيوخ فيها ، وأنصبت
نفسك وأتعبتها ، وأسهرت ليلك بما لا تدين الله عز وجل به ، ولا تزدد به علماً ؟
فأجابنى بأن قال : كتبت . حتى أتمم به الأبواب ، إذا أردت تخريجها .

فقلت له : تخرج للمسلمين ما لا تدين به ؟
فقال : نعم . لأعرفه . فقلت له : تعنى المسلمين على قود مقاتلك ، والحق فى
غير ما ذكرت ؟

ثم قلت له : خرقت الإجماع . لأن الأمة بأسرها اتفقت على نقلها ، ولم
يكن نقل ذلك عبثاً ولا لعباً ، ولو كان نقلهم لها كترك نقلهم لها : لكانوا عابثين ،
وحاشا لله من ذلك . ومن كانت هذه مقالته فقد دخل تحت الوعيد فى قوله عز وجل
(٤ : ١١٥) ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ، ونصله جهنم وساءت مصيراً)
ولما كانت أخبار الآحاد فى الصفات لا توجب عملاً : دل على أنها موجبة للعلم
فسقط بهذا ما ادعاه من لم ينتفع بعلمه ، وتهجم على إسقاط كلام الرسول صلى الله
عليه وسلم بنقل العدل عن العدل ، موصولاً إليه : برأيه وظنه

ثم ذكرت حساب الكفار : فقال لى : قد روى عن النبي صلى الله عليه
حديث أبى الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم « إن الكافر ليعاسب حتى يقول : أرحنى ، ولو إلى النار » فهلا
قلت به ؟

فقلت له : ليس يحل ماروى صحيحاً أو سقيماً أن تقول به . وإنما تعبدنا
بالصحيح دون السقيم . والصحيح معلوم عند أهل النقل بعدالة ناقله متصلاً إلى

الخبر عنه ، والسقيم معلوم بجرح ناقله . وهذا الخبر الذى رويته : رواه إبراهيم بن مهاجر بن مسمار - يعنى : وهو متروك الحديث ضعيف عند أهل العلم - وليس مثل هذا مما تقوم به حجة .

فقال لى : فأى شئ معك فى أنهم لا يحاسبون ؟
فقلت له : إن شئت من كتاب الله ، وإن شئت من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وإن شئت من قول صحابته رضى الله عنهم .
فقال لى : منكراً لقولى فى الصحابة من قال هذا ؟

فقلت : نعم . قرأت على أبى عيسى يحيى بن محمد بن سهل الخصيب العكبرى - بعكبرا - قال : حدثنا محمد بن صالح بن ذريح العكبرى ، قال : حدثنا محمد بن هناد بن السرى قال : حدثنا معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت « من حوسب دخل الجنة » يقول الله تعالى (٨٤ : ٧ - ٩) فأما من أوتى كتابه يمينه . فسوف يحاسب حساباً يسيراً وينقلب إلى أهله مسروراً) ويقول للآخرين ، يعنى الكفار (٥٥ : ٣٩) فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان - ٤١ يعرف المجرمون بسيماهم ، فيؤخذ بالنواصى والأقدام)

فقال لى : قد سمعت هذا الحديث من أبى على الصواف قال : حدثنا أبو بكر ابن عبد الخالق قال : حدثنا أبو الحسين عبد الوهاب الوراق عن أبى معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، بمثل معناه ، يعنى « من حوسب دخل الجنة » فقال لى : هو المسلم المحترم .

فقلت له : جمعت بين ما فرق الله عز وجل ، لأن الله عز وجل يقول (٦٨ : ٣٥ ، ٣٦) أفجعل المسلمين كالمجرمين ؟ مالكم ، كيف تحكمون ؟)

قال أبو إسحاق : وكان عندنا : أن أبا سليمان يقول : إن الكافر والمؤمن يحاسبان . فعلى قوله : إن المؤمن لا يحاسب ، وإن الكافر يحاسب . وهذه عصبية للكافر ، خرج بها عن جملة أهل العلم

قلت له : أنت تتكلم على المسلمين ، فتحشوا أسماعهم بكلام الكلي الكذاب
فيا يخبر عن مراد الله تعالى عن الأمم الخالية، التي لم يشاهدها ، فلا يكون عندك
هذان . ثم تجيء إلى مثل حديث إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله - حديث
الخبر - فتقول : هذا هذان . وهذا قول مَنْ تقلده : خرج عندي من الدين .
وسلك غير طريق المسلمين .

وهذا ماجرى بيننا، إلا ما أخللت به . فلم أتيقن حفظه . والله سبحانه الموفق
لإدراك الصواب .

وقال أبو إسحاق بن شاقلا : حدثنا عبد العزيز بن جعفر قال : سمعت أبا محمد
البخاري - وكان عبدا صالحا . وكان من أصحاب المروزي - قال : غسلت ميتا .
ففى الذى يصب الماء على فى حاجة . ففتح عينيه ، وقبض على زندي ، وقال لى :
يا أبا محمد ، أحسن الاستعداد لهذا المصرع . وعاد إلى حاله ^(١)

قال : وسئل الشيخ - يعنى أبا بكر - عن المصلوب : هل تضغطة الأرض ؟
فقال : قدرة الله لا يتكلم عليها . أرايت رجلا لو قطعت يده ، أو رجله ، أو لسانه
فى بلد ومات فى بلد آخر : هل ينزل الملكان على السكل منه ؟ وهذا فى القدرة .
واليد فى معنى التبع .

قال : وسأل رجل شيخنا أبا بكر عن قول الله تعالى (٣٩ : ٤٢) الله يتوفى
الأنفس حين موتها والتي لم تمت فى منامها) وقال الله (٣٢ : ١١) قل يتوفاكم
ملك الموت الذى وكل بكم) وقال تعالى (٦ : ٦١) توفته رسلنا) فقال : ملك الموت
يعالجها ، فإذا بلغت منتهاها ، قبضها الله عز وجل ، فقيل له : قد استوى فى ذلك
الفاضل والكافر والمسلم . فما فضله عليه ؟ فقال : لما لم يكن بينهما فرق فى ابتداء
الخلق فى نفخ الروح ، فكذلك فى الانتهاء فى قبضها ، وكذلك لم يكن بينهما فرق
فى التكوين فى الابتداء ، وكذلك فى الموت فى الانتهاء . وهذا معنى ما قال .

(١) من هو هذا البخارى وما مبلغ علمه وصدقه واتزان عقله ؟

وكانت لأبى إسحاق بن شاقلا حلقتان . إحداهما : بجامع المنصور ، والحلقة الثانية : بجامع القصر

وحج سنة تسع وأربعين . ومات سنة تسع وستين ، قيل : فى سلخ جمادى الآخرة . وقيل : فى مستهل رجب . وكان له ابنان : على ، وحسن . وكان سنه يوم مات : أربع وخمسون سنة . وغسله أبو الحسن التميمي

٦١٥ - إبراهيم بن ثابت الحنبلى ، أبو إسحاق

كان على غاية من العلم والزهد
قال القاضى أبو على بن أبى موسى : لما مات إبراهيم بن ثابت الحنبلى : كان الزمان شديد الحر . وكان رمضان ، فأفطر ذلك اليوم خلق كثير من شدة ما لحقهم من الجهد والعطش ، وعظم الخلق الذين كانوا معه
توفى سنة ست وسبعين وثلاثمائة

٦١٦ - عبد العزيز بن الحارث بن أسد ، أبو الحسن التميمي

حدث عن أبى بكر النيسابورى ، ونفطويه ، والقاضى الحاملى ، وغيرهم .
وصحب أبا القاسم الخرقى ، وأبا بكر عبد العزيز .
وصنف فى الأصول والفروع ، والفرائض .
صحبه القاضيان : أبو على بن أبى موسى ، وأبو الحسين بن هرمز
وكان له أولاد : أبو الفضل ، وأبو الفرج ، وغيرهما .
وقيل : إنه حج ثلاثا وعشرين حجة .
ومولده : سنة سبع عشرة وثلاثمائة . وموته : فى ذى القعدة من سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة .

٦١٧ - إبراهيم بن جعفر ، أبو القاسم ، يعرف بابن الساجى ، المتخصص
بصحبة أبى بكر عبد العزيز .

سمع إسماعيل الصفار ، وعلى بن محمد المصرى ، وأبا عمرو بن السماك ، فى آخرين .

روى عنه أبو القاسم الأزجى ، وأثنى عليه خيراً .
وصنف كتاب البيان على من خالف القرآن ، وما جاء فيه من صفات الرحمن ، وما قامت عليه أدلة البرهان .

وتوفى فى جمادى الأولى سنة تسع وسبعين وثلاثمائة . ودفن فى مقبرة عبد العزيز بالجانب الشرقى .

٦١٨ - الحسن بن يحيى بن قيس ، أبو بكر المقرئ .

سمع مختصر أبى القاسم الخرقى منه . وحدث بهذا المختصر جماعة ، أحدهم أبو عبد الله بن حامد ، وأبو طالب العشارى .

٦١٩ - الحسين بن عبد الله . أبو على النجاد .

كان فقيها معظماً ، إماماً فى أصول الدين وفروعه .
صحب من شيوخ المذهب : لأبى الحسن بن بشار ، وأبى محمد البربهارى ، ومن فى طبقتهم .

وصحبه جماعة : أبو حفص البرمكى ، وأبو حفص العكبى ، وأبو الحسن الجزرى ، وعبد العزيز غلام الزجاج ، وأبو عبد الله بن حامد .

قال أبو حفص : سمعته يقول : سئل ابن بشار : لم صار الإمساك عن فضل الكلام أشد من الإمساك عن فضل الطعام ؟ فقال : إن الكلام تبقى مدحته بعده ، والطعام تزول منفعته بزواله . أو كما قال .

قال : وسمعته يقول : سمعت أبا محمد البربهارى يقول : قال ذو النون المصرى : وصف لى رجل بتاهرت . فضيت إليه . فلما رآنى ولّى عنى . فناديت : بالذى وهب لك ما وهب إلا وقتت . فلست أطول عليك . كيف كان بدء أمرك مع

ربك تبارك وتعالى؟ قال لى : يا فتى ، كنت إذا عملت بمعصيته : صبر على وتأتى بى . فإذا عملت بطاعته : زادنى وأعطانى ، وإذا أقبلت عليه : قربنى وأدنانى ، وإذا وليت عنه : صوّت بى ونادانى ، وإذا وقفت لفترة : رغبنى ومَنّانى . فمن أكرم من هذا مأمولاً ؟ انصرف غنى ، لا تشغلنى .

قال : وسمعت أبا على بن النجاد يقول : بينا أنا ذات يوم ، إذ دخل رجل من أهل البدع ، ومعه مصحف ، فجعل يقرأ فيه ، فى سورة الأحزاب . فلما انتهى إلى هذه الآية (٣٣ : ٣٣) قرّْن فى بيوتكن) أطبق المصحف ، وقال : إيش نعمل فى هذا وعائشة قد خرجت ؟

قلت : إنها لم تخرج من بيتها .

قال : وكيف ذاك ؟

قلت : لأن بيوت أبنائها بيتها .

قال : وسمعت يقول : جاءنى رجل - وقد كنت حذرت منه أنه رافضى - فأخذه يتقرب إلى . ثم قال : لانسب أبا بكر وعمر ، بل معاوية وعمر بن العاص . فقلت له : ومال معاوية ؟

قال : لأنه قاتل عليّاً .

قلت له : إن قوماً يقولون : إنه لم يقاتل عليّاً ، وإنما قاتل قتلة عثمان .

قال : فقول النبى صلى الله عليه وسلم لعمار « تقتلك الفئة الباغية » ؟

قلت : إن أنا قلت : إن هذا لم يصح . وقعت منازعة . ولكن قلت : قوله عليه الصلاة والسلام « تقتلك الفئة الباغية » يعنى به : الطالبة ، لا الظالمة . لأن أهل اللغة تسمى الطالب : باغياً . ومنه : بغيت الشئ ، تقول : طلبته . ومنه : قوله تعالى (١٢ : ٦٥) قالوا : يا أبا ناس ما نبغى ؟) وقوله (٦٢ : ١٠) وابتغوا من فضل الله) ومثل ذلك كثير ، فإنما يعنى بذلك : الطالبة لقتلة عثمان رضى الله عنه .

وقال أبو حفص العكبرى : سمعت أبا على النجاد يقول : سمعت أبا الحسن

ابن بشار يقول : ما أعيب على رجل يحفظ لأحمد بن حنبل خمس مسائل أن يستند إلى بعض سوارى المسجد ، ويفقى الناس بها .

٦٢٠ - أبو الحسن البرقي

ذكره الوالد السعيد ، فقال : كان شيخاً يجتمع عنده المشايخ ، ويتذاكرون عنده .

٦٢١ - يوسف بن عمر بن مسرور ، أبو الفتح القواس .

سمع أبا القاسم البغوي ، وأبا بكر بن أبي داود ، ويحيى بن صاعد ، وخلقاً كثيراً .

حدثنا عنه أبو الحسين بن المهدي بالله ، قال : حدثنا يوسف القواس - إملاء - قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي - إملاء - قال : حدثنا طالوت بن عباد قال : حدثنا هلال عن قتادة عن عبد الله ابن شقيق عن مرة البهزي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنه ستكون فتن ، كأنها صياصي بقر ، فربنا رجل متقنع ، فقال : هذا وأصحابه على الحق . فذهبت ونظرت إليه ، فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه »
ولد يوسف القواس أول يوم من ذى الحجة سنة ثلاثمائة . وأول سماعه من البغوي : سنة ست عشرة .

قال القواس : وحضرت مجلس القاضي الحاملي ، وكان له أربعة مستملين يستملون عليه . وكنت لا أكتب في مجلس الإملاء إلا ما أسمعه من لفظ الحديث ، فممت قائماً . لأنني كنت بعيداً من الحاملي بحيث لا أسمع لفظه . فلما رآني الناس أفرجوا لي ، وأجازوني ، حتى جلست مع الحاملي على السرير . فلما كان من الغد جاءني رجل فسلم علي ، وقال لي : أسألك بالله أن تجعلني في حل . فقلت له : لماذا ؟ قال : رأيتك أمس قمت في المجلس ، وتخطيت رقاب الناس . فقلت في نفسي :

إنك قصدت القيام لتخطى رقاب الناس ، لا لسماع الحديث . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام . وهو يقول لى : من أراد سماع الحديث كأنه يسمعه منى ، فليسمعه كسماع أبى الفتح القواس

أنا بنانا الخطيب عن يوسف القواس قال : قرأت على محمد بن مخلد قلت له : حدثكم أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، قال : سمعت أحمد بن حنبل رضى الله عنه سئل عن المعتم تحت الحنك ؟ فقال : ما نعرف العمامة تحت الحنك . ورأيت أحمد يعتم بعمامة بيضاء ، يجعلها تحت الحنك ، ورأيت أحمد يعتم على قلنسوة .

قرأت فى كتاب ابن ثابت قال : سمعت على بن محمد بن الحسن السمسار يقول : ما أتيت يوسف القواس قط إلا وجدته يصلى قال : وسمعت البرقاني والأزهري - وذكر أبا الفتح القواس - فقالا : كان من الأبدال

وقال الأزهري : كان أبو الفتح مجاب الدعوات

وقال الدارقطني : كنا نتبرك بأبى الفتح القواس وهو صبي

وقال أبو ذر : كنت عند القواس ، وقد أخرج جزءا من كتبه ، فوجد فيه قرض الفأرة ، فدعا الله على الفأرة التى قرضته ، فسقطت من سقف البيت فأرة ، ولم تزل تضطرب حتى ماتت

وقال العتيقي : سنة خمس وثمانين وثلاثمائة : فيها توفى الشيخ الصالح أبو الفتح القواس ، يوم الجمعة لسبع بقين من شهر ربيع الآخر ، وصلى عليه فى جامع الرصافة ، وحمل إلى قبر أحمد بن حنبل ، وكان مستجاب الدعوات ورأيت بخط أبى على البرداني : سمعت قاسم الحفار يقول : سمعت جدى يقول : لما نزلت فى قبر القواس ، حتى ألحده ، وأخذته على يدي ، حتى أنزله الالحد سمعته ، وهو يضحك ، ودفن بالقرب من أحمد بن حنبل .

٦٢٢ - عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن عمر بن عيسى بن إبراهيم

ابن سعد بن عتبة بن فرقد ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أبو عبد الله العكبرى المعروف بابن بطة

سمع عبد الله بن محمد البغوى ، وأبا محمد بن صاعد ، وإسماعيل بن العباس الوراق ، وأبا بكر النيسابورى ، وأبا طالب أحمد بن نصر الحافظ ، وأبا ذر ابن الباغندى ، ومحمد بن محمود السراج ، ومحمد بن نخلد العطار ، ومحمد بن ثابت العكبرى ، وجعفر القلافلاثى ، وأبا القاسم الخرقى ، وأبا بكر عبد العزيز ، وغيرهم من الغرباء . فإنه سافر الكثير إلى مكة والثغور ، والبصرة وغير ذلك من البلاد سمعه جماعة من شيوخ المذهب : أبو حفص العكبرى ، وأبو حفص البرمكى ، وأبو عبد الله بن حامد ، وأبو على بن شهاب ، وأبو إسحاق البرمكى فى آخرين ولما رجع ابن بطة من الرحلة ، لازم بيته أربعين سنة ، فلم ير فى سوق ولا رثى مفطراً ، إلا فى يوم الفطر والأضحى وأيام التشريق .

وقال ابن ثابت : حدثنى عبد الواحد بن على العكبرى قال : لم أرى فى شيوخ أصحاب الحديث ، ولا فى غيرهم : أحسن هيئة من ابن بطة .

قال : وحدثنى القاضى أبو حامد أحمد بن محمد الدلووى قال : لما رجع أبو عبد الله بن بطة من الرحلة ، لازم بيته أربعين سنة ، فلم ير يوماً منها فى سوق ، ولا رثى مفطراً ، إلا فى يوم الأضحى والفطر ، وكان أماًراً بالمعروف . ولم يبلغه خبر منكر إلا غيَّره ، أو كما قال .

قال : وأخبرنا العتيقى قال : سنة سبع وثمانين وثلاثمائة : فيها توفى بعكبرا أبو عبد الله بن بطة فى الحرم . وكان شيخاً صالحاً مستجاب الدعوة

قلت أنا : وأنبأنا أبو محمد الجوهري قال : سمعت أخى أبا عبد الله يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فى المنام ، فقلت له : يا رسول الله أى المذاهب خير - أو قال : قلت : على أى المذاهب أكون ؟ فقال : ابن بطة ، ابن بطة ، ابن بطة ،

فخرجت من بغداد إلى عكبرا ، فصادف دخولي يوم الجمعة . فقصدت إلى الشيخ أبي عبد الله بن بطة إلى الجامع . فلما رأيته قال لي ابتداء : صدق رسول الله ، صدق رسول الله^(١) ، أو كما قال .

وقرأت بخط أخى عبيد الله قال : نقلت من خط أبي القاسم الدمياني ، في آخر الجزء الأول من المعجم ، قال الشيخ أبو عبد الله : ولدت يوم الإثنين ، لأربع خلون من شوال سنة أربع وثلاثمائة .

قال : وولد ابن منيع سنة أربع عشرة . ومات يوم الفطر ، سنة سبع عشرة وثلاثمائة .

وقال الشيخ أبو عبد الله : كان لأبي رضى الله عنه ببغداد شركاء ، وكان فيهم رجل ، يُعرف بأبي بكر ، فقال لأبي : ابعت بابنك إلى بغداد ، ليسمع الحديث ، فقال : إنه صغير ، فقال أبو بكر : أنا أحمله معي ، فحملني إلى بغداد فجئت إلى ابن منيع ، وهو يُقرأ عليه الحديث ، فقال لي بعضهم : سل الشيخ أن يخرج إليك معجمه لتقرأ عليه ، ولم أعلم أن له معجما ، فسألت ابنه ، أو ابن ابنته في باب المعجم ، فقال : إنه يريد دراهم كثيرة ، فقلت : لأُمي طاق ملح ، فأخذه منها وأبيعه ، ثم قرأنا عليه كتاب المعجم في نفر خاص في مدة عشرة أيام ، أو أقل أو أكثر ، وذلك في آخر سنة خمس عشرة ، وأول سنة ست عشرة .

قال الشيخ . أذكره ، وقد قال : حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني : سنة أربع وعشرين ومائتين . فقال المستملى : خذوا هذا قبل أن يولد كل محدث على وجه الأرض اليوم .

قال : وسمعت المستملى - واسمه أبو عبد الله بن مهران - يقول له : متى ذكرت ، يائث الإسلام ؟ .

وقرأت بخط أخى أبي القاسم رحمه الله : سمعت الشيخ أبا الحسن عليا بن
(١) لا يعلم الغيب إلا الله .

الحسين بن أحمد بن إبراهيم الزاهد - إملاء - سمعت أبا مسعود أحمد بن محمد البجلي الحافظ - أحد أولاد أبي بكر الإسماعيلي - يقول : أحببت الخنبلية مذ رأيت أبا عبد الله بن بطة .

قال : وسمعت أبا علي بن شهاب يقول : كنت بمكة . فوقفت على بعض أولاد أبي بكر الإسماعيلي ، فذكر كتاب المعجم ، وقال في أثناء كلامه : بخط وراق له - يعنى لأبي عبد الله بن بطة - قفلت له : هو الذي يكلمك .

قال : وسمعت أبا علي بن شهاب يقول : سمعت أبا عبد الله بن بطة - يقول : أستعمل عند منامي أربعين حديثاً رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
قال : وسمعت أبا علي بن شهاب يقول : رأيت أبا عبد الله بن بطة ، وقد صلى صلاة الجمعة ببغداد ، أو في جامع المنصور ، وخرج بعد الصلاة . فشى في الصحن الذي يلي المنبر ، فقال الناس في الرواق وما يليه : ابن بطة ، فرأيت الناس يهرعون إليه .

قال : وسمعت نصر بن الفرج البزار ، يقول : دخلت على أبي عبد الله ابن بطة ، وهو صائم في يوم شديد الحر ، فرأيته وقد وضع صدره على طوابق مفسولة ، يتبرد بذلك .

قال : وسمعت أبا علي بن شهاب يقول : دخلت على أبي عبد الله بن بطة بين العشاءين ، وهو متوار ، فقال لي : إنني أشرب ماء البئر ، وكان قد اختفى لأمر طغا ، وأظنه من سلطان ، ودفع إليّ كتاب العزلة .

قال : وسمعت من يذكر أنه كان يجلس في مجلسه يوم الجمعة ، متوجهاً إلى القبلة والناس بين يديه . وكان يتطيلس بإزار مربع على رأسه ، فربما استنكر شيئاً يظهر من حلقتة من حديث أو نحوه ، فيوميء فيقول : أحسنوا الأدب ، فيحتشم الناس ذلك وينكفوا .

قال : وسمعت أبا علي بن شهاب يقول : حضرت مجلس أبي عبد الله ، وقد

حضره مؤدبى أبو إسحاق الضرير ، فقال له : لو اشتغلت بشيء من العربية -
أو كلاماً هذا معناه - فقال : هذا مسند أحمد ، يأخذ أحدكم أى جزء شاء ويقرأ
على الإسناد لأذكر المتن ، أو المتن لأذكر الإسناد ، فاحتشمناه أن نقول له ذلك
أو كما قال .

قال أخى أبو القاسم رحمه الله : وذكر أن أبا عبد الله بن بطة كان يسرد
الصوم ، وكان بعينه ناصور ، وقد وصف له ترك العشاء ، فكان يجعل عشاءه
قبل الفجر يبسیر ، ولا ينام حتى يصبح ، وكان عالماً بمنازل الفجر والقمر .
قلت أنا : وحكى لى أبو الفتح العكبرى ، قال : وجدت بخط أبى قال .
اجتاز الشيخ أبو عبد الله بن بطة بالأحنف العكبرى ، فقام له ، فشق ذلك عليه :
فأنشأ يقول :

لا تلهنى على القيام ، فحق حين تبدو أن لا أمل القيامة
أنت من أكرم البرية عندى ومن الحق أن أجل الكراما
فقال ابن بطة لابن شهاب : تكلف له جواب هذه ، فقال :

أنت إن كنت - لا علمت - ترى لى حقاً ، وتظهر الإعظاما
فلك الفضل فى التقدم والعلـ م ، ولسنا نجب منك احتشاما
فاعفنى الآن من قيامك ، أولا فسأجزيك بالقيام قياما
وأنا كاره لذلك جداً إن فيه تملقاً وأثاما
لا تكلف أخاك أن يتلقا ك بما يستحل فيه الحراما
فاذا صحت الضائر منا اكففينا أن نتعب الأجساما
كلنا واثق بود مصا فيه ، ففما أنزعاجنا وعلاما ؟

أنبأنا على عن ابن بطة قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الوراق قال :
حدثنا بشر بن الوليد الكندى قال : حدثنا سهل - أخو حزم - عن أبى عمران

الجلوني عن جُنْدُب بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال في القرآن برأيه ، فأصاب : فقد أخطأ » .

وبه قال : حدثنا محمد بن دعلج حدثنا محمد بن علي الصائغ ، حدثنا سعيد ابن منصور قال : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن ابن أبي مُليكة قال « سئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن آية من كتاب الله ؟ فقال : آية أرض تُقَلِّئِي وآية سماء تظلني ، وأين أذهب ، أو كيف أصنع ؟ إذا أنا قلت في آية من كتاب الله بغير ما أراد الله بها » .

وبه قال : حدثنا دعلج حدثنا محمد بن علي حدثنا سعيد بن منصور حدثنا يزيد ابن هارون عن حميد الطويل عن أنس بن مالك « أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر (وفا كهة وأباً) فقال : هذه الفا كهة قد عرفناها ، فما الأب ؟ قال : ثم رجع إلى نفسه فقال : لعمر ك إن هذا هو التكلف يا عمر » .

قلت أنا : حسبك لشيخ الإسلام ، وإمامي الهدى ، وخليفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم الهادين الراشدين ، وتوقفهما وإحجامهما عن تفسير آية من كتاب الله جل وعز ، وهما أعلم الخلق بالله عز وجل ، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبرسوله ، وبكتاب الله وتأويله ؛ فماذا عسى أن نقول في جسارة المعتزلة ، والأشاعرة ، وبقية المتكلمين الضالين في تأويل صفات الرحمن عز وجل ، التي نطق بها القرآن ونقلها الأئمة الأئبات ، والعلماء الثقات ؟

وبه قال : حدثنا جعفر القلافلاني ، حدثنا الحسن بن محمد بن أبي معشر قال : حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن محمد بن كعب القرظي قال : قال معاوية ابن أبي سفيان رضي الله عنه على المنبر « اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، سمعت هؤلاء الكلمات من نبيكم صلى الله عليه وسلم » .

وبه قال : حدثنا شعيب بن محمد الراحبان حدثنا علي بن حرب حدثنا الحسين

ابن علي الجعفي حدثنا ليث بن أبي سليم عن مجاهد قال « الفقيه من يخاف الله عز وجل »

وبه قال : حدثنا محمد بن أحمد بن أبي سهل الحرابي حدثنا أبو العباس بن مسروق الطوسي حدثنا موسى بن خاقان النحوي .

قال : وحدثنا أحمد بن عثمان الأدمي حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا بكر بن حبيش عن ليث بن أبي سليم عن أبي هريرة الأنصاري عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : « ألا أخبركم بالفقيه كل الفقيه ؟ من لم يَقْنَطِ النَّاسَ من رحمة الله ، ولم يؤمنهم من مكر الله ، ولم يرخص لهم في معاصي الله . ولم يدع القرآن رغبة عنه إلى غيره - وذكر الكلام بطوله »

وبه قال : حدثنا أبو شيبه حدثنا محمد بن إسماعيل الحساني حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله بن مسعود : « كفى بخشية الله علماً . وكفى بالاغترار بالله جهلاً » .

وبه قال : حدثنا أبو الحسين الحرابي قال : حدثنا أبو القاسم البغوي حدثنا يحيى بن الحرابي قال : حدثنا أحمد بن مسروق قال حدثنا الحسين بن حفص حدثنا وكيع عن محمد بن أبي علقمة الليثي قال « كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى : إن الفقه ليس بسعة الهدر ، وكثرة الرواية . وإنما الفقه خشية الله » .
وبه قال : حدثنا أبو القاسم البغوي حدثنا يحيى بن أيوب العابد حدثنا عبد الرحمن بن عمر العمري قال : قال أبو حازم « لا يكون العالم عالماً حتى يكون فيه ثلاث خصال : لا يحقر من دونه في العلم ، ولا يحسد من فوقه ، ولا يأخذ على علمه دنياً » .

وبه قال : حدثنا ابن صاعد قال : حدثنا علي بن مسلم قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر بن سليمان قال : حدثنا مطر الوراق قال : سألت الحسن عن مسألة . فقال فيها . قللت : يا أبا سعيد ، يأبى عليك الفقهاء ، يخالفونك . فقال الحسن

« ثكلتك أمك ، انظر ، وهل رأيت فقيها قط ؟ وهل تدري من الفقيه ؟ الفقيه : الورع الزاهد ، المقيم على سنة محمد صلى الله عليه وسلم ، الذى لا يسخر من أسفل منه ، ولا يهزأ بمن فوقه . ولا يأخذ على علم علمه الله حطاما . »

وبه قال : حدثنا إسحاق الكاذى حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبى قال : حدثنا عمرو بن الهيثم قال : حدثنا أبو حرة عن الحسن قال « الفقيه : المجتهد فى العبادة ، والزاهد فى الدنيا ، المقيم على سنة محمد صلى الله عليه وسلم . »
وبه قال : حدثنا أبو عمارة حمزة بن القاسم خطيب جامع المنصور حدثنا حنبل ابن إسحاق حدثنا أبو سبيل الله قال : حدثنا سفيان بن عيينة سمعت أيوب سمعت الحسن يقول « مارأيت فقيها قط يدارى ولا يمارى ، إنما ينشر حكته . فإن قبلت : حمد الله ، وإن ردت : حمد الله . »

قال : وسمعت الحسن يقول « مارأيت فقيها قط . إنما الفقيه الزاهد فى الدنيا الراغب فى الآخرة ، الدائب على العبادة ، المتمسك بالسنة »

وبه قال : حدثنى أبو صالح حدثنا محمد بن يونس الكديمى حدثنا إبراهيم ابن نصر الصائغ قال : سمعت الفضيل بن عياض قال « إنما الفقيه الذى أنطقته الخشية ، وأسكته الخشية . إن قال قال بالكتاب والسنة ، وإن سكت سكت بالكتاب والسنة . وإن اشتبه عليه شئ . وقف عنده ، وردّه إلى علمه »

قلت أنا : هذا والله الحمود : صفة إمامنا أحمد ، ومن سلك طريقه ، وقليل مام . فياوئح من يدعى مذهبه ، ويتحلّى بالفتوى عنه ، وهو سلّم لمن حاربه ، عون لمن خالفه . الله المستعان على وحشة هذا الزمان .

وبه قال : حدثنا محمد بن مخلد حدثنا المروذى حدثنى حبان بن مسلم : سئل ابن المبارك « هل للعلماء علامة يعرفون بها ؟ قال : علامة ؟ العالم من عمل بعلمه ، واستقل كثير العمل من نفسه ، ورغب فى علم غيره . وقبل الحق من كل من أتاه به ، وأخذ العلم حيث وجده . فهذه علامة العالم وصفته . »

قال المروذى : فذكرت ذلك لأبى عبد الله . فقال : هكذا هو .

وبه قال : حدثنا ابن مخلد قال : حدثنا المروذى قال : قلت لأبى عبد الله : قيل لابن المبارك : كيف تعرف العالم الصادق ؟ فقال : الذى يزهد فى الدنيا ، ويقبل على أمر آخرته . فقال : نعم ، هكذا يريد أن يكون .

وبه قال : حدثنا أبو الحسين الكاذى حدثنا عبد الله بن أحمد حدثنى أبى حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال « ينبغى للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعا لله عز وجل » .

وبه قال : حدثنى أبو حفص بن شهاب قال : حدثنى أبى قال : حدثنا الأثرم : قيل لأبى عبد الله فى حديث عمرو « لا يحل لواحد منهما أن يفارق صاحبه خشية أن يستقبله » يرويه ابن عجلان ؟ قال أبو عبد الله : وفى حديث عبد الله ابن عمرو « إبطال الحيل » .

وبه قال : حدثنى أبو صالح محمد بن أحمد قال : حدثنا أبو حفص محمد بن داود حدثنا أبو الحارث الصائغ سمعت أبا عبد الله قال : هذه الحيل التى وضعها هؤلاء - أبو حنيفة وأصحابه - عمدوا إلى السنن فاحتالوا فى تقضها ، أتوا الذى قيل لهم : إنه حرام ، احتالوا فيه حتى أحلوه .

وقال الميمونى : قلت : يا أبا عبد الله من حلف على يمين . ثم احتال لإبطالها : هل تجوز تلك الحيلة ؟ قال : لآنحن لا . نرى الحيلة .

وبه قال : حدثنا أبو بكر عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا أحمد بن محمد ابن هارون حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد حدثنا بكر بن محمد بن الحكم قال قال أبو عبد الله : إذا حلف على شئ ، ثم احتال بحيلة . فصار إليها فقد صار إلى ذلك الذى حلف عليه بعينه . قال أبو عبد الله : ما أخبثهم - يعنى أصحاب الحيل - وقال قال : أبو عبد الله ، ومن احتال بحيلة فهو حانث .

وبه قال : حدثنا إبراهيم بن حبيب الطار قال : حدثنا أبو داود السجستانى

سمعت أبا عبد الله - وذكر الحيل من أصحاب الرأي - فقال : يحتالون لنقض سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
فلنذكر الآن بعض مصنفاته :

الإبانة الكبيرة ، والإبانة الصغيرة . السنن . المناسك . الإمام ضامن .
الإنكار على من قصر بكتب الصحف الأولى . الإنكار على من أخذ القرآن من الصحف . النهى عن صلاة النافلة بعد العصر ، وبعد الفجر . تحريم النيمة . صلاة الجماعة . منع الخروج بعد الأذان والإقامة لغير حاجة . إيجاب الصداق بالخلوة . فضل المؤمن . الرد على من قال : الطلاق الثلاث لا يقع . صلاة النافلة في شهر رمضان بعد المكتوبة . ذم البخل . تحريم المر . ذم الغناء والاستماع إليه . التفرد والعزلة . وغير ذلك .

وقيل : إنها تزيد على مائة مصنف .

فلنذكر السنة التي توفي فيها . وكانت وفاته في يوم عاشوراء سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . ودفن بعكبرا . وزرت قبره . ورثاه ابن شهاب تلميذه ، فقال :

هيهات ليس إلى السلو سبيل	فليكتفك تفجع وعويل
موت ابن بطة ثلثة لا يرتجي	لمسدها شكل له وعديل
فمضى ققيداً ، ماله خلف ، ولا	منه - وإن طال الزمان - بديل
أما المحاسن بعده : فدوارس	والعلم رُبّع مقفر وطلول
أما القبور : فإنهن أوانس	بحلوله ، وعلى الديار محول
من للخصوم اللد إن هم شعوا	وعناهم التمسويه والتأويل ؟
من للقران وكشف مشكل آيه	حتى يقوم عليه منك دليل ؟
من للحديث وحفظه برواية	منقولة إسنادها منقول ؟
يأليت شعري عن لسان كان كالم	يف الصقيل . وليس فيه فلول
مات الذي آثاره وعلموه	مدروسة ، مسطروها منقول

الشيخ مات ، أم البسيطة زلزلت؟ أم صار في البدر المنير أفول؟
 من للفرائض في عويص حسابها في الجد ، أو في الرد حيث تعول؟
 من للشروط ، وحفظ حكم فروعها إذ أحكت قبل الفروع أصول؟
 من فعله الثبت السديد موافق للقول منه حيث صار يقول
 من لا يهاب إذا الحقوق تعسرت من فيه دولات الزمان تدول؟
 هيات أن يأتي الزمان بمثله إن الزمان بمثله لبخيل
 الله حسبي بعده ، وهو الذي في كل مأرجوه منه وكيل
 أجبر مصيبتنا ، وأحسن عوضنا منه ، فأنت لما تشاء تنيل

٦٢٣ - عمر بن أحمد بن إبراهيم ، أبو حفص البرمكي .

كان من الفقهاء والأعيان الفناء الزهاد ، ذو الفتيا الواسعة ، والتصانيف النافعة
 من ذلك المجموع . وشرح بعض مسائل الكوسج .

حدث عن ابن الصواف ، والخطبي ، وابن مالك ، في آخرين .

صحب عمر بن بدر المغازلي ، وأبا علي النجاد ، وأبا بكر عبد العزيز وغيرهم .
 قال عمر بن البرمكي : سمعت أبا علي النجاد يقول في وقوف الجنائزة
 ورجوعها : يحتمل ، متى كثرت الملائكة بين يديها رجعت أوقفت ، ومتى كثرت
 خلفها أسرع . ويحتمل أن يكون بلوم النفس للجسد ، ولوم الجسد للنفس ،
 يختلف حالها تارة ، وتارة تقدم . الدليل عليه قوله تعالى (لا أقسم بيوم القيامة ،
 ولا أقسم بالنفس اللوامة) ويحتمل أن يكون بقاؤها في حال رجوعها ، لئتم أجلها
 لأن الإنسان له أجلان : أجل في الدنيا تعلم مدته ، وأجل عنده لا يعلمه إلا هو ،
 قال الله تعالى (هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلا ، وأجل مسمى عنده)
 فنحن : نعلم كم مدة أجله من حين يولد ، إلى أن يدفن في قبره . ولا نعلم : كم مدة

مكته في قبره ، لأنه سمي عنده تبارك وتعالى (١)

قال أبو علي : سئلت عن خفة الجنازة وثقلها ؟ فقلت : إذا خفت فصاحبها شهيد ، لأن الشهيد حي ، والحي أخف من الميت ، قال الله تعالى (٣ : ١٦٩) ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا ، بل أحياء عند ربهم يرزقون .

وقال أبو حفص البرمكي : سمعت شيخنا أبا بكر عبد العزيز يقول : حدثنا أبو يحيى الساجي - بالبصرة - حدثنا الربيع بن سليمان ، قال : سمعت الشافعي يقول : لأن أتكلم في العلم فأخطئ ، فيقال لي : أخطأت : خير من أن أتكلم في الكلام فأخطئ ، فيقال لي : كفرت .

قال أبو حفص البرمكي : وأخبرنا علي الجوهري حدثنا محمد الأزدي قال : حدثنا الفتح بن شُخْرَف حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثنا إبراهيم بن بشار . قال : قال لي إبراهيم بن آدم : فروا من الناس فراركم من السبع الضاري ، ولا تتخلفوا عن الجمعة والجماعات .

وإسناده : قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه « من خاف الله عز وجل لم يشف غيظه ؛ ومن اتقى الله عز وجل لم يصنع ما يريد ، ولولا يوم القيامة كان غير ماترون » .

(١) شأن الملائكة من علم الغيب الذي لا يقال فيه إلا بنص ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . والاستدلال بالآيتين من سورة القيامة ومن سورة الأنعام غير وجهه ، ولا ظاهر من الآيتين . فإن اللوامة : هي التي تلوم الإنسان في حياته لتذكره بربه ، فيعود إلى صراطه المستقيم . وبعد الموت قد نص القرآن على أن لا فائدة في اللوم ، إن هو إلا الحسرة والندامة على ما فرط . والأجل المسمى : هو أجل الحياة الدنيا كلها . أما ما زعم من تقدم الجنازة وتأخرها ، وثقلها وخفتها : فلم يعرف هذا في عصر الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ، يوم كان شيطان الجهل والأوهام بعيدا عن الرؤوس بما فيها من نور هداية الإيمان بالله وسننه وآياته . وحياة الشهيد : حياة برزخ ليست من جنس الحياة الدنيا . فإنه قتل . وخصه الله برزق في الجنة عنده

ويأسناده قال : بشر بن الحارث : رضى إبراهيم بن أدهم مقبلاً من الجبل ،
قيل له : من أين أقبلت ؟ قال : من أنس الله عز وجل ، ثم قال :
اتخذ الله مؤنساً ودع الناس جانباً
وتشاغل بذكره إن في ذكره الشفا
وارض منه بما قضى إن في ذلك الفنا

قال : وسمعت أبا محمد المصرى - شيخنا - يقول : سمعت أبا بكر بن أبى الثلج
قال : حدثنا حسين بن فهم السكاتب ، قال : كنا نعرف علة معروف بسكوته
وصحته بأنينه .

وقال لنا شيخنا أبو محمد : سألت ابن مجاهد عن قوله عز وجل (سنفرغ لكم
أيها الثقلان) فقال لى فى معناه سنقبل . وأنشدنا :

الآن فرغت إلى تميم فهذا حين صرت لها عذاباً
قال البرمكى : وأخبرنا شيخنا أبو محمد - قراءة عليه - عن أبى عمر
« سنقصد لكم أيها الثقلان » يعنى الجن والإنس .
قال : وقال لنا أبو عمر « أظفوا بياض الجلال والإكرام » .
وقال : إنما سمي العيد عيداً : لأنه يعود فى كل سنة بفرح .
ومات أبو حفص البرمكى فى جمادى الأولى سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ،
ودفن بمقبرة إمامنا أحد ، وكان له أولاد : إبراهيم ، وأحمد ، وعلى .

٦٢٤ - محمد بن أحمد بن إسماعيل بن عيسى بن إسماعيل ، أبو الحسين

المعروف بابن سمعون .

كان واحد دهره ، وفريد عصره ، فى الكلام على علم الخواطر والإشارات
دَوّن الناس حكمه ، وجمعوا كلامه .

قرأ مختصر أبى القاسم الخرقى عليه ، وسمعه منه جماعة ، أحدهم : الشيخ الزاهد

أبو الحسين القزويني: وحدث به القزويني جماعة. أحدهم: المبارك بن عبد الجبار؛ وحدث به .

وسمع ابن سمعون من عبد الله بن أبي داود السجستاني ، ومحمد بن مخلد الدورى ، وأبي محمد بن صاعد ، ومحمد بن جعفر المطيرى ، وابن زياد الدمشقي ، في آخرين .

حدث عنه القاضي أبو علي بن أبي موسى ، وأبو محمد الخلال ، وعبد العزيز الأرجي وحدثنا عنه أحمد بن محمد المقرئ - يعرف بابن حمدويه - قال : حدثنا أبو الحسين بن سمعون - إملاء ، يوم الثلاثاء ، خمس خلون من رجب سنة سبع وثمانين وثلاثمائة - قال : حدثنا أحمد بن محمد بن أبي حمد بن أبي سليمان قال : حدثنا محمد بن سنان قال : حدثنا يعقوب بن محمد قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد قال : حدثني الزهري عن محمود بن الربيع عن عتيان بن مالك - وكان قد شهد بدرأ - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « حرم الله على النار من قال : لا إله إلا الله ، يبتغى بها وجه الله عز وجل » .

أخبرنا ابن ثابت حدثني الحسن بن أبي طالب ، قال سمعت أبا الحسين ابن سمعون يقول : ولدت في سنة ثلاثمائة .

قال : وأخبرنا البرقي قال : قلت لأبي الحسين بن سمعون : أيها الشيخ : تدعو الناس إلى الزهد في الدنيا والترك لها ، وتلبس أحسن الثياب ، وتأكل أطيب الطعام . فكيف هذا ؟ فقال : كل ما يصلحك لله فافعله ، إذا صلح حالك مع الله ، تلبس لين الثياب ، وأكل طيب الطعام : فلا يضرك .

قال : وحدثنا أبو محمد الخلال ، قال : قال لي أبو الحسين بن سمعون : ما اسمك ؟ فقلت : حسن . فقال : قد أعطاك الله الاسم ، فسله أن يعطيك المعنى . قال : وحدثنا عبد الواحد بن عمر قال : وسمعت ابن سمعون يقول : رأيت المعاصي نذالة ؛ فتركته مروءة ؛ فاستحالت ديانة .

قال : وحدثنا محمد الطاهري ، قال سمعت أبا الحسين بن سمعون يذكر أنه خرج من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ، قاصداً بيت المقدس ، وحمل في صحبته تمرأ صيحانياً ، فلما وصل إلى بيت المقدس ترك التمر مع غيره من الطعام في الموضع الذي كان يأوى إليه . ثم طالبتة نفسه بأكل الرطب ، فأقبل عليها بالملامة وقال : من أين لنا في هذا الموضع رطب ؟ فلما كان وقت الإفطار عمد إلى التمر ليأكل منه ، فوجده رطباً صيحانياً ، فلم يأكل منه شيئاً ، ثم عاد إليه من غد عشية ، فوجده تمرأ على حالته الأولى ، فأكل منه ، أو كما قال .

قال : وسمعت أبا الحسن بن البادا يقول : سمعت أبا الفتح القواس يقول : لحقني إضاقة وقتاً من الزمان ، فنظرت فلم أجد في البيت غير قوس وخفين كنت ألبسهما ، فأصبحت وقد عزمت على بيعهما ، وكان يوم مجلس ابن سمعون . فقلت في نفسي : أحضر المجلس ، ثم أنصرف فأبيع الخفين والقوس ، فحضرت المجلس . فلما أردت الانصراف ، ناداني أبو الحسن : يا أبا الفتح ، لا تبع الخفين ولا تبع القوس ، فإن الله سيأتيك برزق من عنده ؛ أو كما قال .

وبه قال : حدثني علي بن الحسن حدثني أبو طاهر بن العلاف قال : حضرت أبا الحسين بن سمعون يوماً في مجلس الوعظ . وهو جالس على كرسيه يتكلم ، وكان أبو الفتح القواس جالساً إلى جنب الكرسي ، فغشيته النعاس فنام ، فأمسك أبو الحسين عن الكلام ساعة ، حتى استيقظ أبو الفتح ورفع رأسه . فقال له أبو الحسين : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نومك ؟ فقال : نعم ، فقال أبو الحسين : لذلك أمسكت عن الكلام ، خوفاً أن تنزعج وتنقطع عما كنت فيه . أو كما قال .

وبه أخبرنا علي بن الحسن الوزير قال : حكى أبو علي بن أبي موسى الهاشمي قال : حكى لي وحى ، مولى الطائع لله قال : أمرني الطائع أن أوجه إلى ابن سمعون فأحضره إلى دار الخلافة . ورأيت الطائع على صفة من الغضب . وكان يتقي في

تلك الحال ، لأنه كان ذا حِدَّة . فبعثت إلى ابن سمعون ، وأنا مشغول القلب لأجله . فلما حضر أعلمت الطائع حضوره . فجلس مجلسه ، وأذن له في الدخول . فدخل ، وسلم عليه بالخلافة . ثم أخذ في وعظه . فأول ما بدأ به أن قال : روى عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه - وذكر عنه خبراً - ولم يزل يجرى في ميدان الوعظ حتى بكى الطائع لله ، وسمع شقيقه ، وابتل منديل بين يديه بدموعه . فأمسك ابن سمعون حينئذ . ودفع إلى الطائع درجاً فيه طيب وغيره . فدفعته إليه ، وانصرف وعدت إلى حضرة الطائع . فقلت : يامولاي ، رأيتك على صفة من شدة الغضب على ابن سمعون ، ثم انتقلت إلى تلك الصفة عند حضوره . فما السبب ؟ فقال : رفع إلى عنه : أنه ينتقص على بن أبي طالب ، فأحييت أن أتيقن ذلك ، لأقابله عليه إن صح ذلك عنه . فلما حضر بين يدي : افتتح كلامه بذكر علي بن أبي طالب والصلاة عليه ، وأعاد وأبدى في ذلك . وقد كان له مندوحة في الرواية عن غيره ، وترك الابتداء به . فعلمت أنه وفق لما نزول به عنه الظنة وتبرأ ساحته . ولعله كوشف بذلك أو كما قال .

وقرأت بخط أخى أبي القاسم قال : قال شكر العضدى : لما دخل عضد الدولة إلى بغداد ، وقد هلك أهلها قتلاً ، ونهباً وحرقاً ، وخوفاً للفتن التي اتصلت بين السنة والشيعة : فقال : الآفة القصاص هم . فنادى في البلد : أن لا يقص أحد في جامع ولا طريق . فرفع إليه أن أبا الحسين بن سمعون جلس على كرسيه في يوم الجمعة بجامع المنصور ، وتكلم على الناس . فأمرني بأن أنفذ إليه من يحصله عندي ففعلت . فدخل علي رجل له هيبة ، وعلى وجهه نور . فلم أملك أن قمت إليه ، وأجلسته إلى جانبي . فلم ينكر ذلك . وجلس غير مكترث . وأشفقت والله أن يجرى عليه مكروه على يدي . فقلت : أيها الشيخ ، إن هذا الملك جبار عظيم وما كنت أوترك مخالفة أمره . والآن فأنا موصلك إليه ، وكما تقع عينك عليه فقبل التراب ، وتلطف في الجواب إذا سألك ، واستعن بالله . فعساه أن يخلصك

منه . فقال : الخلق والأمر لله عز وجل . فضيت به إلى حجرة في آخر الدار ، قد
جلس الملك فيها منفرداً ، خيفة أن يجرى من أبي الحسين بادرة بكلام فيه غلط ،
فتسير به الركبان . فلما دنوت من باب الحجرة وقفته : وقلت له : إياك أن تبرح
من مكانك حتى أعود فأدخلك ، وإذا سلمت فليكن بخشوع وخضوع . فدخلت
لأستأذن له . فالتفت فإذا هو واقف إلى جانبي ، قد حول وجهه نحو دار بختيار .
وقرأ (١١ : ١٠٢) وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة . إن أخذه أليم
شديد) ثم حول وجهه نحو الملك ، وقرأ (١٠ : ١٤) ثم جعلناكم خلائف في
الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون) وأخذ في وعظه . فأنى بالعجب . فدمعت
عين الملك . وما رأيت ذلك منه قط . وترك كفه على وجهه ، فتراجع أبو الحسين
فخرج ، ومضى إلى حجرتي ، فقال الملك : امض إلى بيت المال ، وخذ ثلاثة آلاف
درهم ، وإلى خزانة الكسوة وخذ منها عشرة أثواب ، وادفع الجميع إليه . فإن
امتنع فقل : فرقها في فقراء أصحابك . فإن قبلها فحسنى برأسه . فاشتد جزعى ،
وخشيت أن يكون هلاكه على يدي . ففعلت ، وجشته بما أمر ، وقلت له : قال
لك : استعن بهذه الدراهم في نفقتك ، والبس هذه الثياب . فأبى . فقلت : فرقها
في أصحابك . فقال : أصحابه إلى هذا أفقر من أصحابي ، فعدت فأخبرته . فقال :
الحمد لله الذي سلمنا منه ، وسلمه منا ، أو كما قال

فلنذكر الآن شذرة من كلامه :

ألا مصف لإخلاصه من شخصيته ؟ ألا مصف لعقده من قصده ؟ ألا غيور
على صيائنه من شهوته ؟ ألا مستشعر لمراقبته في خلوته ؟ ألا لابس حلة ذلته ؟
ألا فهم عنه ما أراد في مخاطبته ؟ ألا تائب من حوبته ؟ ألا غيور على وده من
بذلته ؟ ألا باك على سأمته وفترته ؟ ألا معتذر إلى ربه من تقصيره عن موافقته ؟
ألا هارب إلى أمانه من مخافته ؟ ألا باك من قلبه العليل ؟ ألا نادب قبل الرحيل ؟
ألا كاتم ضره والغليل ؟ ألا ساع على أثر الدليل ؟

ألا باك من مرض الخلل ؟ ألا فرغ من الزلل ؟ ألا حذر من الملل ؟ ألا تأب من الخطل ؟ ألا مجتهد في العمل ؟ ألا منتظر لقدوم الأجل ؟
ألا باك في الخلوات ؟ ألا هاجر للشهوات ؟ ألا تارك للعادات ؟ ألا ناظر لما هوأت ؟

ألا حاذر من الريب ؟ ألا فار من العيب ؟ ألا مسلم للغيب بلا عيب ؟
ألا مستذكر لما ستر عن الملا ؟ ألا ذاكر لما سبق له من سيده من الهدى ؟
ألا حذر من تحكم المنايا في الأعضاء ؟ ألا راث لجسده من البلا ؟ ألا آسف على ما فات من أوقات النى ؟ ألا زاهد في الأولى ؟ ألا ساع في طلب الأخرى ؟ ألا غيور على الصفا من الهوى ؟ ألا مناج لربه في حفظ عقد الولا ؟ ألا معتنق للتقوى ؟
ألا تارك أذكار الورى ؟

ألا مستهتر بذكر ربه ؟ ألا طالب لقربه ؟ ألا فهم عن ربه حكم ربه ؟
ألا ناظر في صحيفته ؟ ألا طالب دواء لعلته ؟ ألا معد زاداً لسفرته ؟ ألا طالب فضلاً لمعرفته ؟ ألا متعلق بأذيال أيمته ؟ ألا باك على غربته ؟ ألا منفرد بمعاملته ؟
ألا طالب سراجاً لظلمته ؟ ألا طالب أنساً لوحشته ؟ ألا طالب ضياءً لحفرته ؟
ألا طالب أنساً لوحشته ؟ ألا طالب خليلاً لوحده ؟

ألا عبد يلبس لربه لبسة الذليل ؟ ألا ذاكر لنزعه حين الرحيل ؟ ألا كاتم لضره والغليل ؟ ألا متذكر خشونة المقيـل ؟

ألا باك على مضى أيامه ، وانقضاء مدته ؟ ألا محدث إلى ربه توبة من غفلته ؟ ألا مقتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ؟ ألا خائف من الدخول بين صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وقرابته ؟ ألا مجمع على طهارة زوجته ؟ ألا هارب من المعاصى راج لشفاعته ؟ ألا متزود من حياته لمينته ؟
وكلام كثير . وفيما ذكرناه فائدة

ومات يوم النصف من ذى القعدة سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . ودفن بداره

بشارع العنانين . فلم يزل هناك حتى نقل في يوم الخميس الحادى عشر من رجب سنة ست وعشرين وأربعمائة . فدفن بمقبرة إمامنا أحمد

وقيل إن أكفانه لم تكن بليت بعد

وقال أبو الحسن البرداني : لما حضرت ابن سمعون الوفاة ، قال لهم : إني أدفن ثم أنبش . فلما فرغ من غسله ظن الناس أنهم يحملونه إلى الجامع يصلون عليه . فاجتمع الخلق في الجامع ، فصلوا عليه في باب الشام ، ودفنوه . ففضى الخبر إلى أهل الجامع : أنه قد دفن . وكان متقدمهم : أبو الفضل التيمى . فقال : من دفنه ؟ قوموا معى . فقاموا وخلق معه ، حتى أتى الدار التى قد دفن فيها فنبشه ، وحمله إلى الجامع ، فصلى عليه . ثم رده ودفنوه

وكان يحضر مجلسه أبو حامد الإسفرائينى ، وأبو إسحاق بن شاقلا ، وأبو حفص البرمكى . وعلق من كلامه . وكان يملئ كل يوم ثلاثاء . فإذا فرغ من الإملاء : صعد الكرسي وتكلم

قال العشارى : سأله أبو حامد الإسفرائينى يوماً : أن يحيز له شيئاً قد فاته . فقال له : يا أبا حامد ، لو قنعنا بالإجازة ما سافرنا الأسفار البعيدة .

وقال أبو على الغضائرى : سئل ابن سمعون عن قوله تعالى (٦ : ٩٩) والزيتون والرمان مشتبهها وغير متشابه) فقال : مشتبه الأوراق مختلف المذاق ، هذا جلاء للظلام ، وهذا شفاء للسقام .

وكان يوماً جالساً على الكرسي يتكلم . ففرق فرمى إليه بمروحة ، فأخذها . وأنشأ يقول :

ما فيك من دفع كرب لهاثم القلب صب

فهبك روح جسمى فن يروح قلبى ؟

وقال أبو طالب بن حمادة : مات ابن سمعون يوم الخميس لأربع عشرة خلت من ذى القعدة سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ، ودفن يوم الجمعة ، وغسله أبو نصر

صاحب ابن مرحب ، وأبو عبد الله بن حامد الفقيه الحنبلي . وصلى عليه بباب داره ، صلى عليه الصلاة الأولية أخوه الحسن ، ثم صلى عليه أبو الفضل التيمي . ودفن في بيت منها . ثم هاج الناس . وقيل : لم يصلى عليه في باب داره ، كما يفعل بأهل البدع ، وهو رجل إمام ؟ فأخرج من القبر بعد ما استقر فيه ، وحمل إلى الجامع . وتبع الجنائزة خلق عظيم . وصلى عليه في الجامع . صلى عليه : أبو إسحاق الطبري المقرئ المعدل ، ثم رد إلى داره . فدفن في ذلك الموضع .

وقال القاضي الشريف أبو علي بن أبي موسى : رأيت أبا الحسين بن سمعون - حين دفن - ورأيته حين أخرج ، وأكفانه كما هي ، جدد بحالتها ما تغيرت . وكان إخراجهم من داره الدفعة الثانية : في سنة سبع وعشرين وأربعمائة . ودفن بمقبرة أحمد . وسمعه جماعة يقول : إني أموت وأدفن ، ثم أخرج بعد دفني .

٦٢٥ - محمد بن الحسن بن قشيش ، أبو بكر السمسار .

سمع إسماعيل الصفار ، وأبا عمرو بن السماك ، وأبا بكر النجاد ، وجعفر الخلدی .

وذكره ابن ثابت فقال : كان صدوقاً من أهل القرآن ، وينتحل في الفقه مذهب أحمد بن حنبل . وحدثني عنه ابنه علي .

وسمعه يقول : توفي أبي في أول يوم من الحرم من سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة

٦٢٦ - محمد بن سبما بن الفتح ، أبو بكر الحنبلي بغدادی .

ذكره ابن ثابت فقال : سمع عبد الله بن إسحاق المدائني ، وعبد الله بن محمد البغوي ، ويحيى بن صاعد .

أخبرنا الخطيب حدثنا أبو نعيم الحافظ حدثنا محمد بن الفتح الحنبلي حدثنا عبد الله البغوي حدثنا داود بن رشيد حدثنا محمد بن ربيعة حدثنا يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم «ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم. فإن وجدتم للمسلمين مخرجاً فخلوا سبيلهم . فإن الإمام : أن يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة »

قال لنا الخطيب : وكان ابن سينا صدوقا .

٦٢٧ - عمر بن إبراهيم بن عبد الله ، أبو حفص العكبرى . يعرف بابن المسلم معرفته بالمذهب المعرفه العاليه . له التصانيف السائرة : المقنع ، وشرح الخرقى ، والخلاف بين أحمد ومالك ؛ وغير ذلك من المصنفات .
سمع من أبي علي الصواف ، وأبي بكر النجاد ، وأبي محمد بن موسى ، وأبي عمرو بن السماك ودعلج .

رحل إلى الكوفة والبصرة ، وغيرها من البلدان . وسمع من شيوخيها ، وصحب من فقهاء الخنابلة : عمر بن بدر المغازلي ، وأبا بكر عبد العزيز ، وأبا إسحاق بن شاقلا . وأكثر ملازمة ابن بطة .
له الاختيارات في المسائل المشكلات .

منها : أن كل سنة منها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته فبأمر الله . واحتج لذلك بما رواه - بإسناده - عن ابن بطة قال « أصاب الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة . فقالوا : يا رسول الله ، سَعَرْنَا . فقال : لا يسألني الله عن سنة أحدثها فيكم ، لم يأمرني الله بها » وبقوله تعالى (٣: ٥٣) وما ينطق عن الهوى)

والذى اختاره الوالد السعيد ، وابن بطة ، أنه قال : كان يجوز لنبيينا صلوات الله وسلامه عليه : الاجتهاد فيما يتعلق بأمر الشرع .

فالدليل لها ، وأنه قد كان بغير وحى ، وأنها كانت بآرائه واختياره : أنه قد عوتب على بعضها ، ولو أمر بها لما عوتب عليها .

ومن ذلك : حكمه في أسارى بدر ، وأخذه الفدية . فنزل قوله تعالى (٨ : ٦٧) ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض) ومنه : إذنه في غزوة تبوك للمتخلفين بالعذر ، حتى يختلف من لا عذر له : فأنزل الله عز وجل (٩ : ٤٣) عفا الله عنك ، لم أذن لهم ؟) ومنه قوله تعالى (٣ : ١٥٩) وشاورهم في الأمر) ولو كان وحياً لم يشاور فيه

وقال أبو حفص : سمعت أبا إسحاق بن شاقلا قال : لما جلست في جامع النصور رويت عن أحمد : أن رجلاً سأله ، فقال : إذا حفظ الرجل مائة ألف حديث ، يكون فقيهاً ؟ قال : لا . قال : فائتني ألف ؟ قال : لا . قال : فثلاثمائة ألف ؟ قال : لا . قال : فأربعمائة ألف حديث ؟ قال : فقال بيده هكذا - وحرك يده - فقال لي رجل : فأنت هو ذا تحفظ هذا المقدار ، حتى هو ذا تنفى الناس ؟ فقلت : عافاك الله ، إن كنت أنا لا أحفظ هذا المقدار ، فإني هو ذا أفنى بقول من كان يحفظ هذا المقدار وأكثر منه .

وقال أبو حفص العكبري : الموضع التي يستحب إذا صلى الرجل ركعتين خففهما . فأول ذلك : ركعتا الفجر . قالت عائشة رضي الله عنها « كان النبي صلى الله عليه وسلم يخففهما ، حتى أقول : هل قرأ فيهما بشيء من القرآن أم لا ؟ » وركعتان يستفتح بهما الرجل صلاة الليل . قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا قام أحدكم يصلي من الليل ، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين » وركعتا الطواف ، والركعتين عند الخطبة . قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا أتى أحدكم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين خفيفتين » وركعتان تحية المسجد .

قال أبو حفص العكبري : سألتني سائل عن رجل حلف بالطلاق الثلاث : أن معاوية رحمه الله في الجنة . فأجبت : إن زوجته لم تطلق ، فليقم على نكاحه ، وذكرت له : أن أبا بكر محمد بن عسكر سئل عن هذه المسألة بعينها ؟ فأجاب بهذا الجواب .

قال : وسئل شيخنا ابن بطة عن هذه المسألة بحضرتي . فأظنه ذكر جواب محمد بن عسكر فيها .

وسمعت الشيخ ابن بطة يقول : سمعت أبا بكر بن أيوب يقول : سمعت إبراهيم الحربي - وسئل عن هذه المسألة - فقال : لم تطلق زوجته ، فليقم على نكاحه . قال : والدليل على ذلك : ما روى العرياض بن سارية : أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لمعاوية بن أبي سفيان « اللهم علمه الكتاب والحساب : وقه العذاب » فالنبي صلى الله عليه وسلم مجاب الدعاء . فإذا وقى العذاب فهو من أهل الجنة . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما تزوجت ولا زوجت إلا من أهل الجنة » وروى أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم ، وبين أيدينا رطب ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل ويلقمننا . فقلت : يا رسول الله ، تأكل وتلقمننا ؟ فقال : نعم ، هكذا نفعل في الجنة . يلقم بعضنا بعضاً » وروى عن علي رضي الله عنه أنه قال « يأخذ القلم من الكوفة ، إن في رقبتى عهداً ، أريد أن أخرجه من رقبتى إلى رقابكم . ألا إن خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان . ثم قال : والله ما قلت ذلك من تلقاء نفسي ، ثم قال : يا أهل الكوفة ، إن في رقبتى شيئاً أريد أن أخرجه من رقبتى ، وأجعله في رقابكم . اعلموا أني كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعنده معاوية ، فنزل عليه الوحي ، فأخذ القلم من يدي ، فوضعه في يد معاوية ، فوالله ما وجدت من ذلك في نفسي . لأنني علمت أن الله أمره بذلك . ألا إن المسلم من سلم من قصتي وقصته »

وسئل ابن عباس عن معاوية ؟ فقال « معاوية عندي مثل موسى بن عمران عليه السلام . قال الله عز وجل في موسى (٢٨ : ٢٦) استأجره . إن خير من استأجرت القوى الأمين) ونزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له : يا محمد ، إن الله عز وجل يأمرك أن تستكتب معاوية . إن خير من استكتبت القوى الأمين »

وقال أبو حفص : سمعت عبد العزيز غلام الخلال يقول : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « كلمة السوء : تطأطأ لها تجوز »

وقال أبو حفص : سمعت عبد العزيز غلام الخلال يقول : سمعت أبا بكر بن مليح يقول : بلغني عن أحمد رحمه الله أنه قال : إذا أراد الرجل أن يزوج رجلاً ، فأراد أن تجتمع له الدنيا والدين . فليبدأ فيسأل عن الدنيا ؟ فإن مُحدث سأل عن الدين ، فإن مُحد فقد اجتمعاً . فإن لم يحمد : كان فيه رد الدنيا من أجل الدين . ولا يبدأ فيسأل عن الدين . فإن حمد سأل عن الدنيا ، فإن لم يحمد : كان فيه رد الدين لأجل الدنيا .

ومات أبو حفص في جمادى الآخرة في يوم خميس ضحوة ، ثمان خلون منه سنة سبع وثمانين وثلاثمائة . هكذا نقلته من خط علي بن أخى نصر .

قال : وجدت على ظهر كتاب « محاسبة النفس والجوارح » تصنيف أبي حفص العكبرى ، بخط ابنه الحسين بن عمر يقول : مات والدى أبو حفص عمر بن المسلم رحمه الله : يوم الخميس ثمان خلون من جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وثلاثمائة .

٦٢٨ - أبو الحسين محمد بن عبد الله بن هارون ، بن أخى ميمى .

سمع من خلق كثير ، منهم : أبو القاسم البغوى . وكان رفيق جد الوالد السعيد فى السماع من المشايخ

وتوفى يوم الجمعة . ودفن فيه ، ليلتين بقيتا من شعبان سنة سبعين وثلاثمائة . ودفن عند أحمد بن حنبل بالقرب من قبر أبى بكر النجاد . ذكره ابن الأبنوسى المحدث المتقدم

٦٢٩ - أبو الطيب عثمان بن عمرو بن المنتاب ، إمام جامع المدينة .

توفى سنة تسع وثمانين وثلاثمائة فى ربيع الآخر . ودفن عن يسار أحمد بن حنبل

٦٣٠ - محمد بن إسحاق بن محمد ، أبو عبد الله بن مندة الأصبهاني .

سمع عم أبيه عبد الرحمن بن يحيى بن منده الأصبهاني بأصبهان ، وأبا العباس الأصم بنيسابور ، والهيثم بن كليب الشامي ببخارى ، وخيشمة بن سليمان بإطربلس ، وأبا سعيد بن الأعرابي بمكة ، وحزمة الكتاني بمصر ، وابن حذلم بدمشق .

وبلغني عنه أنه قال : كتبت عن ألف شيخ وسبعائه شيخ .

وقال : طفت الشرق والغرب مرتين ، فلم أتقرب إلى كل مذهب . ولم أسمع من المبتدعين حديثاً واحداً .

ومولده : سنة عشر وثلاثمائة .

وموته : سنة خمس وتسعين وثلاثمائة .

وآخر من مات ممن سمع منه : ولده عبد الوهاب . وتوفي عبد الوهاب سنة نيف وسبعين وأربعمائة . وولده أبو زكريا يحيى الذي قدم علينا .

٦٣١ - أبو الحسن الجزري البغدادى

كان له قدم في المناظرة ، ومعرفة الأصول والفروع .

صحب جماعة من شيوخنا ، وتخصص بصحبة أبي على النجاد ، وكانت له حلقة بجامع القصر . وأحد تلامذته : أبو طاهر بن الفبارى .

ومن جملة اختياراته : أنه لا مجاز في القرآن . وأنه يجوز تخصيص عموم الكتاب والسنة بالقياس ، وأن ليلة الجمعة أفضل من ليلة القدر ، وأن المنى نجس . وغير ذلك .

٦٣٢ - أحمد بن عثمان بن علان بن الحسن الكبشى ، ويعرف بابن شكائنا ،

أبو بكر الحنبلى .

صحب جماعة من شيوخنا : أبو إسحاق بن شاقلا ، وأبو عبد الله بن بطة ، وأبو حفص البرمكى وغيرهم .

٦٣٣ - عبد العزيز بن أحمد بن يعقوب ، أبو القاسم الحرابي^(١) الواعظ
الحنبلي ويعرف بعلام الزجاج .

حدث عن محمد بن الحسين الأجرى المقيم كان بمكة .
وذكره الخطيب في تاريخه فقال : حدثنا عنه أبو طالب عمر بن إبراهيم الفقيه
وأبو محمد الخلال . وذكر لي أبو طالب : أنه سمع منه في سنة ثمان وثمانين
وثلاثمائة .

قال : وسألت عنه الخلال ؟ قال : كان أمياً لا يكتب . وكان قد جالس أهل
العلم . ولقي الشيوخ . حفظ عنهم .

٦٣٤ - أحمد بن محمد بن الحسن ، أبو الفتح الفقيه الحنبلي يعرف
بأخي حبيب .

حدث عن أبي علي بن الصواف ، هكذا ذكره الخطيب ، وقال : حدثني
عنه عبد العزيز الأزجي .

٦٣٥ - إبراهيم بن الحسين ، أبو إسحاق البناء الحنبلي .

هكذا ذكره الخطيب ، فقال : حدث عن محمد بن إسحاق المقرئ المعروف
بساموح ، حدثني عنه عبد العزيز الأزجي .

٦٣٦ - أحمد بن عبد الله بن الخضر بن مسرور ، أبو الحسين المعدل ،
المعروف بأبي السوسنجردى البغدادي .

سمع محمد بن عمرو الرزاز ، وأبا عمرو بن السماك ، وإسماعيل الخطبي ، وأبا بكر
النجاد في آخرين .

وذكره الخطيب فقال : كتب الناس عنه بانتخاب محمد بن أبي الفوارس

(١) في خطبة الثقافة « الجزري » وصححت من المختصر وتاريخ الخطيب

حدثني عنه عبد العزيز الأزجي . وكان ثقة مأموناً ، ديناً مستوراً ، حسن الاعتقاد ، شديداً في السنة .

وسمعت من يذكر عنه : أنه اجتاز يوماً في سوق الكرخ . فسمع سب بعض الصحابة ، فجعل على نفسه أن لا يمشي قط في الكرخ وكان يسكن باب الشام : فلم يعبر قنطرة الصراة ، حتى مات .

وحدثني الحسن بن محمد الخلال ، وعبد العزيز بن علي الوراق : أن ابن السوسنجردى مات في رجب سنة اثنتين وأربعمائة . ودفن في مقبرة باب حرب ومولده : في جمادى الآخرة من سنة خمس وعشرين وثلاثمائة .

قال : وحدثني علي بن الحسين العكبري قال : سمعت عبد القادر بن محمد ابن يوسف يقول : رأيت أبا الحسن الحماني في المنام ، فقلت له : ما فعل الله بك ؟ فقال : أنا في الجنة . قلت : وأبي ؟ قال : وأبوك معنا . قلت : وجدنا ؟ - يعني أبا الحسين بن السوسنجردى - فقال : في الحظيرة . قلت : حظيرة القدس ؟ قال : نعم ، أو كما قال .

قلت أنا : وكان قد صاحب ابن بطة ، وأبا حفص البرمكي .

٦٣٧ - عثمان بن عيسى ، أبو عمرو الباقلائي .

كان أحد الزهاد المتعبدين ، منقطعاً عن الخلق ، ملازماً للخلوة . وكان يقول : إذا كان وقت غروب الشمس أحسست بروحي كأنها تخرج ، يعني لاشتغاله في تلك الساعة بالإفطار عن الذكر^(١) .

حدثنا عنه محمد بن علي بن المهدي بالله قال : أخبرنا عثمان بن عيسى الزاهد المعروف بالباقلائي ، قال : حدثني الحسين بن أبي النجم قال : حدثني لؤلؤ بن عبد الله

(١) لم يكن هذا هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه رضى الله عنهم . لأنهم كانوا يذكرون على طعامهم ربهم الذي أنعم عليهم بذلك . وهكذا كانوا في كل شأنهم .

قال: حدثني محمد بن سفيان قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري حدثنا معاذ بن عيسى عن الحكم بن أبي فروة القسّمي عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا جاء ملك الموت إلى وليّ الله سلم عليه . وسلامه عليه أن يقول: السلام عليك يا وليّ الله ، قم فاخرج من دارك التي خرجت بها إلى دارك التي عمرتها . وإذا لم يكن وليّاً لله ، قال له : قم فاخرج من دارك التي عمرتها إلى دارك التي خرجت بها^(١) »

حدثنا محمد قال : أخبرنا عثمان حدثنا ابن أبي النجم حدثنا أبو مزاحم حدثني محمد بن عمرو بن مكرم قال حدثنا محمد بن زنبور حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبيه عن عرفة وعاصم عن زر عن عبد الله قال « من قرأ تبارك الذي بيده الملك كل ليلة لم يضره الله بها من عذاب القبر ، يؤتى من عند رأسه ، فتقول : لا تستطيعونه . كان والله يقوم كل ليلة بي ، فليس لكم إليه سبيل ، ثم قال : كنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نسميها المانعة ، وإنها في كتاب الله نور . من قرأها كل ليلة فقد أكره وأطيب »

حدثنا محمد قال : أخبرنا عثمان قال : حدثنا ابن أبي النجم حدثني يحيى بن حبيب العطار ، قال: بلغني أن رجلاً من العلماء قال: كتبت أربعاً من حديث ، فما انتفعت منها إلا بأربعة أحاديث ، وما انتفعت من الأربعة أحاديث إلا بأربع كلمات .

فأول كلمة « اعمل لله على قدر حاجتك إليه »

والكلمة الثانية « واعمِلْ للآخرة على قدر إقامتك فيها »

والكلمة الثالثة « واعمِلْ للدنيا بقدر القوت »

والكلمة الرابعة « واعص ربك على قدر جَلَدِكَ على النار »

ومات في شهر رمضان سنة اثنتين وأربعين ، ودفن بمقبرة الجامع .

(١) سنده كله مجاهيل ، ليس فيهم معروف إلا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الفزاري قاضي البصرة . وهذا أحاديث أهل هؤلاء الصوفية : أكثرها ظلمات

وقال ابن جدا: سمعت عرسا الخباز يقول: لما دفن عثمان الباقلا في رأيت في المنام بعض من هو مدفون في جوار قبره ، فقلت له : كيف فرحكم بجوار عثمان ؟ فقال : وأين عثمان ؟ لما جرى به سمعنا قاتلا يقول : الفردوس ، الفردوس ، أو كما قال .

٦٣٨ - الحسن بن مامر بن علي بن مروان ، أبو عبد الله البغدادي

إمام الحنبلية في زمانه ، ومدرسهم ومفتيهم . له المصنفات في العلوم المختلفة في الجامع في المذهب ، نحواً من أربع مائة جزء . وله شرح الخرقى ، وشرح أصول الدين ، وأصول الفقه .

سمع أبا بكر بن مالك ، وأبا بكر بن الشافعي ، وأبا بكر النجاد ، وأبا علي ابن الصواف ، وأحمد بن سالم الختلي ، في آخرين .

قرأت في بعض تصانيفه قال : اعلم أن الذي يشتمل عليه كتابنا هذا من الكتب والروايات المأخوذة من حيث نقل الحديث والسمع منها : كتاب الأثرم ، وصالح ، وعبد الله ، وابن منصور ، وابن إبراهيم ، وأبو داود ، والميموني ، والمروذي ، والحارث ، وأبو طالب ، وحنبل ، وعبد الله بن سعيد ، ومهنا ، وأبو النصر ، وأبو الصقر ، ويعقوب بن بختان ، وإبراهيم بن هاني ، ومحمد بن علي وجعفر بن محمد النسائي ، وعبد الكريم بن الهيثم القطان ، وأحمد بن القاسم ، وزكريا بن الفرج ، ومحمد بن الحكم ، وابنه بكر ، وحرب الكرماني ، ويوسف ابن موسى ، وأحمد بن أصرم المري ، ومحمد بن يحيى الكحال ، وابن مشيش ، وأبو زرعة ، ومسلم بن الحجاج ، والمُشكافي ، وإبراهيم الحربي ، وأحمد بن هشام ، وكتاب الخرقى .

فأما كتاب الخرقى : فقرأته علي أحمد بن سالم الختلي قال : حدثنا أبو حفص عمر الشرايبي قال : حدثنا الأثرم عن أبي عبد الله .

وعبد العزيز بن جعفر عن أحمد بن محمد بن خلف القاضي عن الأثرم عنه .

وأما عبد الله : فأخبرنا ابن مالك ، وابن الصواف في الإجازة عنه .
وأخبرنا ابن جعفر عن محمد بن عبد الله بن العباس السواق عن عبد الله .
وأما صالح : فعن عبد العزيز عن أبي المغيرة الجوهري عن صالح
وأما ابن منصور : فأخبرنا ابن سالم ، قال : حدثنا الطيالسي عن ابن منصور عنه
وأما عبد العزيز أيضاً : فعن الطيالسي عنه .
وأما أبو داود : فأخبرناه ابن حيويه الخزاز عن ابن مخلد عنه ، وعبد العزيز
ابن جعفر عن القنطري عن أبي داود عنه .
وأما أبو الحارث : فعن عبد العزيز ، قال : حدثنا الخلال عن الراشدي عن
أبي الحارث عنه .
وأما الميموني : فأخبرناه ابن حيويه الخزاز عن المدائني عن الميموني عنه ،
وعبد العزيز بن جعفر عن الخلال والمدائني عنه .
وأما إسحاق بن إبراهيم : فأخبرناه عبد العزيز بن جعفر القلافاني عن
إسحاق عنه .
وأما المروزي : فقرأته علي أحمد بن سالم قال : حدثنا ابن عبد الخالق
عن المروزي عنه .
وأخبرنا عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا أحمد بن القسم عن المروزي عنه .
وأما حنبل : فأخبرني بالبعض منها العباس بن العباس بن المغيرة ، قال :
حدثني العباس بن المغيرة قال : حدثنا حنبل وعبد العزيز بن جعفر عن عبد الله
ابن أحمد بن عتاب وحمزة بن القاسم الهاشمي عن حنبل عنه .
وأما مهنا : فأخبرنا عبد العزيز بن جعفر عن الخلال ، وأحمد بن محمد بن علي
عن مهنا عنه .
وأما علي بن سعيد : فأخبرناه أبو إسحاق المزكي قال : حدثنا زنجويه عن محمد
عن علي بن سعيد عنه .

وأخبرنا عبد العزيز بن جعفر عن الخلال عن منصور بن الوليد عن علي بن سعيد عنه .

وأما أبو الصقر : فعن عبد العزيز بن جعفر عن الخلال عن محمد بن أبي هارون عن أبي الصقر عنه .

وأما يعقوب بن بختان ، وإبراهيم بن هانيء ، ومحمد بن علي : فأخبرنا عبد العزيز بن جعفر عن الخلال قال : حدثنا الحسن بن عبد الوهاب عن محمد بن هارون عنهم .

وأما جعفر بن محمد النسائي : فأخبرنا ابن حزام عن النجاد عن الفلاس عن النسائي عنه .

وأخبرنا عبد العزيز بن جعفر قال : حدثنا الخلال عن منصور ابن الوليد عن النسائي عنه .

وأما عبد الكريم بن الهيثم : فأخبرنا عبد العزيز ، قال : حدثنا الخلال قال : حدثنا أبو بكر القنطري عن عبد الكريم بن الهيثم عنه .

وأما أحمد بن القاسم : فأخبرنا عبد العزيز قال : حدثنا الخلال ، حدثنا زكريا ابن الفرج عن أحمد بن القاسم عنه .

وأما محمد بن الحكم : فأخبرنا عبد العزيز قال : حدثنا الخلال عن عبد الله ابن أحمد ، عن بكر بن محمد عن أبيه عن محمد ابن الحكم عنه .

وأما حرب السكرماني : فأخبرنا عبد العزيز عن الخلال عن حرب عنه .

وأما يوسف بن موسى ، وأحمد بن أصرم ، ومحمد بن يحيى الكحال : فأخبرنا عبد العزيز بن جعفر عن الخلال عنهم .

وأما أبو طالب : فأخبرنا عبد العزيز بن جعفر عن محمد بن علي عن أبي يحيى الناقد عن أبي طالب عنه .

وأما ابن مشيش : فأخبرنا ابن بطة قال : حدثنا أبو علي الحسن بن الهيثم بن الخلال بن ثوبة عن أبي جعفر محمد بن موسى بن مشيش عنه .

وأما رواية مسلم بن الحجاج : فأخبرناه أبو إسحاق المزكى قال : حدثنا أبو حاتم مكي بن عبدان بن محمد بن بكر عن مسلم بن الحجاج عنه .

وأما أبو زرعة الرازي : فأخبرنا أبو عبد الله بن بطة قال : حدثنا ابن أبي العقب ، عن أبي زرعة عنه .

وأما المشكاني : فأخبرناه ابن بطة ، قال : حدثنا أبو حفص عمر بن محمد قال : حدثنا علي بن الحسن الشهير ، وري قال : حدثنا أبو يحيى الناقد عن المشكاني عنه .
وأما إبراهيم الحربي : فأخبرناه أبو عبد الله ، قال : حدثنا أبو بكر محمد بن أيوب بن المعافى عن إبراهيم الحربي عنه .

وأما أحمد بن هشام : فأخبرناه الحسن بن علي بن الحسن المعروف بابن الصفار قال : حدثنا أبو الحسن بن إسحاق قال : حدثني عمي إبراهيم بن أحمد بن هشام عنه وأما كتاب الخرقى : فأخبرناه أبو بكر الحسن بن يحيى بن قيس المقرئ عنه قال أبو عبد الله بن حامد : اعلم - عصمنا الله وإياك من كل زلل - أن الناقلين عن أبي عبد الله رضي الله عنه - ممن سميناهم وغيرهم - أثبات فيما نقلوه ، وأمناء فيما دونوه ، وواجب تقبل كل ما نقلوه ، وإعطاء كل رواية حظها على موجبها ، ولا تعمل رواية ، وإن انفردت ، ولا تنفي عنه ، وإن عزبت ، ولا ينسب إليه في مسألة رجوع إلا ما وجد ذلك عنه نصا بالصريح « وإن نقل كنت أقول به ، وتركناه » وإن عرى عن حد الصريح في الترك والرجوع : أقر على موجب ، واعتبر حال الدليل فيه لاعتقاده ، بمثابة ما اشتهر من روايته .

وقد رأيت بعض من يزعم أنه منتسب إلى الفقه يُلَيِّن القول في كتاب إسحاق ابن منصور ، ويقول : إنه يقال : إن أبا عبد الله رجع عنه ، وهذا قول من لا ثقة له بالمذهب ؛ إذ لا أعلم أن أحداً من أصحابنا قال بما ذكره ، ولا أشار إليه .

وكتاب ابن منصور : أصل بداية حاله : تطابق نهاية شأنه . إذ هو في بدايته : سوالات محفوظة ، ونهايته : أنه عرض على أبي عبد الله ، فاضطرب ، لأنه لم يكن

يَقْدِرُ أَنَّهُ لَمَّا يَسْأَلُهُ عَنْهُ مَدُونٌ ، فَمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ حَرْفًا ، وَلَا رَدَّ عَلَيْهِ مِنْ جَوَابَاتِهِ جَوَابًا ، بَلْ أَقْرَعَ عَلَى مَا قَلَّ ، أَوْ وَصَفَ مَارِسَهُ . وَاشْتَهَرَ فِي حَيَاةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ذَلِكَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ أَصْلًا إِلَى آخِرِ أَوَانِهِ .
وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُهُ فِي كِتَابِهِ : أَيْقَالَ : فِيهَا قَدِيمٌ لَا حَكْمَ لَهُ ؟ .

فَقَالَ الْخَلَالُ فِي كِتَابِ الْعَقِيْقَةِ : إِنْ مَارَوَاهُ مَهْنًا ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ يَحْتَنُّ ابْنَهُ لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ ؟ فَكَرِهَهُ ، وَقَالَ : هَذَا فَعَلَ الْيَهُودُ ، وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : كَانَ الْحَسَنُ يَكْرَهُ أَنْ يَحْتَنُّ الرَّجُلُ ابْنَهُ لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ ، إِنْ ذَلِكَ قَدِيمٌ .
وَالْعَمَلُ عَلَى مَارَوَاهُ حَنْبَلٌ وَغَيْرُهُ .

وَلَفْظُ حَنْبَلٍ : أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنْ خَبَنَ يَوْمَ السَّابِعِ فَلَا بَأْسَ ، وَإِنَّمَا كَرِهَهُ الْحَسَنُ لَثَلَايَتَشْبِهِهِ بِالْيَهُودِ ، وَلَيْسَ فِي هَذَا شَيْءٌ .

وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرٍ فِي مَسَائِلَتَيْنِ ، إِحْدَاهُمَا : مِنْ كِتَابِ ابْنِ مَنْصُورٍ ، وَالْأُخْرَى : فِي كِتَابِ الْمُرُودِيِّ : مَا يَطَابِقُ مَقَالَهُ الْخَلَالُ .

فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ فِي الْإِيمَانِ فِي الْخُدُودِ : وَمَا رَوَاهُ ابْنُ مَنْصُورٍ قَدِيمٌ ، وَالْعَمَلُ عَلَى مَارَوَاهُ حَرْبٌ وَصَالِحٌ : لَا يَمِينُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْخُدُودِ ، وَأَنَّ مَارَوَاهُ الْمُرُودِيُّ فِي الْقَائِلِ « يَا لَوْطَى » إِنَّهُ يَسْأَلُ عَمَّا أَرَادَ ؟ فَإِنْ قَالَ : أَرَأَيْتَ أَنْتَ مِنْ قَوْمِ لُوطٍ : لِأَحَدٍ . قَوْلٌ قَدِيمٌ . وَالْعَمَلُ عَلَى مَارَوَاهُ مَهْنًا وَغَيْرُهُ : أَنَّ عَلَيْهِ الْخُدُودَ .

وَهَذَا الْقَوْلُ مُتَمِيزٌ أَنْ يَكُونَ كِتَابُ الْكُوسَجِ وَمَسَائِلُهُ ، وَكِتَابُ مَهْنًا وَمَسَائِلُهُ ، وَكِتَابُ الْمُرُودِيِّ وَمَا جَاءَ بِهِ ، تَتَرَكُّ لِأَنَّهَا قَدِيمَةٌ ؟ هَذَا عِنْدِي : لَا يَنْبَغِي أَنْ يَعُولَ عَلَيْهِ ، وَإِثْبَاتُهَا قَدِيمًا وَجَدِيدًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ ^(١) مِنْ حَيْثُ الِاسْتِدْلَالُ ، لَضَعْفِ مَسْأَلَةٍ فِي كِتَابٍ عِنْدَ طَائِفَةٍ ، لَعَلَّهَا قُوَّةٌ عِنْدَ غَيْرِهَا ، وَمَعَ ذَلِكَ : فَمَا قَدَّمَ وَحَدَّثَ فِي هَذَا الْبَابِ سِوَاءٍ . إِذْ لَا مَزِيَّةَ لِمَا حَدَّثَ عَلَى مَا قَدَّمَ إِلَّا بِمُقَارَنَةِ صَرِيحٍ ،

(١) فِي نَسْخَةٍ : لَا يَكُونُ مِنْ حَيْثُ الِاسْتِدْلَالُ :

فترك له ما كان من قبله قديماً ، ومهما لم يوجد ذلك . بطل أن يكون القديم دون الجديد .

وليست جوابات إمامنا في الأزمنة والأعصار : إلا بمثابة ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من الآثار ، لا يسقط نهايتها موجبات بدايتها إلا بأمر صريح بالنسخ ، أو التخفيف ، فإذا عدم ذلك كان على موجبات دعايته . فكذلك في جواباته . إذ العلماء قد أنكروا على أصحاب الشافعي من حيث الجديد والعتيق ، وأنه إذا ثبت القول فلا يرد إلا باليقين ، فكذلك في جوابات إمامنا^(١) .

ورأيت طائفة من أصحابنا - في مسائل الفروع والأصول - يسلكون الوقف ، وأنه لا يفتى بشيء إلا ما سبق به ، وإلا وجب السكوت في ذلك . وطائفة ثانية : فصلت ، فقالت : ما كان من الأصول : فإنه لا يجب في شيء إلا ما كان القول من الأئمة فيه سابقاً ، وعملوا فيه ، على ما نقله أبو طالب عن أبي عبد الله في الإيمان : أن من قال « مخلوق » فهو جهمي . ومن قال « إنه غير مخلوق » فقد ابتدع ، وأنه يهجر حتى يرجع - أن ذلك وعيد على مخالفة أمر ، لا يسمع الجواب فيهما .

وإن كان من الفروع في الفقه : فإنه يسمع الجواب . وإن كان به منفرداً - والأشبه عندي : أن سائر الفقه والأصول سواء . وأن له إيقاع الجواب عند الاضطراب . ونزول الحادثة : أن يجتهد فيما يوجبه الدليل ، وبفتي بذلك . وإن كان بالقول منفرداً ، كما أن إمامنا صار في الأصول إلى ظاهر التنزيل .

وقد بين إمامنا أحمد في القرآن : أنه لا يشك ولا يقف ، وأن القائلين بالحكاية والحكي ، واللفظ والمفوض ، والتلاوة والتلو : زنادقة

ويكفي أبا عبد الله بن حامد فخراً : أن الوالد السعيد صاحبه ، ونشر الله العظيم

(١) لا ينبغي أن يقاس أحد ولا قوله برسول الله صلى الله عليه وسلم المعصوم

الذي لا ينطق عن الهوى

تصانيفه وتلامذته في البلاد ، وانتفع به الخلق الكثير من العباد .
وكان من أصحابه أيضاً : أبو إسحاق ، وأبو العباس البرمكيان ، وأبو طاهر بن
القطن ، وأبو عبد الله بن الفُقاعى ، وأبو القاسم المروقى ^(١) ، وأبو القاسم طالب
ابن العشارى ، وأبو بكر بن الخياط .

وله المقام المشهود في الأيام القادرية رضوان الله عليهما .
وقد ناظر أبا حامد الاسفرائينى في وجوب الصيام ليلة الغمام في دار الإمام
القادر بالله ، بحيث يسمع الخليفة الكلام ، فخرجت الجائزة السنية له من أمير المؤمنين
فردها مع حاجته إلى بعضها ، فضلاً عن جميعها تعففاً وتنزهاً
وبلغنى : أنه كان يبتدىء مجلسه بإقراء القرآن ، ثم بالتدريس ، ثم ينسخ بيده
ويقتات من أجرته ، فسمى ابن حامد الوراق .

وبلغنى : أنه كان في كثير من أوقاته إذا اشتتت نفسه بالاقلاء : لم يأكل معه
دهناً . وإذا كان دهن : لم يجمع بينه وبين الباقلاء .

وكان كثير الحج . فعوتب في كثرة سفره وحجه ، مع كبر سنه . فقال :
لعل الدرهم الزيف يخرج مع الدراهم الجيدة .

قال أبو بكر بن الخياط : سألت أبا عبد الله بن حامد ، إمام الحنبلية في وقته
عند خروجه إلى الحج في سنة اثنتين وأربعمائة . فقلت : على من ندرس ؟
وإلى من نجلس ؟ فقال : إلى هذا الفتى - وأشار إلى القاضي الإمام أبي يعلى .

وحكى أن إنساناً من الحاج جاءه بقليل ماء ، وهو مستند إلى حجر ، وقد
أشرف على التلف . فأوماً إلى الجائى له بالماء من أين هو ؟ وأى شيء وجهه ؟ فقال
له : هذا وقته ؟ فأوماً : أن نعم ، هذا وقته ، عند لقاء الله تعالى : أحتاج إلى أن
أدرى ما وجهه ؟ أو كما قال .

وتوفى راجعاً من مكة بقرب واقصة سنة ثلاث وأربعمائة هـ .

(١) في المختصر « المزرقى » .

٦٣٩- الحسين بن أحمد بن جعفر، أبو عبد الله المعروف بابن البغدادي

الزاهد الورع .

سمع عبد الله بن إسحاق البغوي ، وطبقته .

سمع منه الوالد السعيد ، وخرج عنه في مصنفاته .

وذكره الخطيب ، فقال : كان صدوقاً ، ديناً عابداً زاهداً ورعاً .

قال : وسمعت بعض الشيوخ الصالحين يقول : كان أبو عبد الله بن البغدادي لا يزال يخرج علينا . وقد انشق رأسه ، وانتفخت جبهته ، فقليل له : وكيف ذلك؟ قال : كان لا ينام إلا عن غلبة ، ولم يكن يخلو أن يكون بين يديه محبرة ، أو قدح أو شيء من الأشياء موضوعاً ، فإذا غلبه النوم سقط على ما يكون بين يديه ، فيؤثر في وجهه أثراً .

قال : وكان لا يدخل الحمام ، ولا يخلق رأسه ، لكن يقص شعره إذا طال بالجم . وكان يغسل ثيابه بالماء حسب ، من غير صابون . وكان يأكل خبز الشعير ، فقليل له في ذلك ؟ فقال : الشعير والحنطة عندي سواء .

قال : وحدثني أبو محمد الخلال قال : مات أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر البغدادي يوم الثلاثاء الثالث عشر من شعبان سنة أربع وأربعمائة ، ودفن في مقبرة باب حرب .

أبناؤنا الوالد السعيد قال : قرىء على أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر البغدادي - وأنا أسمع ، في سنة ثلاث وأربعمائة - قال : قرىء على أحمد بن جعفر - وأنا حاضر عنده - حدثكم عبد الله - هو ابن أحمد - قال : حدثني أبي قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن همام بن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر أحاديث - وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء ، الليل والنهار . أرايتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض ؟ فإنه لم يغيض ما في يمينه .

قال : وعرشه على الماء ، وييده الأخرى القسط يرفع ويخفض »

٦٤٠ - أحمد بن سعيد أبو العباس الشامي ، يعرف بالشيحي .

سكن بغداد . وحدث بها عن عبد المنعم بن غلبون المقرئ . وله كتب مصنفة في الزوال ، وعلم مواقيت الصلاة ، وغير ذلك .

وذكره ابن ثابت فقال : حدثنا عنه محمد بن علي بن الفتح الحربي . وكان ثقة ، صالحا ديناً حسن المذهب ، وشهد عند القضاة ، وعُدل . ثم ترك الشهادة ترهدا .

ومات في ذي القعدة من سنة ست وأربعمائة . ودفن بباب حرب . وصاحب جماعة من شيوخنا . وأكثر مصاحبة عمر البرمكي .

٦٤١ - عبد الواهر بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد ، أبو الفضل التميمي

كان قد عني بعلم . وأملى الحديث بجامع المنصور بانتقاء أبي الفتح بن أبي الفوارس .

حدث عن أبي بكر النجاد ، وأحمد بن كامل ، في آخرين ، وكانت له حلقة في جامع المدينة للوعظ والفتوى .

وخرج إلى خراسان في الأيام القادرية . وكانت بينه وبين أبي حامد الأسفرائيني مفارقة . ولم يظفر به .

وتوفي يوم الإثنين غرة ذي الحجة سنة عشر وأربعمائة ، ودفن في يومه . وصلى عليه أخوه عبد الوهاب . ودفن بين قبر إمامنا أحمد وقبر أبيه .

٦٤٢ - أحمد بن موسى بن عبد الله بن إسحاق أبو بكر الزاهد ،

المعروف بالروشناني .

من أهل مصراتا ، وهي قرية تحت كلوذاي .

سمع أبا بكر بن مالك القطيعي ، وأبا محمد بن ماسي ، وأحمد بن محمد

ابن المفيد .

قال الخطيب: كتبت عنه في قريته ، ونعم العبد كان ، فضلا وديانة ، وصلاحاً وعبادة . وكان له بيت إلى جنب مسجده يدخله ويغلقه على نفسه ، ويشغل فيه بالعبادة . ولا يخرج منه إلا لصلاة الجماعة .

قال : وكان شيخنا أبو الحسين بن بشران يزوره في الأحيان ، ويقم عنده العدد من الأيام ، متبركا برؤيته ، ومستروحا إلى مشاهدته .

قلت أنا : صحب ابن بطة ، وابن حامد ، وغيرهما من شيوخ مذهبنا . ورأيت مصنفه بخط أبي القاسم الأزجي « ترجمته المختصر في أصول الدين من كتاب أبي عبدالله بن حبيب » اختصار أبي بكر الروشاني ، قال - بعد تكميده وصلاته على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وآله - : اختصرت هذا الكتاب من كتاب أبي عبد الله الحسن بن حامد الفقيه الحنبل - نصر الله وجهه - في أصول الدين ، وشرح مذاهب المسلمين من أهل السنة المرضيين ، من المتقدمين والمتأخرين . ذكرت فيه أقوال المخالفين ، لتعرف الحق من المبتلين ، على أصول إمام المسلمين في عصره ومن بعده إلى يوم الدين : الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني في العراقيين ، ومن وافقه على ذلك من أئمة المسلمين .

وتوفي بمصرثا في ليلة السبت التاسع والعشرين من رجب سنة إحدى وأربعمائة . وخرج الناس من بغداد حتى حضروا الصلاة عليه . وكان الجمع عليه كثيرا . ودفن في قريته رضى الله عنه .

٤٣٦ - أبو عبد الله الحسين بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن الحارث التميمي

المعلم ، إمام مسجد بن زغبان .

حدث عن ابن السماك ، والنقاش .

مات سنة اثنتي عشرة وأربعمائة .

قرأت بخط أبي عبد الله البرداني : سمعت شيخنا أبا يعلى - يعنى الوالد السعيد -

يقول : قال لي أبو عبد الله التميمي : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ،

وكأنى فى طاقات باب البصرة . قلت : يارسول الله ، ألت بالمدينة ؟ قال : بلى ، قلت : من أين جئت ؟ فقال : من عند أحد رضى الله عنه .

قال البرداني : وسمعت شيخنا - يعنى الوالد البعيد - يترحم عليه ويثنى عليه

٦٤٤ - الحضر بن نعيم بن مزاحم ، أبو القاسم التميمى الحنبلى

هكذا ذكره ابن ثابت ، فقال : لقيناه فى مجلس أحمد بن الباد . وروى لنا حديثاً من لفظه . وكان ضريراً .

وتوفى فى ذى الحجة من سنة خمس عشرة وأربعمائة .

٦٤٥ - الحسين بن أحمد بن السلال ، أبو عبد الله المؤدب الحنبلى

كان يسكن فى شهاب سرج القرم ، عند دار أبى الحسين بن سمعون بشارع الغتايين .

قال ابن ثابت : وحدث عن عبد الله بن قانع .

سمع منه أبو الفضل محمد بن عبد العزيز بن المهدي ، وقال : مات فى شوال من سنة اثنتين وعشرين وأربعمائة

٦٤٦ - أبو الحسن على بن يوسف بن الزهبة الزاهد الورع .

توفى فى يوم الجمعة لست بقين من ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة

الطبقة الرابعة

٦٤٧ - عبد السلام بن الفرغ ، أبو القسم المزرى صاحب ابن حامد .

له تصانيف فى المذهب . وكان له حلقة بجامع المدينة .

وتوفى سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة .

٦٤٨ - محمد بن هرمز ، أبو الحسين الفاضل العكبرى

كانت له رئاسة وجمالة وتوفى سنة أربع وعشرين وأربعمائة .

٦٤٩ - الحسين بن موسى ، أبو عبد الله المعروف بابن الفقاعى .

صاحب فتوى ونظر . وكانت حلقة بمجامع المدينة . وله تصانيف فى الأصول والفروع . وتزوج بنت شيخه ابن حامد .
وتوفى سنة أربع وعشرين وأربعمائة .

٦٥٠ - أحمد بن إبراهيم القطان ، أبو طاهر .

صاحب التعليق والتحقيق ، والفرائض والأصول . وهو أحد أصحاب ابن حامد .

وتوفى سنة أربع وعشرين وأربعمائة .

٦٥١ - عبد الوهاب بن عبد العزيز ، أبو الفرج التميمى

جلس بعد موت أخيه أبى الفضل للفتوى والوعظ .

وتوفى عشية الإثنين . ودفن يوم الثلاثاء الخامس من شهر ربيع الأول سنة خمس وعشرين وأربعمائة . ودفن إلى جنب أبيه أبى الحسن . فصار أبو الحسن بين ابنه . وصلى عليه ولده أبو محمد .

٦٥٢ - محمد بن أحمد بن أبى موسى ، أبو على الهاشمى القاضى .

على القدر ، سامى الذكر ، له القدم العالى ، والحظ الوافى عند الإمامين : القادر بالله ، والقائم بأمر الله .

سمع الحديث من جماعة . منهم : أبو محمد بن مظفر ، فى آخرين .
صنف الإرشاد فى المذهب . وشاهدت أجزاء بخطه من شرحه لكتاب الخرق . وكانت حلقة بمجامع المنصور . يفتى ويشهد .

وصحب لأبى الحسن التميمى ، وغيره من شيوخ المذهب .

قرأت على المبارك بن عبد الجبار - من أصله فى حلقتنا بمجامع المنصور - قلت له : حدثك القاضى الشريف أبو على قال :

باب ما تنطق به الألسنة ، وتمتقده الأفئدة ، من واجب الديانات .
 حقيقة الإيمان عند أهل الأديان : الاعتقاد بالقلب ، والنطق باللسان : أن
 الله تعالى واحد أحد ، فرد صمد ، لا يغيره الأبد ، ليس له والد ولا ولد ، وأنه سميع
 بصير ، بديع قدير ، حكيم خبير ، على كبر ، ولي نصير ، قوى مجير . ليس له شبيه
 ولا نظير ، ولا عون ولا ظهير ، ولا شريك ولا وزير ، ولا نِدٌّ ولا مشير
 سبق الأشياء فهو قديم لا كقدمها . وعلم كون وجودها في نهاية عدمها . لم تملكه
 الخواطر فتكيفه ، ولم تدركه الأبصار فتصفه ، ولم يخل من علمه مكان فيقع به
 التأين ، ولم يقدمه زمان فينطلق عليه التأوين . ولم يتقدمه دهر ولا حين ،
 ولا كان قبله كون ولا تكوين . ولا تجرى ماهيته في مقال ، ولا تخطر كيفيته
 ببال . ولا يدخل في الأمثال والأشكال . صفاته كذاته ليس بحسم في صفاته .
 جل أن يشبه بمبتدعاته أو يضاف إلى مصنوعاته (ليس كمثله شيء وهو السميع
 البصير) أراد ما الخلق فاعلوه ، ولو عصمهم لما خالفوه ، ولو أراد أن يطيعوه جميعا
 لأطاعوه . خلق الخلائق وأفعالهم . وقدر أرزاقهم وآجالهم ، لا سمي له في أرضه
 وسماواته ، على العرش استوى ، وعلى الملك احتوى ، وعلمه محيط بالأشياء . كذلك
 سئل الإمام أحمد بن محمد بن حنبل رضى الله عنه عن قوله عز وجل (٥٨ : ٧)
 ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ، ولا خمسة إلا هو سادسهم ، ولا أدنى
 من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا) فقال : علمه .

والقرآن كلام الله تعالى ، وصفة من صفات ذاته ، غير مخلوق ولا محدث .
 كلام رب العالمين ، في صدور الحافظين ، وعلى ألسن الناطقين . وفي أسماع
 السامعين ، وأكف الكتابين ، وملاحظة الناظرين . برهانه ظاهر . وحكمه
 قاهر . ومعجزه باهر .

وأن الله عز وجل كلم موسى تكليما ، وتجلي للجبل فجعله دكا هشيا . وأنه
 خلق النفوس وسواها ، وألهمها فجورها وتقواها .

والإيمان بالقدر خيره وشره ، حلوه مره ، وأن مع كل عبد رقيقاً وعتيداً ،
وحفيظاً وشهيداً ، يكتبان حسناته ، ويحصيان سيئاته ، وأن كل مؤمن وكافر ،
وبر وفاجر : يعاين عمله عند حضور منيته ، ويعلم مصيره قبل ميته .
وأن منكرأ ونكيرأ إلى كل أحد ينزلان ، سوى النبيين فيسألان ويمتحنان
عما يعتقد من الأديان .

وأن المؤمن يخبر في قبره بالنعيم ، والكافر يعذب بالعذاب الأليم ، وأنه
لا يحصى لمخلوق من القدر المقدور ، ولن يتجاوز ماخط في اللوح المسطور .
وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور .
وأن الله جل اسمه يعيد خلقهم كما بدأهم ، ويحشرهم كما ابتدأهم من صفائح
القبور ، ويطون الحيتان في تخوم البحور ، وأجواف السباع وحواصل النصور .
وأن الله تعالى يتجلى في القيامة لعباده الأبرار ، فيروونه بالعيون والأبصار .
وأنه يخرج أقواماً من النار ، فيسكنهم الجنة دار القرار ، وأنه يقبل شفاعة
محمد المختار في أهل الكبائر والأوزار .

وأن الميزان حق ، توضع فيه أعمال العباد . فمن ثقلت موازينه نجا من النار .
ومن خفت موازينه أدخل جهنم وبئس القرار .
وأن الصراط حق يحوزة الأبرار ، وأن حوض رسول الله صلى الله عليه وسلم
حق يردّه المؤمنون ، ويزاد عنه الكفار .
وأن الإيمان غير مخلوق . وهو قول باللسان ، وإخلاص بالجنان ، وعمل
بالأركان ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالعصيان .

وأن محمداً صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين ، وأفضل المرسلين . وأتمه خير الأمم
أجمعين . وأفضلهم : القرن الذين شاهدوه ، وآمنوا به وصدقوه . وأفضل القرن
الذى صحبوه : أربع عشرة مائة ، بايعوه بيعة الرضوان . وأفضلهم : أهل بدر ،
إذ نصره . وأفضلهم : أربعون في الدار كنفوه . وأفضلهم : عشرة عزّروه ووقروه

شهد لهم بالجنة ، وقُبض وهو عنهم راض . وأفضل هؤلاء العشرة الأبرار :
الخلفاء الراشدون المهديون ، الأربعة الأخيار . وأفضل الأربعة : أبو بكر ، ثم عمر ،
ثم عثمان ، ثم علي عليهم السلام . وأفضل القرون : القرن الذين يلونهم . ثم الذين
يلونهم . ثم الذين يتبعونهم .

وأن تتولى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بأسرهم ، ولا نبعث عن
اختلافهم في أمرهم ، ونمسك عن الخوض في ذكركم ، إلا بأحسن الذكر لهم .
وأن تتولى أهل القبلة ممن ولى حرب المسلمين على ما كان فيهم : من على ،
وطلحة ، والزبير ، وعائشة ، ومعاوية . رضوان الله عليهم . ولا ندخل فيما شجر
بينهم ؛ اتباعاً لقول رب العالمين (١٠: ٥٩) والذين جاءوا من بعدهم يقولون : ربنا
اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان . ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا
ربنا إنك رؤوف رحيم)

وذكر أبو علي بن شوكة قال : اجتمعنا جماعة من الفقهاء . فدخلنا على القاضي
أبي علي بن أبي موسى الهاشمي . فذكرنا له فقرنا وشدة ضرنا ، فقال لنا : اصبروا .
فإن الله سيزقكم ويوسع عليكم . وأحدثكم في مثل هذا بما تطيب به قلوبكم : أذكر
سنة من السنين وقد ضاق بي الأمر شيء عظيم ، حتى بعث رجل داري ، ونقد
جميعه ، ونقضت الطبقة الوسطى من داري ، وبعث أخشابها وتقوت بسمها ،
وقعدت في البيت فلم أخرج ، وبقيت سنة ، فلما كان بعد سنة قالت لي المرأة : الباب
يدق ، فقلت لها : افتحي الباب ، ففعلت ، فدخل رجل فسلم علي ، فلما رأى حالي
لم يجلس حتى أنشدني ، وهو قائم :

ليس من شدة تصيبك إلا سوف تمضي وسوف تكشف كشفاً
لا يضق ذرعك الرحيب فإن النار يعلو لهيبها ، ثم تطفأ
قد رأينا من كان أشقى على الهلاك ، فوافت نجاته حين أشقى
ثم خرج عني ، ولم يقعد ، فتفاءلت بقوله ، فلم يخرج اليوم عني حتى جاءني

رسول القادر بالله ، ومعه : ثياب ودنانير ، وبغلة بمركب . ثم قال لى : أجب أمير المؤمنين ، وسلم إلى الدنانير ، والثياب ، والبغلة . فغيرت عن حالى ، ودخلت الحام ، وصرت إلى القادر بالله . فردّ إلى قضاء الكوفة وأعمالها ، وأترى حالى ، أو كما قال .

سمعت رزق الله يقول : زرت قبر الإمام أحمد صحبة القاضى الشريف أبى على ، فرأيت به يقبل رجل القبر ، فقلت له : فى هذا أثر ؟ فقال لى : أحمد فى نفسى شئ عظيم . وما أظن أن الله تعالى يؤاخذنى بهذا ، أو كما قال ^(١) . وقال لى أيضاً : حضرته - وهو فى مرض موته - فقال : لى اسمع منى الاعتقاد ، ولا تشك فى عقى . فما رأيت الملكين بعد .

مولده : فى ذى القعدة سنة خمس وأربعين وثلاثمائة . ووفاته فى شهر ربيع الآخر سنة ثمان وعشرين وأربعمائة . ودفن بقرب قبر إمامنا أحمد .

٦٥٣ - الحسن بن شهاب بن الحسن بن على بن شهاب ، أبو على العكبرى

له الفقه والأدب ، والإقراء والحديث ، والشعر ، والفتيا الواسعة .

لازم أبا عبد الله بن بطة إلى حين وفاته

ولد بعكبرا فى الحرم سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة . وقيل : سنة إحدى وثلاثين

وسمع الحديث - على كبر السن - من أبى على بن الصواف ، وأحمد بن يوسف

ابن خلاد ، وأبى على الطومارى ، فى آخرين .

أخبرنا أحمد البغدادي - قراءة - قال : أخبرنا أبو على بن شهاب الدين

الحنبل - بعكبرا - قال : أخبرنا يوسف حدثنا موسى بن هارون قال : حدثنا محمد

(١) لقد سأله الذليل فلم يأت بدليل . وإن الظن لا يغنى من الحق شيئاً ، خصوصاً فى مثل هذه الأمور الخطيرة التى دخل منها الشيطان بالشرك إلى قلوب من لا يعلمون الحق الذى أنزل من عند الله

ابن عبد الوهاب حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضع الرجل رجله إحداهما على الأخرى وهو متكئ »

وقال الخطيب : سمعت البرقاني - وذكر بحضرته ابن شهاب - فقال : ثقة أمين .

وقال ابن شهاب : كسبت في الوراقة خمسة وعشرين ألف درهم ، راضية وكنت أشتري كاغذاً بخمسة دراهم . فأكتب فيه ديوان المتنبي في ثلاث ليال ، وأبيع به بمائتي درهم . وأقله بمائة وخمسين درهم .

قرأت بخط أبي القاسم قال : سمعت أبا الحسن الزاهد يقول : سمعت أبا علي ابن شهاب يقول : أقام أخى أبو الخطاب معي في الدار عشرين سنة ما كلمته . وأشار إلى أنه ينسب إلى الرفض .

له المصنفات في الفقه والفرائض والنحو .

وتوفي في رجب سنة ثمان وعشرين وأربعمائة . ودفن بمكبزا . وزرت قبره .

وقال الأزهري : أخذ السلطان من تركة ابن شهاب ما قدره ألف دينار ، سوى ما خلفه من الكروم والعقار . وكان قد أوصى بثلاث ماله لمتفقهة الحنابلة . فلم يعطوا شيئاً .

وقيل : إنه نسي سبعين سنة التراويح .

وقد رثاه علي بن الفرج العكبري . فقال :

يا عين ما فيض الدماء بمباب	فابكي بأربعة على ابن شهاب
علم من الأعلام غيب في الثرى	فتسوى رهين جنادل وتراب
يا موت كم أسكنت في دار البلى	من سيد ، وغلبت من غلاب ؟
لهني على من كان أفصح ناطق	وأجل معتمد لأخذ جواب

لو كان يدري القبر من في لحده لرقى إلى العلياء في الأنساب
يا عكبراء لقد فجعت بسيد جم المحاسن ، طاهر الأنواب
فلقد فقدت به مصاييح الدجى من بين أشياخ ، وبين شباب
إن كان شخص أبى على قد مضى فحديثه باق على الأعقاب
ونقلت من خط الوالد السعيد رضى الله عنه أبياتا لابن شهاب لما عاون
عرب طور سيناء على بناء البيعة بعكبرا .

أردتكم حصناً حصيناً لتدفعوا نبال العدى عنى ، فكنتم نصالها
فياليت إذ لم تحفظوا إلى مودتى وققتم ، فكنتم لا عليها ولا لها
فيا سيف دين الله لا تنب عن هدى ودولة آل هاشم وكبالتها
أعيذك بالرحن أن تنصر الهوى فتلك لعمرى عثرة لن تقالها
أفى حكم حق الشكر إنشاء بيعة الذ صارى لتتوا كفرها وضلالها
بشيد مودينا الدمشقى بيعة بأرضك ، تبنها له لينالها
وينفق فيها مال حرّان والرّها وتفتيحها قسراً وتسبى رجالها
وترغم أنف المسلمين بأمرهم وتلزمهم شأنها ووبالها
أبى ذاك ما تتلوه فى كل سورة فتعرف منها حرماً وحلالها
ويركب فى أسواقنا متبخترا بأعلاج روم ، قد أطالت سبالها
فخذ ماله ، واقتله ، واستصف حاله بذا أمر الله الكريم وقالها
ولا تسمعن قول الشهود ؛ فإنهم طفاة بغاة يكذبون مقالها
ويوفون دنياهم بإتلاف دينهم ليرضوك حتى يحفظوا منك مالها

٦٥٤ - محمد بن أحمد بن محمد ، أبو طاهر النبارى .

له النبل والفضل . صحب جماعة من شيوخنا ، وتخصص بصحة أبى الحسن
الجزرى . وكانت له حلقتان : إحداهما بجامع المنصور . والأخرى : بجامع الخليفة .
وتوفى فى ذى القعدة سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة . وله ثمانون سنة .

٦٥٥ - القاضي الموفق الحنبلي

كان رجلاً جليلاً القدر، عالى الأمر، ظاهر الصلاح، يحضره شيوخ المذهب مثل ابن الفقاعى، وابن الغبارى، وأبى طالب بن البقال .
وكان يقضى بين عسكر بغداد نحو أربعة آلاف غلام، تضى قضاياهم أبلغ من قضاة المقدم عليه . وهو أبو عبد الله بن ماكولا، لما كان له فى نفوسهم من الدين . ولا يبرم الأحكام بينهم إلا على مذهب إمامنا .
وتوفى فى جمادى الآخرة سنة سبع وثلاثين وأربعمائة . ودفن فى مقبرة إمامنا أحمد .

٦٥٦ - محمد بن حامد، المعروف بابن جبار الحنبلي .

وكان ينزل بإسكاف . وله قدم فى أنواع العلوم والآداب والفقه . وكان يشار إليه بالصلاح والزهد .

٦٥٧ - هبة الله بن محمد بن أحمد، أبو الفناهم بن الغبارى .

أنقذه والده أبو طاهر إلى الوالد السعيد . فدرس عليه، وأنجب وأفتى وناظر وجلس بعد موت أبيه فى حلقة .
ومات سنة تسع وثلاثين وأربعمائة .

٦٥٨ - أصم بن عبد الله بن سهل، أبو طالب، المعروف بابن البقال

صاحب الفنى والنظر والمعرفة، والبيان، والإفصاح واللسان .
وسمع أبا العباس عبد الله بن موسى الهاشمى، وأبا بكر بن شاذان فى آخرين ودرس الفقه على أبى عبد الله بن حامد . وكانت له حلقة بجامع المنصور .
ومنزله بباب البصرة، ومسجده بباب الطاقات .
له المقامات المشهودة بدار الخلافة .

من ذلك : قوله بالديوان، والوزير ابن صاحب النعمان : الخلافة بيضة

والحنبلون أحضنوها . ولئن انفقشت البيضة لتنفقشن عن مُحَرِّ قاسد . الخلافة
خيمة والحنبلون أطنابها ، ولئن سقطت الطنْب لتهوين الخيمة ، وغير ذلك .
وتوفى في شهر ربيع الأول سنة أربعين وأربعمائة .
ودفن في مقبرة إمامنا أحمد .

٦٥٩ - أصحمر بن عمر بن أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل ، أبو العباس البرمكى
سمع أبا حفص بن شاهين ، وأبا القاسم بن حبابة .
قال الخطيب : كتبت عنه . وكان صدوقاً . سألته عن مولده ؟ فقال :
في ذى الحجة سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة .
ومات في ليلة الخميس الثالث والعشرين من جمادى الآخرة سنة إحدى
وأربعمائة . ودفن في مقبرة إمامنا أحمد .
صحاب أباه ، وقرأ على أبي عبد الله بن حامد .
٦٦٠ - إبراهيم بن عمر بن أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل ، أبو إسحاق
البرمكى .

قيل : إن سلفه كانوا يسكنون قرية تسمى البرمكية ، فنسبوا إليها
وكان ناسكا زاهداً ، فقيهاً مفتياً ، قياً بالفرائض وغيرها .
حدث عن أبي بكر بن بخيت ، وابن مالك القطيعي ، وابن ماسي في آخرين
وله إجازة من أبي بكر عبد العزيز .
وصحب ابن بطة ، وابن حامد ، وعلق عنهما .
حدثني عنه جماعة . منهم شيخنا الشريف أبو جعفر القاضي ، وأبو علي يعقوب
ابن المبارك بن عبد الجبار - واللفظ له - قال : أخبرنا إبراهيم البرمكى قال : أخبرنا
علي بن عبد العزيز بن مردك قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قال : حدثنا
صالح بن أحمد بن حنبل قال - وذكر يوماً ، سعى عند أبيه رجل - فقال : يا بني ،
الفأر من فاز غداً ، ولم يكن لأحد عنده تبة

ولد في شهر رمضان سنة إحدى وستين وثلاثمائة . وتوفي في ذي الحجة سنة
خمس وأربعين وأربعمائة . ودفن في مقبرة إمامنا
وكانت له حلقة بجامع المنصور

٦٦١ - الحسين بن عثمان بن الحسين ، أبو عبد الله البرداني

صاحب الوالد السعيد . وكان له التحقيق . وأنهى معظم التعليق . وله المعرفة
بالأدب . وخرج إلى ميّا فارقين ، وجلس هناك مدرّساً ومفتياً .
وتوفي في جمادى الآخرة سنة ثمان وأربعين وأربعمائة .

٦٦٢ - عبد الوهاب بن مزور أبو بكر الوراق .

ذكره أبو محمد عبد العزيز بن أحمد الكتاني الدمشقي في تصنيفه قال : ورد
نبي أبي بكر عبد الوهاب بن حزور الوراق ، في شعبان سنة خمسين وأربعمائة
من تنيس .

حدث بشيء يسير عن تمام ، وأبي ياسر .

وجد له بلاغ . وكان فيه خير .

كان يعطى أصحاب الحديث الورق . وكان يذهب إلى مذهب أبي عبد الله
أحمد بن حنبل رضوان الله عليهم أجمعين .

٦٦٣ - محمد بن علي بن الفتح بن محمد بن الفتح ، أبو طالب العشاري

حدث عن جماعة ، منهم : أبو بكر محمد بن يوسف العلاف ، وأبو بكر محمد
ابن أحمد بن يحيى اللؤلؤي ، وأبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن غيلان السمسار ،
والدارقطني والحلص ، وابن أخى ميمى ، في جماعة سوام .

حدثنا عنه جماعة ، منهم : شيخنا أبو جعفر بن أبي موسى .

فقال أخبرنا أبو طالب محمد بن علي قال : أخبرنا محمد بن يوسف العلاف قال :
حدثنا أبو القاسم البغوي قال : حدثنا هدية بن خالد قال : حدثنا أبان بن يزيد قال :

حدثنا يحيى بن أبي كثير : أن أبا قلابة حدثه : أن ثابت بن الضحاك حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على ملة غير ملة الإسلام كاذباً ، فهو كما قال ، وليس على رجل نذر فيما لا يملك » .

وكان العشارى من الزهاد ، صاحب أبا عبد الله بن بطة ، وأباحفص البرمكى وأبا عبد الله بن حامد .

وحكى لى بعض أصحاب الحديث قال : قرئ كتاب الرؤيا للدارقطنى على أبى طالب العشارى فى جامع المنصور فى حلقة ، فلما بلغ القارىء إلى حديث أم الطفيل وحديث ابن عباس قال القارىء - وذكر الحديث - فقال له ابن العشارى : اقرأ الحديث على وجهه ، فلم يذنب الحديثين رجال مثل هذه السوارى وحكى أبو الحسين بن الطيورى قال : قال لى بعض أهل البادية : إذا قحطتنا استسقيننا بآبى العشارى فنسقى

وذكر لى أيضاً قال : كنا نمشى فى قراءة الحديث ، فبقى من الجزء بقية ، فنحرص لنتمعه ، فيقول : أنا لأأقوله لكم حتى تمسوا عندى ، علموا على الموضع ، بلسانه ما ليس فى نفسه .

وقال لى أيضاً : لما قدم عسكر طغرلبك لى بعضهم لابن العشارى فى يوم الجمعة ، فقال له : إيش معك يا شيخ ؟ فقال : مامعى شىء ، ونسى أن فى جيبه نفقة ثم ذكر ، فنادى بذلك القائل له ، وأخرج مافى جيبه وتركه ييسده ، وقال : هذا معى . فهابه ذلك الشخص وعظمه ولم يأخذه وله كرامات كثيرة .

مولده : سنة ست وستين وثلاثمائة

وموته : يوم الثلاثاء تاسع جمادى الأولى سنة إحدى وخمسين وأربعمائة . ودفن فى مقبرة إمامنا أحمد بجانب أبى عبد الله بن طاهر . وكان كل واحد منهما زوج أخت الآخر

٦٦٤ - أبو علي بن الحسين بن مبشر الكتاني الدمشقي القرىء.

وذكر أبو محمد الكتاني الدمشقي : توفي أبو علي الحسين بن مبشر الكتاني القرىء الدمشقي : عشية يوم الأحد الخامس عشر من ذى القعدة .
ودفن يوم الإثنين وقت الظهر سنة ثلاث وخسين وأربعمائة . وكان في عشر التسعين ، وأقام خمسين سنة يقرأ في الجامع
وحدث بكتاب المعاني لابن النحاس ، وبالناسخ والمنسوخ له أيضاً ، وحدث
به عن ابن سري العطار عن ابن أبي الزمزم القرائضي عنه

وحدث بشيء يسير عن أستاذه الإسكاف القرىء وغيره .
وكان من أهل الدين والستر ، ثقة فيما روى . وكان يذهب مذهب أحمد بن حنبل .

٦٦٥ - أبو بكر محمد بن علي الحداد الشيخ الصالح

كان يتردد إلى الوالد السعيد كثيراً ، توفي سنة سبع وخسين وأربعمائة

الطبقة الخامسة

تتضمن طرفاً من أخبار الوالد السعيد ، ومولده ووفاته ، وهو :

محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء ، أبو يعلى

كان عالم زمانه ، وفريد عصره ، ونسيج وحده ، وقريع دهره ، وكان له
في الأصول والفروع القدم العالى ، وفي شرف الدين والدنيا المحل السامى ، والخطر
الرفيع ، عند الإمامين : القادر ، والقائم ، رضى الله عنهما ، وأصحاب الإمام أحمد
رضى الله عنه له يتبعون ، ولتصانيفه يدرسون ويدرسون ، وبقوله يفتنون ، وعليه
يعولون ، والفقهاء على اختلاف مذاهبهم وأصولهم كانوا عنده يجتمعون ، ولقاله
يسمعون ويطيعون ، وبه ينتفعون ، وبالاهتمام به يقتدون . وقد شوهد له من
الحال ما يغنى عن المقال ، لاسيما مذهب إمامنا أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ،
واختلاف الروايات عنه ، وما صح لديه منه ، مع معرفته بالقرآن وعلومه ، والحديث

والفتاوى والجدل ، وغير ذلك من العلوم ، مع الزهد والورع ، والعفة والقناعة ، وانقطاعه عن الدنيا وأهلها ، واشتغاله بسطر العلم وبثه ، وإذاعته ونشره .
وكان والده أبو عبد الله : أحد شهود الحضرة بمدينة السلام ، حضر عنده في داره : محمد بن صبير ، قاضى الإمام الطائع لله ، فشهد عنده في خلافة الطائع لله ، ولم نسمع أن أحداً قصده من يشهد بين يديه ، فشهد عنده في داره سواء ولم يكن يومئذ قاضى قضاة ، وكان ابن معروف معزولاً . وقد أهل ابن صبير لقضاء القضاة ، وقد شوهذ ذلك في درج بخط ابن صاحب النعمان ، لما ذكر شهود باب الطاق .

وكان جدى أبو عبد الله قد درس على أبي بكر الرازى مذهب أبي حنيفة ، وغير خاف محل أبي بكر الرازى ، وأن المطيع لله ومعز الدولة خاطباه ليلى قضاء القضاة فامتنع . وكان محل جدى أبي عبد الله منه : أنه مرض مائة يوم ، فعاده أبو بكر الرازى خمسين يوماً ، يعبر إليه من الجانب الغربى بالكرخ ، من درب عبدة إلى باب الطاق بالجانب الشرقى ، فلما عوفى وحضر عنده في مجلسه قال له أبو بكر الرازى : يا أبا عبد الله ، مرضت مائة يوم ، فعدتاك خمسين يوماً ، وذلك قليل في حقك

وتوفى في سنة تسعين وثلاثمائة

وكان سن الوالد في ذلك الوقت : عشر سنين إلا أيام . وكان وصيه رجل يعرف بالحربى يسكن بدار القز . فنقل الوالد السعيد من باب الطاق إلى شارع دار القز ، وفيه مسجد يصلى فيه شيخ صالح ، يعرف بابن مفرحة المقرئ ، يقرئ القرآن ، ويلقن من يقرأ عليه العبارات من مختصر الخرقى . فلحق الوالد السعيد . ماجرت عادته بتلقيته من العبادات ، فاستزاده الوالد السعيد . فقال له ذلك الشيخ : هذا القدر الذى أحسنه . فإن أردت زيادة عليه فعليك بالشيخ أبي عبد الله بن حامد . فإنه شيخ هذه الطائفة ، ومسجده بباب الشعير . فضى الوالد إليه وصحبه

إلى أن توفي ابن حامد في سنة ثلاث وأربعمائة . ونفقه عليه . وبرع في ذلك .
وكان ذلك من لطف الله تعالى به . وإرادته تعالى حفظ هذا المذهب .
وقد ذكرنا في أخبار ابن حامد سؤال محمد بن علي المقرئ له عند خروجه
إلى الحج سنة اثنتين وأربعمائة : علي من ندرس ؟ وإلى من نبجل ؟ فقال له : إلى
هذا الفتى ، وأشار إلى القاضي أبي يعلى .

وقد كان لابن حامد أصحاب كثيرون . فتفرس في الوالد السعيد ما أظهره الله
تبارك وتعالى عليه . روى أبو هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم « اتقوا فراسة المؤمن . فإنه ينظر بنور الله عز وجل »
فأما مولده : فولد لتسع وعشرين ، أو ثمان وعشرين ليلة ، خلت من الحرم
سنة ثمانين وثلاثمائة .

وأما شيوخه : فأول سماعه للحديث : سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .
وسمع من أبي الحسين السكري عن أحمد بن عبد الجبار الصوفي عن يحيى
ابن معين وغيره .
وسمع أيضاً من جماعة عن البغوي . وقد حدث عن البغوي عن أحمد
ابن حنبل .

وسمع من أبي القاسم موسى بن عيسى السراج عن البغوي وغيره .
ومن أبي الحسن علي بن معروف عن البغوي ، وابن صاعد ، وابن أبي داود ،
وغيرهم .

ومن أبي القاسم بن حبابة عن البغوي عن علي بن الجعد عن شعبة وغيره .
ومن أبي الطيب بن المنار عن البغوي ، وابن صاعد وغيرهما .
ومن أبي طاهر المخلص عن البغوي وابن صاعد وغيرهم .
ومن أبي القاسم عيسى بن علي الوزير عن البغوي وغيره .
ومن أبي القاسم بن سويد عن ابن مجاهد وابن الأتباري وغيرهما .

ومن أبى القاسم الصيدلانى عن ابن صاعد وغيره .
ومن أم الفتح بنت القاضى أبى بكر أحمد بن كامل .
ومن جده لأمه أبى القاسم بن حنيفا .
ومن أبى عبد الله عن أبى بكر محمد بن إسحاق بن عبد الرحيم السوسى وغيره
ومن أبى محمد عبد الله بن أحمد بن مالك البيع بانتقاء ابن أبى الفوارس .
ومن القاضى أبى محمد الأصفهاني .
ومن أبى نصر بن الشاه :
ومن أبى عبد الله النيسابورى .
ومن أبى الحسن الحامى ، ومن أبى الفتح بن أبى الفوارس
وسمع بمكة ودمشق وحلب في آخرين .
وابتدا بالتصنيف والتدريس بعد وفاة شيخه ابن حامد .
وحج سنة أربع عشرة وأربعمائة . وعاد إلى تدريسه وتصنيفه في الفروع
والأصول والآداب ، وانقطاعه عن الدنيا وما يؤول إلى الذهاب .
ومن بحث عن أخلاقه وطرائقه وأخباره : لم يخف عليه موضعه ومحلّه ،
ولو بالغنا في وصفه لكنا إلى التقصير فيما نذكره من ذلك أقرب ، إذ انتشر على
لسان الخطير والحقير ذكر فضله ، سوى ما يضاف إلى ذلك من الجلالة والصبر
على المكاره ، واحتماله لكل جريرة إن لحقته من عدو ، وزلل إن جرى من
صديق ، وتعطفه بالإحسان على الكبير والصغير ، واصطناع المعروف إلى الداني
والقاصي ، ومداراته للنظير والتابع ، جارياً على سنن الإمام أحمد رضى الله عنهما
حَذْوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ .

ولم يزل على طول الزمان يزداد جلاله ونبلا ، وعلمه وفضلا ، قصده القاضى
الشريف . أبو على بن أبى موسى دفعات . إحداها : في جمادى الأولى سنة إحدى-
أو اثنتين- وعشرين وأربعمائة ، ليشهد عند قاضى القضاة أبى عبد الله بن ماكولا ،

ويكون ولد القاضي أبي علي أبو القاسم = الملقب بزین الدين - له تابعاً ومتبركاً بشهادته . فأبى عليه الوالد السعيد أشد الإباء . فمضى ابن أبي موسى إلى أبي القاسم ابن بشران ، وسأله أن يشهد مع ولده . وقد كان ابن بشران قد ترك الشهادة قبل ذلك . فأجابه إلى ذلك . فشهد ابن بشران ومعه زين الدين بديوان الخلافة . وكانت وفاة القادر بالله في حادى عشر من ذى الحجة من هذه السنة . ثم توفى القاضي أبو علي سنة ثمان وعشرين .

وكان من قضاء الله وقدره : أن تكررت سؤالات قاضى القضاة أبي عبد الله ابن ما كولا للشيخين : أبي منصور بن يوسف ، وأبى علي بن جرادة ، يسألان الوالد السعيد : أن يشهد عنده ، لعلمه بمحبتهما له ، واعتقادهما بمذهبه . وانضاف إلى ذلك خطاب رئيس الرؤساء نوبة بعد أخرى . فأجاب إلى ذلك وشهد عنده ، مع كراهته للشهادة .

وكان ابن ما كولا معظماً له ، ومبجلاً ومكرماً ، ما لم يكن يفعله لغيره . وقد كان حضر الوالد السعيد - قدس الله روحه - في سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة في دار الخلافة في أيام القائم بأمر الله - رضوان الله عليه - مع الجم الغفير ، والعدد الكثير من أهل العلم . وكان صحبته الشيخ الزاهد أبو الحسن القزوينى ، لفساد قول جرى من المخالفين لما شاع قراءة كتاب « إبطال التأويلات » فخرج إلى الوالد السعيد من الإمام القاسم بأمر الله رضوان الله عليهم : الاعتقاد القادرى في ذلك بما يعتقد الوالد السعيد .

وكان قبل ذلك قد اتهم منه حمل كتاب « إبطال التأويلات » لئتمل فأعيد إلى الوالد . وشكر له تصانيفه .

وذكر بعض أصحاب الوالد السعيد : أنه كان حاضراً في ذلك اليوم ، قال : رأيت قارىء التوقيع الخارج من القائم بأمر الله - رضوان الله عليه - قائماً على قدميه والموافق والمخالف بين يديه ، ثم أخذت في تلك الصحيفة خطوط الحاضرين من

أهل العلم والفقهاء على اختلاف مذاهبهم . وجعلت كالشرط المشروط .
فأول من كتب : الشيخ الزاهد القزويني : هذا قول أهل السنة ، وهو
اعتقادي وعليه اعتمادى . ثم كتب الوالد السعيد بعده . وكتب القاضي أبو الطيب
الطبرى وأعيان الفقهاء ، من بين موافق ومخالف .

فبلغنى : أن أبا القاسم عبد القادر بن يوسف قال - بعد خروجه عن ذلك
المجلس - روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا تزال طائفة من أمتى على
الحق ظاهرين إلى يوم القيامة » فلما أرادوا النهوض من ذلك المجلس : التفت ابن
القزويني الزاهد إلى والد السعيد ، فقال له : كما فى نفسك ؟

فقال له الوالد السعيد : الحمد لله على ما تفضل به من إظهار الحق .
فقال له ابن القزويني الزاهد : لا أقنع بهذا ، وأنا أحضر بجامع المنصور ،
وأملئ أحاديث الصفات . فحضر القزويني الزاهد مجعاً مترادفات بجامع المنصور ،
وأملئ أخبار الصفات ، ناصراً لما سطره الوالد السعيد .

ثم توفى ابن القزويني ليلة الأحد الخامس من شعبان سنة اثنتين وأربعين
وأربعمائة . وصلى عليه بين الحربية والعتايين ، مما يلي الخندق . وحضره عالم كثير
وجرى تشغيب بين أصحابنا وبين المخالفين لنا فى الفروع .

فحضر الوالد السعيد سنة خمس وأربعين فى دار الخلافة مجلس أبى القاسم على
ابن الحسن رئيس الرؤساء ، ومعه جم غفير ، وعدد كثير من شيوخ الفقهاء ، وأماثل
أهل الدين والدنيا .

فقال رئيس الرؤساء ، فى ذلك اليوم على رؤوس الأشهاد : القرآن كلام الله ،
وأخبار الصفات تمرُّ كما جاءت . وأصلح بين الفريقين . فجاز الوالد السعيد بخير
الدارين إن شاء الله .

ولو تتبعنا هذه المقامات لطالت الحكايات .

وكان من قضاء الله تعالى : أن توفى قاضى القضاة ابن ما كولا . فتبين للإمام

القائم بأمر الله احتياج الحریم إلى قاض عالم زاهد . فراسل رئيس الرؤساء بالشيخ أبي منصور بن يوسف وبغيره إلى الوالد السعيد ، وخطب ليلَى القضاء بدار الخلافة والحریم أجمع . فامتنع من ذلك . فكرر عليه السؤال . فلما لم يجد بداً من ذلك اشترط عليهم شرائط .

منها : أنه لا يحضر أيام المواكب الشريفة ، ولا يخرج في الاستقبالات ، ولا يقصد دار السلطان ، وفي كل شهر يقصد نهر الملى بوما وباب الأزج بوما . ويستخلف من ينوب عنه في الحریم . فأجيب إلى ذلك .

وقد كان ترشح لولاية القضاء بالحریم القاضي أبو الطيب الطبرى ، فعدل عنه إلى الوالد السعيد ، وقلد القضاء في الدماء والفروج والأموال . ثم أضيف إلى ولايته بالحریم : قضاء حران وحلوان . واستناب فيهما . فأحيا الله بالوالد السعيد من صناعة القضاء ما أميت من رسومها ، ونشر ما طوى من أعلامها . فعاد الحكم بموضعه جديداً ، والقضاء بتديره رشيداً .

وكان كما قال فيه تلميذه على بن نصر العكبرى ، لما وُلّي الوالد القضاء :

رفع الله راية الإسلام	حين ردت إلى الأجل الإمام
التقى النقى ذى المنطق الصا	ثب في كل حجة وكلام
خائف مشفق إذا حضر الخصما	ن يخشى من هول يوم الخصام
لم يزد القضاء فخرأ ، ولكن	قد كسا الفخر سائر الأحكام

بك يا ابن الحسين شُدَّت عرى الد

ين ، وقامت دعائم الإسلام

رحمة من مدبر الخلق للخلا	ق أغلقت إذ قفت في ذا المقام
تم الله للخليفة ما أء	طاه من نعمة مدى الأيام
فلقد قلد القضاء رفيع القد	ر ذا رافة على الأيتام
قد حوى من رعاية الدين	ما يعصمه من مواقف الآثام

وَصَلَّ الله ما حباه من النعماء بنعماء في جنان المقام
فلم يزل جاريًا على سديد القضاء ، وإنفاذ الحكم والأوصياء ، إلى أن توفي .
وكان الوالد السعيد قد رد القضاء بباب الأزج إلى الجبلى ، وجعل صاحبه
أبا على يعقوب مشرفًا عليه . فلما تبين له من حال الجبلى الاختلال عزله . ثم رد
النظر في عقد الأنكحة والمدائنات بباب الأزج إلى تلميذه أبى على يعقوب .
واستتاب أبا عبد الله بن البقال في النظر في العقار بباب الأزج .

واستتاب بدار الخلافة ونهر الملقى أبا الحسن السبى .
ولو ذهبت أشرح قضاياها السديدة : لكنت كتابًا قائمًا بنفسه .
ومعلوم ما خص الله سبحانه هذا الوالد السعيد من النعم الدينية ، والرتب
السامية العلية ، وكونه إمام وقته ، وفريد دهره ، وقرع عصره . لا يعرف في
شرق الأرض وغربها شخص يتقدم في علم مذهبه عليه ، أو يضاف في ذلك إليه
هذا مع تقدمه في هذه البلدة على فقهاء زمانه بقرائه للقرآن بالقراءات العشر
وكثرة سماعه للحديث ، وعلو إسناده في المرويات .

ولقد حضر الناس مجلسه ، وهو يلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
صلاة الجمعة بجامع المنصور على كرسي عبد الله بن إمامنا أحمد رضى الله عنه ،
وكان المبلغون عنه في حلقة ، والمستملون ثلاثة . أحدهم : خالى أبو محمد جابر
والثانى : أبو منصور بن الأنبارى . والثالث : أبو على البردائى .

وأخبرنى جماعة من الفقهاء ممن حضر الإملاء : أنهم سجدوا في حلقة الإملاء
على ظهور الناس ؛ لكثرة الزحام في صلاة الجمعة ، في حلقة الإملاء .
وما رأى الناس في زمانهم مجلسًا للحديث اجتمع فيه ذلك الجمل النفير ،
والعدد الكثير .

وسمعت من يذكر : أنه حزر العدد بالآلوف . وذلك مع نباهة من حضر من
الأعيان ، وأماثل هذا الزمان ، من النقباء ، وقاضى القضاة والشهود والفقهاء . وكان

يوماً مشهوداً . والناس إذ ذاك يسمعون ، والكتبة يكتبون ، وبالنظر إليه يتبركون وبفضله يقرون ويشهدون .

وحضرت أنا أكثر أماليه بجامع المنصور .
وأجاز لي إجازة ولأخي أبي حازم حفظه الله . سأله الإجازة لنا خالنا أبو محمد ابن جابر ، فأجاز لنا في مرضه لفظاً .

حدثنا الوالد السعيد - إملأ من لفظه وأصله يوم الجمعة بعد الصلاة ، بجامع المنصور ، في التاسع والعشرين من ذى القعدة سنة ست وخمسين وأربعمائة .
قال : حدثنا أبو الحسين بن أخي ميمى . قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال : حدثنا أبو روح محمد بن زياد بن فروة البلدي قال : حدثنا أبو شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال « كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فنظر إلى القمر ليلة البدر . فقال : إنكم سترون ربكم عز وجل عياناً ، كما ترون هذا لاتضامون في رؤيته . فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل الغروب - وقرأ (٥٠ : ٣٩) فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب »

قال لنا الوالد السعيد : هذا الحديث صحيح . أخرجه البخاري عن يوسف بن موسى عن عاصم بن يوسف اليربوعي عن ابن شهاب ، وكأني سمعته من البخاري وقد امتدح بعض أهل العلم الوالد السعيد بأبيات ، منها :

الحنبليون قوم لاشبيه لهم في الدين والزهد والتقوى ، إذا ذكروا
أحكامهم بكتاب الله ، مذكروا وبالحديث ، وما جاءت به النذر
إن الإمام أبا يعلى فقيهم حبر عروف بما يأتي وما يندر
صل ، فاقندر ، فلك المسطور إن فخرنا ما نأثم مثل يقظان به سهر

ومعلوم ما كان عليه شيوخ عصره ، وعلماء وقته ، من بين موافق ومخالف من توقيرهم له في حداثة سنه ، وسالف دهره ، وأنه كان إذ ذاك معدوداً من الأماثل

والأعيان ، وشيوخ العلماء وذوى الأسنان ، الذين قد شحَّ بهم الزمان . وذلك عند معرفتهم بعلمه وديانته ، وتقدمه فى النظر والتحقيق ، وتخصسه بسلوك أحسن طريق . وإنما يعرف الفضل لأهله من كان فى نفسه فاضلاً ، ويشهد بالعقل لأهله من كان فى نفسه عاقلاً . وقد قيل : نقد الجوهر أشد عوزاً من الجوهر .

كان الولد السعيد متميزاً بالزهادة على كافة أهل العلم قديماً ، ونقل فى طلبه قدماء . كما قال عمر لسلطان عليهما السلام - حين دَوَّنَ الدواوين ، « مع من تريد أن أكتبك ؟ قال : مع الذين لا يريدون علواً فى الأرض ولا فساداً »

كان فى قناعته كما قال أبو حمزة الصوفى : كنت إذا أصابتنى فاقة قلت فى نفسى : إلى من أهدى هذه الفاقة ؟ ثم فكرت ، فلم أجد أحق بها منى ، فطويتها . والآيات مشهورة فى المعنى .

إذا شئت أن تستقرض المال منفقاً على شهوات النفس فى زمن العصر

فسل نفسك الإقراض من كيس صبرها

عليك وإنظاراً إلى زمن اليسر

فإن فعلت كنت الغنى ، وإن أبيت فكل نوع عندها واسع العذر

وقال : كتب أبو نصر عبيد الله بن سعيد السجزى الحافظ من مكة - حياها

الله - كتاباً . ذكر فيه أبياتاً جواباً عن كتابه ، فقال :

كتابك سيدى لما أتانى سررت به ، وجدد لى ابتهاجاً

وذكرك بالجميل لنا جميل يقلدنا ، ولم نمزج مزاجاً

جلت عن التصنع فى وداد فلم نر فى توددك اعوجاجاً

وقد كثر المداحى والمرأى فلا تحفل عن رأى وداجا

حييت معمرأ ، وجزيت خيراً وعشت لدين ذى التقوى سراجاً

وناهيك بأبى نصر السجزى ، مع علمه ودينه وزهده .

ولعمري لقد حاز الوالد السعيد من الفضل ماعسى أن يعجز عنه كثير من

الأقران ، وعدد من ذوى الأسنان : من ضبط العلوم بحسن بصيرة وإتقان . وتدقيقا في الكشف عن غوامض المذهب وخافيه ، والبيان عن معانيه . وهو مع ذلك - إلى حين وفاته - مع كبر السن مجتهد دائب على التنصيف والتدريس مواظب . ثم إصغاه - مع هذا العلم الكثير - إلى كلمة تستفاد من صغير أو كبير ، ولو قصد قاصد تعداد كتبه ومصنفاته ، وتأمل ماقرره من الأدلة على غوامض مذهبه ، ومسائل مفرداته لعسى أن تلحقه السامة في حسابه ، والمشقة في استيعابه ، ولو اقتصر من يقصد العدل والإنصاف على النظر في كتابه الذى صنفه في مسائل الخلاف : لدله على منزلته من العلم دليل كاف .

ومعلوم ماخصه الله تعالى به - مع موهبة العلم والديانة - من التعفف والصيانة ، والمروءة الظاهرة ، والحاسن الكثيرة الوافرة ، مع هجرانه لأبواب السلاطين ، وامتناعه على عمر السنين : أن يقبل لأحد منهم صلة وعطية . ولم تزل ديانتته ومروءته لما هذا سبيله أبية .

وكان يقسم ليله كله أقساما . فقسم للنمام . وقسم للقيام ، وقسم لتصنيف الحلال والحرام .

ولقد نزل به منازل بغيره من النكبات التى استكان لها كثير من ذوى المروءات ، وخرج بها عن مألوفات العادات . فلم يحفظ عليه أنه خرج عن جميل عاداته ، ولا طرح المألوف من مروءاته .

ومن شاهد ما كان عليه من السكينة والوقار ، وما كسا الله وجهه من الأنوار مع السكون والسمت الصالح ، والعقل الغزير الراجح : شهد له بالدين والفضل ضرورة . واستدل بذلك على محاسنه الخفية المستورة .

هذا مع الأناة والحلم ، الذى به يزان العلم ، وحمله للأذى في جنب الإيمان ، والتصديق بالأحاديث التى هى عن صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم مروية . وكم قصده من أعداء المروءة والدين من قاصد باغ ، ومبتدع طاغ ، جامع في إزعاجه

ومنفر عن منهاجه . فعاد خاسئاً ذليلاً ، وبحسرة الظفر قتيلاً (سنة الله في الذين
خلوا من قبل ، ولن تجد لسنة الله تبديلاً)
وقد أنشد بعض الشعراء في مثله :

تلك المكارم ، لا قعبان من لبن شيبا بماء ، فعادا بعدُ أبوالا
فأما عدد أصحابه ، الذين سمعوا منه الحديث : فالعدد الكثير ، والجم الغفير
منهم : أحمد بن علي بن ثابت ، وعبد العزيز العاصمي النخشي ، وعمر بن
أبي الحسن الدهستاني الخياط ، وهبة الله بن عبد الوارث الشيرازي ، وإسحاق بن
عبد الوهاب بن منده الحافظ المقرئ ، ومكي بن بختيار الهمداني ، وعمر الإرموي ،
وأحمد بن الحسن بن خيرون ، وأبناء خاله : أبو طاهر ، وأبو غالب ، وأبو الحسين
ابن الطيوري ، وأبو علي البرداني ، وأبو الغنائم بن النرسي الكوفي ، وأبو بكر
القطان القدسي ، وأبو منصور الخياط ، وأبو منصور القرميستي ، وأبو منصور
ابن الأنباري ، ومحمد بن عمارة العكبري ، ومحمد بن أحمد بن أحمد بن مردين ،
وأبو العباس المخلطي ، وأحمد بن العثي ، وأبو بكر ، وأبو الحسين ابنا ابن يوسف ،
وابنا عمهما أبو محمد ، وأبو الحسن بن رضوان ، وابنا عمه : أبو نصر ، وأبو الحسين ،
وأبو جعفر الأصفهاني ، وأبو الكرم المبارك بن فآخر النحوي ، وأخوه أبو عبد الله
ابن الدباس ، وأبو طاهر ، وأبو القاسم ابنا البلدي ، وأبو نصر ياسر ، وأبو العز
المكبريان في آخرين .

فأما الذين تفقهوا وعقلوا ، وسمعوا الحديث : فأبو الحسين البغدادى ، والشرىف
أبو جعفر ، وأبو الغنائم بن الغبارى ، وأبو الغنائم بن زبيبا ، وأبو علي بن البناء ،
وأبو الوفا بن القواس ، والقاضى أبو علي البردنى ، والقاضى أبو الفتح بن جلبة ،
وعلى بن عمرو الضرير الحرانى ، وأبو ياسر بن الحصرى ^(١) ، وأبو عبد الله
الأنماطى ، والحسين بن البرداني ، وأبو الحسن النهري أبو الفتح ، وأبو البركات بن

شبل ، وأبو محمد شافع ، وأبو الوفاء بن عقيل ، وطلحة العاقولى ، ومحفوظ الكلوزانى
وأبو الحسن بن ظفر العكبرى ، وأبو الفرج المقدسى ، وأبو الحسن بن زفر العكبرى
وأبو عبد الله البردانى ، وأبو الحسن بن ركاب ، وأبو عبد الله الباجسرائى ،
وأبو يعلى بن الكيال ، وجعفر الدريحائى ، والأخ أبو القاسم ، وغيرهم ممن يشق
إحصاء أسمائهم

فأما عدد مصنفاته : فكثيرة . فنشير إلى ذكر ما يتيسر منها .

فمن ذلك : أحكام القرآن ، ونقل القرآن ، وإيضاح البيان ، ومسائل الإيمان
والمعتمد ، ومختصر المعتمد ، والمقتبس ، ومختصر المقتبس ، وعيون المسائل ، والرد
على الأشعرية ، والرد على الكرامية ، والرد على الباطنية ، والرد على الجسمة ،
والرد على ابن اللبان ، وإبطال التأويلات لأخبار الصفات ، ومختصر إبطال
التأويلات ، والانتصار لشيخنا أبى بكر ، والكلام فى الاستواء ، والكلام فى
حروف المعجم والقطع على خلود الكفار فى النار ، وأربع مقدمات فى أصول
الديانات ، وإثبات إمامة الخلفاء الأربعة ، وتبرئة معاوية ، والرسالة إلى إمام
الوقت ، وجوابات مسائل وردت من الحرم ، وجوابات مسائل وردت من تنيس ،
وجوابات مسائل وردت من مَيَّافارقين ، وجوابات مسائل وردت من أصفهان ،
والعدة فى أصول الفقه ، ومختصر العدة ، والكفاية فى أصول الفقه ، ومختصر
الكفاية ، والأحكام السلطانية ، فضائل أحمد ، ومختصر فى الصيام ، وإيجاب
الصيام ليلة الإغمام ، ومقدمة فى الأدب ، وكتاب الطب ، وكتاب اللباس ، والأمر
بالمعروف ، وشروط أهل الذمة ، والتوكل ، وذم الغناء ، والاختلاف فى الذبيح ،
وتفضيل الفقير على الغنى ، وفضل ليلة الجمعة على ليلة القدر ، وتكذيب الخيابة
فيما يدعونه من إسقاط الجزية ، وإبطال الحيل ، والفرق بين الآل والأهل ، والجرد
فى المذهب ، وشرح الخرقى ، وكتاب الروايتين ، وقطعة من الجامع الكبير ،
فيها الطهارة وبعض الصلاة والنكاح والصداق والخلع والوليمة والطلاق ، والجامع

الصغير، وشرح المذهب، والخصال والأقسام . وفيه يقول بعضهم :
قد نظرنا مصنفات الأنام وسبرنا شريعة الإسلام
مارأينا مصنفًا جمع العلم مع الاختصار والإفهام
مثل ما صنف الإمام أبو يه لى كتاب الخصال والأقسام
ومن مصنفاته : الخلاف الكبير

ومن نظر فى تصانيفه حقيقة النظر : علم أن ما وراءه مرآة ولا مقالا ، إلا
ما يدخل على البشر من التقصير عن الكمال ، ويخرج به العالم عن منازل الأنبياء
ويتميز به المتأخر عن مراتب أهل التقدم من العلماء
فلقد حمل الناس عنه علما واسعا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
ومن الأصول والفروع

وهو مستغن باشتهار فضله عن الإطناب فى وصفه ؛ لأننا رأينا البلغاء قد وصفوا
قصورا ، والعلماء قد مدحوا فأكثر . وكل يطلب أمده فيعجزون .

إذ كان الله عز وجل قد رزقه حفظ القرآن ، والقراءة بال عشر ، والعلم بالحلل
والحرām ، والأحكام والفرائض ، وعلم الأصول والفروع . ورزقه من شرف الأخلاق
وكرم الأعراق ، والجد المؤئل ، والرأى المحصل ، والفضل والفهم ، والإصابة
والعزيمة الصافية ، والمعرفة الشافية ، والتفرد بكل فضيلة ، والسمو إلى كل درجة
رفيعة ، من محمود الخصال ، والزهد والكمال : ما يطول شرحه ، حتى لم يكن له
شبيه فى وقته ، ولا نظير فى فهمه . ولا يجارى فى حكمه . ولم تقع أبصار أهل زمانه
على مثله ؛ لأن طينته حرة ، وعرقه كريم ، وغرسه طيب ، ومنشؤه محمود

وكانت أفعاله كأخلاقه ، وأخلاقه كأعراقه ، وأوله كآخره . لا يتمتع عليه
معرفة المبهم الغامض من الأمور ، ولا يتلجلج اشتباه المشكل الصعب فى الصدور
ولا يعرف الشك ولا العى ، ولا الحصر عند مناظرة المخالفين والمواقين ، ومجادلة
التكلمين ، وسائر الفقهاء المختلفين

وقد كان يحضر مجلس أبي جعفر اليماني في منزله ، ويحضره شيوخ الفقهاء
والتكلمين المتباينين في الأصول والفروع . فتحضر صلاة الظهر والعصر ، فيتأخر
الكل ويأتون بصلاته

فلنذكر الآن تبين منهج السلف ، وما أمروا بأدائه إلى الخلف . وهو الذي
درج عليه الوالد السعيد - قدس الله روحه وأرواحهم - لبعضهم بمعونة الله ، وتجنب
ما ذم أهل البدع بسببه ، راجين بذكره جزيل الثواب ، متوقين الخروج عن
الصواب ، بعد تعريفك ماعسى أن تلقاه من ذوى الخلاف والعناد ، من الأذى
إذا تحققوا معرفتك ، لما هم عليه من الفساد . والحق مأمور بالصبر لينال به جزيل
الأجر .

وقدمناه أولاً في نكتتين ، من أتقنهما ولزمها أدرك سعادة الدارين . وما نذكره
بعدهما إنما نريد به شرحهما

إحداها : ترك ما تراه ، لما أمرت به ، مع تبين الأمر المتمسك بموجبه
والثانية : قلة الاكتراث بكثرة المبطلين وتهجينهم ما درج عليه الوالد السعيد
والسلف الصالح الرشيد ، مع سخاء النفس عما قالوه من قبول عند أمثالهم ، ووصول
إلى بعض آمالهم

فإذا ألزمت نفسك الأخذ بهاتين النكتتين : عوّضت عما تركت سكوناً إلى
ما عرفت ، والثقة بنيل ما به وُعدت ، وهابك مخالفتك ، وإن كنت وحيداً ،
وكنت عند الله سبحانه وتعالى ، ثم عند صالحى عبده حميداً
فلنذكر الآن البيان عن اعتقاد الوالد السعيد ، ومن قبله من السلف الحميد ،
في أخبار الصفات

فاعلم - زادنا الله وإياك علماً - ينفعنا الله به ، وجعلنا من آثر الآيات الصريحة ،
والأحاديث الصحيحة على آراء المتكلمين ، وأهواء المتكلمين :-

أن الذى درج عليه صالحو السلف ، واتجه به بدهم خيار الخلف : هو التمسك

بكتاب الله عز وجل ، واتباع نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، ثم ماروى عن الصحابة رضوان الله عليهم ، ثم عن التابعين والخالفين لهم من علماء المسلمين .

والإيمان والتصديق بما وصف الله تعالى به نفسه ، أو وصفه به رسوله ، مع ترك البحث والتنفير ، والتسليم لذلك ، من غير تعطيل ، ولا تشويه ولا تفسير ولا تأويل . وهى الفرقة الناجية ، والجماعة العادلة ، والطائفة المنصورة إلى يوم القيامة فهم أصحاب الحديث والأثر . والوالد السعيد تابعهم — هم خلفاء الرسول ، وورثة علمه وسفرتة بينه وبين أمته . بهم يلحق التالى ، وإليهم يرجع العالى . وهم الذين نبزهم أهل البدع والضلال ، وقائلو الزور والحال : أنهم مشبهة جهال ، ونسبهم إلى الحشو والطغام ، وأسأوا فيهم الكلام .

فاعتقد الوالد السعيد وسلفه — قدس الله أرواحهم ، وجعل ذكرنا لهم بركة تعود علينا — فى جميع ما وصف الله تعالى به نفسه ، أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم : أن جميع ذلك صفات الله عز وجل تُمَرُّ كما جاءت ، من غير زيادة ولا نقصان ، وأقروا بالعجز عن إدراك معرفة حقيقة هذا الشأن

اعتقد الوالد السعيد ومن قبله ممن سبقه من الأئمة : أن إثبات صفات البارى سبحانه : إنما هو إثبات وجود ، لا إثبات تحديد ، لها حقيقة فى علمه ، لم يطلع البارى سبحانه على كنه معرفتها أحداً من إنس ولا جان

واعتقدوا : أن الكلام فى الصفات فرع الكلام فى الذات ، ويحتذى حذوه ومثاله ، وكما جاء

وقد أجمع أهل القبله : أن إثبات البارى سبحانه : إنما هو إثبات وجود ، لا إثبات تحديد وكيفية ، هكذا اعتقد الوالد السعيد ومن قبله ممن سلفه من الأئمة : أن إثبات الصفات للبارى سبحانه إنما هو إثبات وجود ، لا إثبات تحديد وكيفية ، وأنها صفات لا تشبه صفات البرية ، ولا تدرك حقيقة علمها بالفكر والروية

والأصل الذى اعتمدوه فى هذا الباب : اتباع قوله تعالى (٣ : ٨) وما يعلم

تأويله إلا الله . والراسخون في العلم يقولون: آمنا به . كل من عند ربنا . وما يذكر إلا أولو الألباب) وقال تعالى (٢٠ : ١١٠ ، ١١١) ولا يحيطون به علماً . وعنت الوجوه للحى القيوم . وقد خاب من حل ظلاماً)

فاعتقدوا : أن البارى سبحانه وتعالى : فرد الذات ، متعدد الصفات . لاشبيه له في ذاته ، ولا في صفاته ، ولا نظير ولا ثانى . وسمعوا قوله عز وجل (الم . ذلك الكتاب لا ريب فيه . هدى للمتقين . الذين يؤمنون بالغيب) فأمنوا بما وصف الله به نفسه ، وبما وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم ، تسلياً للقدرة ، وتصديقاً للرسول ، وإيماناً بالغيب

واعتقدوا : أن صفات البارى سبحانه معلومة من حيث أعلم هو ، غيب من حيث انفرد واستأثر ، كما أن البارى سبحانه معلوم من حيث هو ، مجهول ماهو . واعتقدوا : أن البارى سبحانه استأثر بعلم حقائق صفاته ومعانيها عن العالمين وفارق بها سائر الموصوفين . فهم بها مؤمنون . وبحقائقها موقنون ، وبمعرفة كيفيتها جاهلون . لا يجوز عندهم ردها ، كرد الجهمية ، ولا حملها على التشبيه ، كما حملته المشبهة ، الذين أثبتوا الكيفية . ولا تأولوها على اللغات والمجازات ، كما تأولتها الأشعرية .

فالحنبلية لا يقولون في أخبار الصفات بتعطيل المعطلين ، ولا بتشبيه المشبهين ، ولا تأويل المتأولين . مذهبهم : حق بين باطلين ، وهدى بين ضاللتين : إثبات الأسماء والصفات ، مع نفى التشبيه والأدوات . إذ لا مثل للخالق سبحانه مشبه ، ولا نظير له فيجنس منه . فنقول كما سمعنا ، ونشهد بما علمنا ، من غير تشبيه ولا تجنيس ، على أنه (٤٢ : ١١) ليس كمثل شئ ، وهو السميع البصير) .

وفي رد أخبار الصفات ، وتكذيب النقلة : إبطال شرائع الدين ، من قبل أن الناقلين إلينا علم الصلاة والزكاة والحج وسائر أحكام الشريعة : هم ناقلو هذه الأخبار ، والعدل مقبول القول فيما قاله . ولو تطرق إليهم — والعياذ بالله — التخرص

بشيء منها : لأدى ذلك إلى إبطال جميع ما نقلوه . وقد حفظ الله سبحانه الشرع عن مثل هذا .

وقد أجمع علماء أهل الحديث - والأشعرية منهم - على قبول هذه الأحاديث . فمنهم من أقرّها على ما جاءت . وهم أصحاب الحديث . ومنهم من تأولها . وهم الأشعرية . وتأويلهم إياها قبول منهم لها ، إذ لو كانت عندهم باطلة لاطرحوها ، كما اطرحوا سائر الأخبار الباطلة .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « أمتي لا تجتمع على خطأ ولا ضلالة » .

وما ذكرناه من الإيمان بأخبار الصفات من غير تعطيل ، ولا تشبيه ولا تفسير ولا تأويل . هو قول السلف بدءاً وعوداً . وهو الذى ذكره أمير المؤمنين القادر - رضوان الله عليه - فى الرسالة القادرية قال فيها :

« وما وصف الله سبحانه به نفسه ، أو وصفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم : فهو صفات الله عز وجل ، على حقيقته ، لا على سبيل المجاز »

وعلى هذا الاعتقاد : جمع أمير المؤمنين القائم بأمر الله - رضوان الله عليه - من حضره مع الوالد السعيد من علماء الوقت ، وزاهدهم : أبو الحسن القزويني سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة . وأخذ خطوطهم باعتقاده .

وقد قال الوالد السعيد رضى الله عنه فى أخبار الصفات :

المذهب فى ذلك : قبول هذه الأحاديث على ما جاءت به ، من غير عدول عنه إلى تأويل يخالف ظاهرها ، مع الاعتقاد بأن الله سبحانه بخلاف كل شيء . سواء ، وكل ما يقع فى الخواطر من حد أو تشبيه ، أو تكييف : فالله سبحانه وتعالى عن ذلك . والله ليس كمثل شيء ، ولا يوصف بصفات المخلوقين ، الدالة على حدّتهم . ولا يجوز عليه ما يجوز عليهم من التغير من حال إلى حال . ليس بجسم ، ولا جوهر ، ولا عرض ، وأنه لم يزل ، ولا يزال . وأنه الذى لا يتصور

في الأوهام . وصفاته لا تشبه صفات المخلوقين (ليس كمثل شيء . وهو السميع البصير) .

وأما كتابه - قدس الله روحه - في إبطال التأويلات لأخبار الصفات : فبني على هذه المقدمات ، وأن إطلاق ما ورد به السمع من الصفات : لا يقتضى تشبيه الباري سبحانه بال مخلوقات .

وذكر - رحمة الله عليه - كلاما معناه : أن التشبيه إنما يلزم الحنبلية أن لو وجد منهم أحد أمرين : إما أن يكونوا هم الذين ابتدأوا الصفة لله عز وجل واخترعوها ، أو يكونوا قد صرحوا باعتقاد التشبيه في الأحاديث التي هم ناقلوها . فأما أن يكون صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم هو المبتدئ بهذه الأحاديث ، وقوله صلى الله عليه وسلم حجة يسقط بها ما يعارضها . وهم تبع له . ثم يكون الحنبلية قد صرحوا بأنهم يعتقدون إثبات الصفات ، ونفى التشبيه ، فكيف يجوز أن يضاف إليهم ما يعتقدون نفيه ؟ .

وعلى أنه قد ثبت أن الحنبلية إنما يعتمدون في أصول الدين على كتاب الله عز وجل ، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم . ونحن نجد في كتاب الله وسنة رسوله ذكر الصفات . ولا نجد فيهما ذكر التشبيه . فكيف يجوز أن يضاف إليهم ما يعتقدون نفيه ؟ .

ومما يدل على أن تسليم الحنبلية لأخبار الصفات ، من غير تأويل ، ولا حمل على ما يقتضيه الشاهد ، وأنه لا يلزمهم في ذلك التشبيه : إجماع الطوائف - من بين موافق السنة ومخالف - أن الباري سبحانه ذات ، وشيء ، وموجود . ثم لم يلزمنا وإياهم إثبات جسم ، ولا جوهر ، ولا عرض . وإن كانت الذات في الشاهد لا تنفك عن هذه السمات . وهكذا لا يلزم الحنبلية ما يقتضيه العرف في الشاهد في أخبار الصفات .

يبين صحة هذا : أن الباري سبحانه موصوف بأنه : حي عالم ، قادر مرید ،

والخلق موصوفون بهذه الصفات . ولم يدل الاتفاق في هذه التسمية على الاتفاق في حقائقها ومعانيها ، هكذا القول في أخبار الصفات . ولا يلزم عند تسليمها من غير تأويل - إثبات ما يقتضيه الحد والشاهد في معانيها .

وهذا ونظيره استدلال الوالد السعيد - رحمة الله عليه - في كتابه « إبطال التأويلات لأخبار الصفات » .

فأما الرد على الجسمة لله : فيرده الوالد السعيد بكتاب . وذكره أيضا في أثناء كتيبه فقال : لا يجوز أن يسمى الله جسما .

قال أحمد : لا يوصف الله تعالى بأكثر مما وصف به نفسه .

قال الوالد السعيد : فمن اعتقد أن الله سبحانه جسم من الأجسام ، وأعطاه حقيقة الجسم ، من التأليف والانتقال : فهو كافر . لأنه غير عارف بالله عز وجل . لأن الله سبحانه يستحيل وصفه بهذه الصفات . وإذا لم يعرف الله سبحانه : وجب أن يكون كافراً .

وهذا الكتاب عدة أوراق .

واعلم أن الله سبحانه اصطفى رسلا من خلقه ، فبعثهم بالدعاء إليه ، والصبر على ما نالهم من جهلة خلقه ، وامتحهم من الحن بصنوف من البلاء ، وضروب من الحن والأواء . وكل ذلك تكميلاً لهم غير تذليل ، وتشريفاً غير تخسير ولا تقليل . وكان أرفع رسله عنده منزلة : أشدهم اجتهداً ، وأخذاً في إمضاء أمره ، مع البلية بأهل دهره . قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم (٤٦ : ٣٥) فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل) وقال تعالى (٣٨ : ١٧) واصبر على ما يقولون ، واذكر عبدنا داود) وقال عز وجل له صلى الله عليه وسلم ولأتباعه . (١٤٢ : ٣) أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا ، حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه : متى نصر الله ؟ ألا إن نصر الله قريب) وقال عز وجل (٢٩ : ١-٣) ألم أحسب الناس أن يتركوا أن

يقولوا : آمنا ، وهم لا يفتنون ؟ ولقد فتنا الذين من قبلهم ، فليعلمن الله الذين صدقوا . . . ليعلمن الكاذبين)

فلم يُخل - جل ثناؤه - أحداً من مُكرَّمي رسله وأنبيائه ، ومقرَّبِي أصفياه وأوليائه ، من محنة في عاجلته دون آجلته ، يستوجب بصره عليها ما أعد له من الدرجات التي قسم مصيره إليها . وجعل سبحانه علماء الأمم الماضين خلفاء أنبيائهم المرسلين ، والقوَّام بما جاءوا به من الدين ، يرحضون عن أحكامه ، ويحامون عن حدوده وأعلامه ، يدفون عنه كيد الشيطان ، ويحرسونه من الترك والنسيان . لا يصدهم عن التمسك بالحق ، ولا يثنيهم عن التعطف على الخلق : سوء ما به يُنالون ، توخيا لثواب الله الذي له يطلبون ، وفيه يرغبون .

ثم جعل سبحانه علماء هذه الأمة أفضل علماء الأمم قسماً ، وأوفرهم من الخيرات حظاً . أعدَّ لهم الكرامات . وقسم لهم المنازل والدرجات ، مع ابتلائه سبحانه لمؤمنيهم بالمنافقين ، ولصادقيهم بالكاذبين ، ولخيارهم بالأشرار ، ولصالحهم بالفجار ، وللأماثل الرفقاء بأوضاع السفهاء . فلم يكن يثنى العلماء ما يلتقونه من الأذى عن القيام بحقوق الله تعالى في عباده ، وإظهار الحق في بلاده .

ولقد كان الوالد السعيد - نضر الله وجهه - ممن سلك به هذه الطريق ، عند ما ابتلى به من أذية هذا الفريق ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « طوبى للغرباء ، طوبى للغرباء . قيل : يا رسول الله ، من الغرباء ؟ قال : ناس صالحون قليل ، بين ناس سوء كثير . من يبغضهم أكثر ممن يطيعهم » رواه عبد الله ابن عمرو رضى الله عنهما .

ومن تظاهر بانكار البدع : فسيبيله أن يصبر على أذية المخالفين ، محتسباً عند الله عز وجل . وقد روى أبوهريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المؤمن موكل به أربعة : مؤمن يحسده ، وفاسق يبغضه ، وكافريقاته ، وشيطان يكيده » .

وقال الحسن البصري « ما كان مؤمن قط فيما مضى ، ولا يكون مؤمن فيما
يقي ، إلا إلى جنبه منافق يؤذيه »

وروى خباب بن الأرت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« أيها الناس ، اتقوا الله . فوالله إن كان الرجل من المؤمنين من قبلكم ليوضع
المثار على رأسه ، فيشق بنصفين ، وما يردده عن دينه . فاتقوا الله . فإن الله فاتح
عليكم ، وصانع لكم »

وروى أبو موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « ليس
أحد أصبر على أذى يسمعه من الله ، يدعون له ولدا ، ويجعلون له صاحبة . وهو
يرزقهم ، ويعافهم » أخرجه البخاري

وإذا كان الباري عز وجل يصبر على ما يقول فيه الجاحدون والمشركون .
مع قدرته على إهلاكهم وإفنائهم ، ومنعهم مما يتفوهون به ، لما سبق في علمه من
الاملاء لهم ليزدادوا إثمًا ، والأنبياء عليهم السلام قد صبروا على ما أودوا به .
والصالحون قد تأسوا بهم في ذلك : -

فالواحد منا - مع علمه بتقصيره في كل معنى - لا ينبغي له أن يقلق لكلمة
تسوءه ، وإذا كان القيام بالذب عن أهل الحق دينًا واحتسابًا . فالصبر على ما يصيبه
هو من تمام الاحتساب . وقد جاء في الحديث « إن الرجل ليعطى كتابه يوم
القيامة منشورًا ، فينظر فيه حسنات لم يعملها . فيقول : يا رب ، أي شيء هذا ؟
فيقول الله عز وجل : هذا بما اغتابك الناس ، وأنت لا تشعر »

ويروى عن عبد الرحمن بن مهدى أنه قال « لولا أني أكره أن يعصى الله
عز وجل لسرتني أن لا يبقى في مصر أحد إلا اغتابني . وأي شيء أشهى من
حسنة يجدها المرء في صحيفته لم يعملها »

وذكر أن شقيقا البلخي فاتة ورده في السحر ، فقال له أهله : فأتك قيام الليلة .
فقال : إن فات ذلك ، فقد صلى لي من أهل بلخ أكثر من ألف نفس . قالت :
كيف ؟ قال : باتوا يصلون . فإذا أصبحوا اغتابوني .

وعن بعض السلف أنه قال : إنك إذا لم تنك عدوك إلا بما ينظم به دينك
فبنفسك .

وقال بشر بن الحارث : لا تعباً بكلام من تكلم فيك إلا أن يكون تقياً .
والتقى لا يقول ما يعرف ، فكيف مالا يعرف ؟

وروى عن عطاء بن أبي ميمونة أنه اجتاز بخشبة سعيد بن جبير . فرفع رأسه
إلى السماء . فقال : يارب حملك عن الظالمين فتت قلوب المظلومين . قال : فغشيه
الكرى . فرأى كأن سعيد بن جبير في الجنة ، والخور حوله . وكأن قائلاً يقول
له : يا عطاء ، حلمنا عن الظالمين أوثر المظلومين هذا المقام ، أو كما قال

وما ذكرته من أوصاف الوالد السعيد : فهو كالإشارة إلى ما وراءه . وأرجو
أن لا يكون ذلك على سبيل التمايح ، لكنه على سبيل الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر ، والرد عن أعراض علماء المسلمين ، وحماية المؤمنين من المنافقين
قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من
اغتیب عنده أخوه المسلم . فلم ينصره - وهو يستطيع نصره - أذله الله في الدنيا
والآخرة »

وروى أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« من حمى عرض أخيه في الدنيا بعث الله عز وجل ملكاً يحمى لجمه عن النار »
وقال عليه الصلاة والسلام « مامن مسلم - يعنى - يخذل امرءاً مسلماً في
موطن ينتهك فيه عرضه إلا خذله الله عز وجل في موطن يحب نصرته . وما من
مسلم ينصر امرءاً مسلماً في موطن ينتقص فيه عرضه وتنتهك فيه حرمة إلا نصره
الله في موطن يحب فيه نصرته »

وقال عليه الصلاة والسلام « لتمام أحدكم في الدنيا يتكلم بكلمة حق يرد
بها باطلاً ، أو يحق بها حقاً : أفضل من هجرة معي » .
وقال « لأن يهدي الله بهداك رجلاً خير لك مما طلعت عليه الشمس »

وقال المروزي : قلت لأبي عبد الله - يعني إمامنا أحمد - ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة ، ويسكت عن الكلام في أهل البدع ؟ فكلح وجهه ، وقال : إذا هو صام وصلى واعتزل الناس ، أليس إنما هو لنفسه ؟ قلت : بلى . قال : فإذا تسكلم كان له ولنفيه . يتكلم أفضل فلنذكر الآن وفاة الوالد السعيد

توفي ليلة الاثنين ، بين العشاءين تاسعة عشر رمضان من سنة ثمان وخمسين وأربعمائة . وصلى عليه أخى أبو القاسم يوم الإثنين بجامع المنصور وقيل : إنه لم ير في جنازة - بعد جنازة أبي الحسن القزويني الزاهد - الجمع الذى حضر جنازته . فلما أصرح المشيعون لجنازته إلى حفرته بمقبرة إمامنا أحمد : لحقهم الحر الشديد . فأفطر جماعة لم يسمحوا بالرجوع^(١) . وكان قد حضره عالم كثير جداً يفوت الإحصاء .

وقد روى أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مامن رجل يموت ، فتصلى عليه أمة من الناس يبلغون المائة فيشفعون فيه إلا شفعا » وروى أبو أمامة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المقة من الله عز وجل ، والصيت في السماء . فإذا أحب الله عبداً قال : يا جبريل ، إن ربك يحب فلاناً فأجبه ، فينادى جبريل ، فينزل له المقة على الأرض »

فلقد انتقض السؤدد بمصابه ، واتلم المذهب بذهابه . فهو كما قيل :

اليوم مات نظام الفهم واللسن ومات من كان يُعِدُّني على الزمن
وأظلمت سبل الآداب إذ حجبت شمس المكارم في غيم من الكفن
وكما قيل :

وليس نسيم المسك رشح حنوطه ولكنه ذاك الثناء الخلف
وليس صرير النعش ماتسمعونه ولكنها أصلاب قوم تقصف

(١) هل يمدح من أفطر رمضان لأجل تشييع جنازة ؟

وكما قيل :

لموت كم يبلى يجده في كل يوم حكيم ماله خلف
أصاب قصداً هلالاً في تكامله وبحر منطقته مالميس يغترف
لم يبله الدهر ، مادامت بدائعه تطوى على جمعها الأحشاء والصحف
ومن نظر في تصنيفه - قدس الله روحه - ممن له فهم وتيقن ، وعلم وتدين :
علم أنه يعجز عنه من يروم تصنيف مثله ، ويفضح فيه من يتعاطى حذو قوله ،
إذ كلامه السحر الحلال ، والعذب الزلال ، والسهل الممتنع ، والقريب المستصعب
إذ هو نسيج وحده زهداً وأدباً ، ورواية وأرباً ، وفريد عصره سؤدداً ونبلاً ، وقفاً
وجدلاً ، فهو كما قيل :

مات البديع ، وغارت درة الفطن واستدرج الموت بحر الفضل في كفن
لله درُّ المنايا ، ماصنم به وما تضمنت الأكفان من بدن
وكما قيل :

تقصت بشاشات المجالس بعده وودعنا ، إذ ودع الأنس والعلم
وقد كان نجم العلم فينا حياته قلما انقضت أيامه أقل النجم
وكما قيل :

عش ما بدا لك في الدنيا ، فلست ترى في الناس منه ولا من علمه خلفاً
وقال تلميذه علي بن أخى نصر ، يرثيه :

أسف دائم وحزن مقيم لمصاب به الهدى مهدوم
مات مجل الفراء ، أم رُجَّت الأر ض ، أم البدر كاسف والنجوم ؟
للف نفسى على إمام حوى الفض ل ، وهو بالمشكلات عليم
خلق طاهر ، ووجه منير وطريق إلى الهدى مستقيم
كان للدين عدة ، ولأهل الدين عدة في الثابتات خل حيم
من يكن للدرس بعدك أم من لجدال الخائفين يقوم ؟

من لفهم الحديث والطرق يس توضيح منه صحيحه والسقيم ؟
 من لفصل القضاء إن أشكل الحكم م وضجت بالنازلات الخصوم ؟
 درست بعده المدارس فالعلم م طريد ، وحبله مصروم
 وهكذا يذهب الزمان وينفى العلم م فيه ، ويجهل المعلوم
 إن قبراً حواك يأيتها الطود د عجيب رحب الفناء عظيم
 إن يكن شخصه محتته يد الدهم ر فذكره في الدهور مقيم
 فنجيا بذكره كل وقت وحياء في التراب رميم
 آسرى بالسلو ، مهلا ، ففي القلا ب غرام مبرج مايريم
 كلما رمت سلوة هيج الحز ن صنيع له ، وفعل كريم
 غير أن القضاء جار على الخلق قضاء من ربهم محتوم
 فعلى الشامتين خزي مقيم وعليه الصلاة والتسليم
 فلنذكر الآن مارواه الصالحون في المنام للوالد السعيد من الحياء والأكرام
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذهب النبوة . فلا نبوة بعدى . وبقيت
 المبشرات . قالوا : وما المبشرات ؟ قال : رؤيا المسلم الحسنة ، يراها المسلم ، أو ترى
 له » رواه حذيفة

وسأل عبادة بن الصامت رضى الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله
 تعالى (١٠ : ٦٣ ، ٦٤ الذين آمنوا وكانوا يتقون . لهم البشرى في الحياة الدنيا
 وفي الآخرة) قال « هي الرؤيا الصالحة ، يراها المسلم أو ترى له »
 وروى أبو هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من
 رأى في المنام فقد رأى في اليقظة . إن الشيطان لا يتمثل بي ^(١) »

سمعت سعد بن الجبش الصوفى يقول : لم أدرك الصلاة على القاضى الإمام

(١) لكن لم يمنع الشيطان أن يتمثل بأى صورة أخرى ، ويكذب على الرأى
 ويوهمه أنه رسول الله ويكذب عليه بما يريد لأنه لا يعرفه معرفة الصحابة الذين عاشروه

أبي يعلى بن الفراء . فبقيت ضيق الصدر . فلما كان أول جمعة أتت على موته وأنا مصعد في الدجلة ، قرب الزاهر ، إذ دخل شيخ هناك عليه آثار النسك . فقال لى : السلام عليك ، ثم قال : أنت سعود مولى ابن يوسف ؟ قلت : نعم : قال : إن ألقى إليك شيء تلقيه إلى صاحبك ؟ قلت : نعم . قال : رأيت البارحة - وهى ليلة الجمعة - كائنات فى رباط الزوزنى ، مقابل جامع المنصور . وقد أقبل عشرة أنفس من نحو باب الشام ، يقدمهم شخص لم أر كهيئة . ونوره . فقلت لأحدهم : من أنتم ؟ فقال : هذا النبى صلى الله عليه وسلم . ونحن العشرة . فقلت : ما الذى جاء به صلى الله عليه وسلم وبكم ؟ فقال : سل نبيك . فقلت : يا رسول الله ، أنت بالمدينة ، فما الذى جاء بك ؟ فقال : جئت وأصحابى صليت على أبى يعلى ابن الفراء . فقلت له : من أقول لصاحبى الذى رأى هذه الرؤيا ؟ فقال : ما عليك . هذا لفظه ، أو كما قال ^(١)

وسمعت أحمد بن العلى الزاهد يقول : رأيت القاضى أبا يعلى بعد وفاته ، فى الشهر الذى توفى فيه ، فى إحدى ليالى القدر ، وقدر ازداد حسناً إلى حسنه ونوراً إلى نوره . وكأنه ميت ، وهو ملقى على ظهره . فقلت : ما أحسن ما قد صار القاضى وقد جاءوه بماء ، أو ماء ورد . فأخذ بإحدى يديه ، فأمرها على الجانب الآخر ، وأخذ بيده الأخرى فأمرها على الجانب الآخر . فمعبت من ذلك . ثم جاءوه بكفن من حرير ، لم مثل حسنه ، فأدرج فيه ، وحفر له بركة عرضها شبه عرض باريتين . ودفن فى تلك البركة ، وخلق عظيم على رأس تلك البركة . فنظرت إذا بالقرب من تلك البركة سبائك ، وعليه نعش ، وعلى النعش ميت مكفن بكفن أبيض لم أر مثل بياضه . فعرفت من ذلك الخلق صاحباً للقاضى أبى يعلى أعجباً ، يدعى

(١) من هو سعود الحبشى ؟ ومن هو هذا الناسك المجهول ؟ حتى نأخذ بمثل هذا . وكيف يرضى أن يأتى النبى صلى الله عليه وسلم للصلاة على من هو دون الخلفاء الراشدين والصحابة البررة مئات المرات ؟ .

بأبي حكيم ، فقلت له : من هذا الذى على النعش على السبايك ؟ فقال : القاضى أبو يعلى . فقلت له : يا أبا حكيم ، أليس قد دفن القاضى فى هذه البركة ؟ فقال : ذاك المدفون فى البركة يزوره الخلق . وهذا رفعناه مكاناً علياً ، أو كما قال وسمعت محمد بن مواهب يقول : سمعت أبا الحسن بن جدا يقول : كنت نائماً فى دارى ليلة مات القاضى أبو يعلى . فنهت لى هاتف ، وقال :

ما العيش بعدك مستطاب هيهات أن يغشى لمثلك باب
فاتبته . فلما أسفر الفجر : سمعت منادياً ينادى : من أراد الصلاة على
القاضى الإمام أبى يعلى . فعلت أن الهاتف والبيت الشعر لأجله

قال ابن جدا : سألت الله تعالى بعد موت القاضى الإمام أبى يعلى : أن
أراه فى النوم . فرأيت ، فقلت : ما فعل الله بك ؟ فقال لى : يا أبا الحسين ،
وحقك^(١) لقد هدينا لأمر عظيم

قال ابن جدا : وسألت الله تعالى أن أرى القاضى أبا يعلى فى النوم دفعة
أخرى . فرأيت ، فقلت : ياسيدى ، كيف المذهب ثم ؟ فقال لى : يا أبا الحسن ،
المذهب بيننا وبين جهنم سد من حديد
قلت أنا : وقال ابن سيرين « ما حدثك الميت بشيء فى النوم ، فهو حق .
لأنه فى دار حق »

وسمعت بعض أصحابنا يقول : رأيت ابن بكير العكبرى فى النوم بعد موته
فقلت له : ما فعل الله بك ؟ فقال : أنا عند القاضى أبى يعلى . فقلت له : قد علمت
أنك قريب من تربته . فقال : أنا عنده فى الجنة ، أو كما قال

وسمعت أحمد بن على الحنبلى يقول : حكى لى سعيد بن جعفر قال : كنت
عند بعض شيوخى . فدخل بعض أصحابى فقال : رأيت كأنى فى جامع باكرما ،

(١) الذى يقسم بغير الله قد قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم « من حلف
بغير الله فقد كفر » وفى رواية « فقد أشرك » ولا أظن هذا الخائف أبا يعلى وإنما
هو الشيطان .

وهي قرية على نهر ملك ، وجمع مجتمع ، فدخلت إلى الجامع ، فرأيت ثلاثة أشخاص على المنبر ، فقلت لبعض من كان بقربي : من هؤلاء ؟ فقال لي : هذا النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر وعمر . فقلت : يا رسول الله ، بمن الاقتداء ؟ فأومأ إلى شيخ قاعد على المرقاة التحتانية من المنبر . فقلت لمن كان بقربي : من هذا الشيخ ؟ فقال لي : هذا أبو يعلى بن الفراء ، أو كما قال ^(١) .

قال : وقرأت بخط شيخنا الشريف أبي جعفر قال : رأيت شيخنا - يعني الوالد السعيد - في المنام ، وهو في أحسن صورة رأيته في دار الدنيا . وكأنه شاب في لحيته طاقات بياض يسيرة جداً ، وهو بمسجده بباب الشعير ، فتقدمت لأسلم عليه . فقال (سلام عليكم ، كتب ربكم على نفسه الرحمة)

وكتب إلى علي بن محمد بن المسيح قال : حدثني أبي قال : أريت في منامي كأن قاتلاً يقول لي : مات في هذه الليلة أحمد بن حنبل فارثه . فانتبهت مرعوباً ، وقلت : لعله بدعة تظهر ، وسنة تموت . فوالله ما كان إلا أيام قلائل ، فوصلتني مكاتبة القاضي أبي علي يعقوب بوفاة الإمام أبي يعلى في الليلة التي رأيت فيها المنام قال : وذكرت قول القائل «ارثه» فقلت مالم أرضه . ومازلت . حتى قلت هذه الأبيات :

مات السدى والندى والمجد والكرم	والعالم اليقظ المستبصر العلم
مات الإمام أبو يعلى الذي ندبت	لفقده الكعبة الفراء والحرم
يا أيها العالم الخبر الذي كسفت	شمس الهدى بعده ، بل عاها الظلم
لولاك ما كان للدينيا وساكنها	معنى ، ولا عرفت طرق الهدى الأمم
ولا روى عن رسول الله مآثرة	ولا قضى بصحيح عبر فيك فم
لم يبلغ الحنبل الخبر مرتبة	إلا على رأسها من جسمك القدم

(١) لو كان رسول الله حقاً هو المرئى القائل . لقال ما قال الله (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)

أوضحت سبل الهدى من بعد مدرست
عن الورى ، فقدتك العرب والمعجم
مادت بنا الأرض وارتجت بساكنها
لما قبرت . وكاد الدين ينهدم
فلنذكر الآن شذرة من آدابه وورعه

سمعت أبا الحسن النهري قال: كنت في بعض الأيام أمشي مع القاضي والدك
فالتفت ، فقال لي : لالتفت إذا مشيت . فإنه ينسب فاعل ذلك إلى الحق
قال النهري : وقال لي والدك يوماً آخر ، وأنا أمشي معه : إذا مشيت مع من
تعظمه ، أين تمشي منه ؟ فقلت : لا أدري . فقال : عن يمينه ، تقيمه مقام الإمام
في الصلاة . وتحلى له الجانب الأيسر إذا أراد أن يستنثر أو يزيل أذى جعله في
الجانب الأيسر

وقال النهري أيضاً : لما قدم الوزير ابن دراست عبرت أبصره . ففاتني
درس ذلك اليوم . فلما حضرت قلت : ياسيدنا تتفضل وتعيد لي الدرس ؟ فقال :
أين كنت في أمسنا ؟ فقلت : مضيت أبصرت ابن دارست . فأنكر عليّ ذلك
إنكاراً شديداً . وقال : ويحك ، تمضي وتنظر إلى الظلمة ؟ وعنفي على ذلك .
وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «النظر إلى الظالمين يطفىء نور الإيمان»
أو كما قال

قال : وكان ينهانا دائماً عن مخالطة أبناء الدنيا والنظر إليهم ، والاجتماع
بهم ، ويأمرنا بالاشتغال بالعلم ، ومخالطة الصالحين

وسمعت خالي عبد الله يقول: حضرت مع القاضي الإمام والدك في دار رئيس
الرؤساء ، بعد مجيء طغربك . وقد أنفذ إليه غير مرة ليحضر . فلما حضر قر به
رئيس الرؤساء ، وزاد في إكرامه وإعظامه ، وأجلسه حتى مس بعضه ، بجانب الخدة
وقال له : ماسعه أهل المجلس ، لم يزل بيت المسلمة وبيت الفراء ممتزجين مختلطين
فما هذا الاقطاع ؟ فقال له القاضي الإمام : يروى عن شيخنا إبراهيم الحربي : أنه

استزاره المعتضد ، وقر به وأجازه . فرد جائزته . فقال له : اكتب مجلسنا ، ولا تخير بما فعلنا بك ، وبما قابلتنا به . فقال له الحربى : لى إخوان لو علموا باجتماعى معك هجرونى . فقال له رئيس الرؤساء كلاماً أسره إليه ، ومد كفه إليه . فتأخر القاضى الإمام عنه . وسمعته يقول : أنا فى كفاية ودعة . فقلت له : ياسيدنا ما قال لك ؟ قال قال لى : معى شىء من بقية ذلك الإرث المستطاب ، وليس مما قد تلوثنا به من الدنيا ، فأحب أن تأخذه ، وتصرفه فى بعض حوائجك . فقلت له : أنا فى كفاية ودعة ، أو كما قال

وسمعت بعض أصحابنا يحكى أنه لما حَصَّب الإمام القائم بالله - رضوان الله عليه - وعوفى : حضر الشيخ أبو منصور بن يوسف عند الوالد السعيد ، وقال له : لو سهل عليك أن تمضى إلى باب القربة لتهدى الإمام بالعافية ؟ فمضى إلى هناك فخرج إليه محمد الوكيل ، ومعه جائزة سنية ، وعرفه شكر الإمام لسعيه ، وتبركه بأدعيته ، ويسأله قبول ذلك . قال : فوالله مامسها ، ولا قبلها . فروجع فى ذلك ، فأبى ، أو كما قال

وسمعت جماعة من أهلى يحكون : أن فى سنة إحدى وخمسين وأربعمائة - لما وقع النهب ببغداد بالجانب الغربى منها ، وانتقل الوالد السعيد من درب الدبرج إلى باب البصرة . وكان فى داره بدرب الدبرج خبز يابس ، فنقله معه ، وترك نقل رحله لتعذر من يحمله . واختار حمل الخبز اليابس على الرحل النفيس . وكان يقتات منه ويبله بالماء . وقال : هذه الأطعمة اليوم نهوب وغصوب ، ولا أطعم من ذلك شيئاً . فبقى ماشاء الله يتقوت من ذلك الخبز اليابس المبلول ، ويتقل من طعمه إلى أن نفذ ، ولحق الوالد السعيد من ذلك الخبز اليابس المبلول مرض . وكان قد مرض وكان الولد السعيد فى كل ليلة جمعة يحتم الختمة فى المسجد بعد صلاة عشاء الآخرة ، ويدعو ويؤمن الحاضرون على دعائه ، مأخذاً بهذا سنين عديدة إلا لمرض أو لعذر مستفيض ، سوى ما كان يحتمه فى غير تلك الليلة .

فهذا القدر الذى ذكرته إشارة إلى بعض مناقب الوالد السعيد .
ولقد أجمع الفقهاء والعلماء ، وأصحاب الحديث والقراء ، والأدباء والفصحاء ،
وسائر الناس - على اختلافهم - على صحة رأيه ، ووفور عقله وحسن معتقده ،
وجميل طريقته ، ولطف نفسه وعلو همته ، وورعه وتقشفه ، ونزاهته وعفته .
وكان ممن جمعت له القلوب . فإنه روى عن محمد بن واسع : أنه قال « إذا
أقبل العبد بقلبه إلى الله تعالى إليه أقبل إليه بقلوب المؤمنين » .
فلنختتم الآن أخبار الوالد السعيد ، الذى منَّ الله الكريم عليه بعلم الفقه وتعليمه
وتدريسه وتصنيفه أفضل العلوم ، وأجزلها للثواب المقسوم ، وأولاها بصرف الفكر
إليه ، ووقف الرأى الصائب عليه . فإنه العروة الوثقى ، والحجة المثلى ، الدالة على
طاعة الله جل ذكره ، وأداء مفترضاته ، والتميز به بين محرماته ومحلاته ، والوقوف
على حدوده ومعامله ، وشروطه ومراسمه . وإن ربحه الجنة ، وخسرانه النار ^(١) .
روى أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« العلماء أمناء الرسل على عبادهم مالم يخالطوا السلطان ، ويدخلوا فى الدنيا . فإذا
خالطوا السلطان ودخلوا فى الدنيا فقد خانوا الرسل ، فاعتزلوهم واحذروهم ^(٢) »

(١) أهم من ذلك وأولى : علم معرفة الله بأسمائه وصفاته ، الثمر لا خلاص
توحيده ، والكفر بكل الطواغيت والبراءة منها ومن المفتونين بها . فكم يصلى
الناس ، ويجهدون فى الصلاة وأنواع العبادة والزهادة ، ويتشددون فى الحلال
والحرام ، وهم مشركون قد حبطت أعمالهم ، لانهم ضيعوا الأصل الأصيل وجعلوه ،
إذ لم يهتموا له ولم يعنوا به ، وهو توحيد العبادة ، بل صرفوا كل همهم إلى الفروع
والمجادلة ، وكثرة القيل والقال والخلافات المذهبية .
(٢) إن صح الحديث ، فليس معناه النهى عن المجيء إليهم مطلقا ، وإلا فمن
يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويهدى إلى الحق ، ولما اجتنب المتفقهون الأمراء
— زهدا وتقشفا — كما زعموا : تنادى الأمراء فى السفه والجهل والظلم والبغى
وتبعمهم العامة والدعاه ، فعم الفساد . ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وإنما الفقه فى
الدين : أن تفهم حقيقة مراد الله ورسوله فهما يؤتيك الله به الحكمة فتؤتى الخير
الكثير فى نفسك ومع الناس .

وروى ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «من
يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»

وروى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
«أفضل العبادة : الفقه ، قليل الفقه خير من كثير العبادة»

وروى أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «ما عبد
الله بشيء أفضل من فقهه في دين . ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد .
ولكل شيء عماد ، وعماد هذا الدين : الفقه» .

وقال أبو هريرة «لأن أجلس ساعة فأنتفقه : أحب إلى من أحيي ليلة
إلى الغداة» .

وروى علي رضى الله عنه : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
«الأنبياء قادة ، والعلماء سادة . ومجالستهم عبادة» .

وسئل عبد الله بن عباس عن الجهاد ؟ فقال للسائل «ألا أدلك على أفضل
الجهاد ؟ قال : بلى . قال : تبني مسجداً ، وتعلم فيه القرآن والفقه والسنة»

قلت أنا : ولفضيلة الفقه : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عباس
بالفقه في الدين . فقال «اللهم فقهه في الدين ، وعلمه التأويل» فأجاب الله دعاء
نبيه صلى الله عليه وسلم ، فوفر فقهه وزكاه ، وثمره ونماه ، وجعله نوراً يستضاء به ،
وحجة باقية في عقبه ^(١)

فالحمد لله الذى أنعم علينا بأن وفقنا لاتباع الوالد السعيد في أصوله وفروعه ،
وجنبنا مخالفته ، وجعلنا من ذريته وأهل محبته ، وشغلنا بعلومه ، وما أتعب نفسه في
جمعه في ليلة ونهاره وسفره ، وحضره ، وشبابه وكبره ، من اتباعه السنن الشرعية ،

(١) في هذا مجاملة لحلفاء بنى العباس . وحقيقة الفقه : الفهم عن الله ورسوله ،
لا كثرة جمع الخلافات والآراء ، فإن ابن عباس وإخوانه من الصحابة رضى الله عنهم :
لم يكونوا يعرفون هذه الخلافات والآراء والمذاهب

والشعائر الدينية ، الفارقة بين الأبرار والفجار ، والحاجزة بين الجنة والنار
أنشدني بعض أصحابه وتلامذته :

من اقتنى وسيلة وذخرا يرجو بها مثوبة وأجرا
فحجتي يوم أوافي الحشرا معتقدي لمذهب ابن الفراء
قلت أنا : ومعتقدنا ومعتقد الوالد السعيد ، ومن تقدمه من أئمتنا : مبنى على
حرفين : السكوت عن « لم ؟ » في أفعاله عز وجل ، وعن « كيف ؟ » في أوصافه
تبارك وتعالى .

نسأل الله الكريم أن يزهنا فيما زهد الوالد السعيد فيه . فإنه كان يذم
الدنيا ، ويأمر بالتقلل منها .

أنبأنا أحمد بن علي الخطيب حدثنا عبد الرحمن بن المهدي بالله حدثنا الحسين
ابن أبي معشر أخبرنا وكيع عن المسعودي عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن علقمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مالى وللدنيا ؟
إنما مثلى ومثل الدنيا كراكب قال في ظل شجرة في يوم صائف ، ثم راح وتركها »
وروى أبو ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من
زهدي الدنيا أدخل الله عز وجل الحكمة قلبه ، وأنطق بها لسانه ، وبصره داء
الدنيا ودواءها ، وأخرجه منها سليما إلى دار السلام » .

وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« الزهد في الدنيا يريح القلب والجسد » .

وروى أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من
كانت نيته طلب الآخرة : جعل الله غناه في قلبه . وجمع له شمله ، وأتته الدنيا وهي
راغمة . ومن كانت نيته طلب الدنيا : جعل الله الفقر بين عينيه ، وشئت عليه
أمره ، ولا يأتيه منها إلا ما كتب له »

وروى أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قال قلت « يا رسول الله ، الرجل يحب

القوم ، ولما يلحق بهم ؟ قال : المرء مع من أحب »
وكان الوالد السعيد - نور الله ضريحه - قد اجتمع فيه مارواه ابن عباس .
قال : قيل « يا رسول الله ، أى مجلسنا خير ؟ قال : من ذكر كرم بالله رؤيته ، وزاد
في عملكم منطقه . وذكركم الآخرة بعلمه »

وهذا بعض مناقبه وفضائله ، وما هو شائع له بين الناس من زهده وعلمه
أكثر فأغنانا عن أن نسطره . ولولا أن أكثر من رآه وعاصره ، وحضر مجلسه
وناظره قد درج وانقرض : لما ذكرنا هذه الشذرات من مناقبه ، إذ كانت تتضمن
مدحنا ، والإنسان لا يمدح نفسه .

ولعل ناظرأ في هذا الذى أوردناه وطرناه ، يقول : كيف استبحاز مدح
والده على لسانه ، وهو الأصل . ومدح الأصل مدح للفرع ؟

فنقول : إنما حملنا على ذلك كثرة قول المخالفين ، وما يلقون إلى تابعيهم من
الزور والبهتان ، ويتخرصون على هذا الإمام من التحريف والعدوان . وكان لنا في
ذلك رخصة ، قد سبق إليها الأنبياء والأولياء رضوان الله عليهم وسلامه .

فقد قيل : إذا اضطر الإنسان إلى مدح نفسه فلا بأس بذلك . قال الله تعالى
في قصة يوسف الكريم ابن الكريم ابن الخليل عليهم السلام
(١٢ : ٥٥ قال : اجعلنى على خزائن الأرض ، إني حفيظ عليم) وقال النبي صلى الله
عليه وسلم « أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، ولواء الحمد يبدى يوم القيامة ولا فخر »
قيل : في معناه قولين ، أحدهما : يعنى ولا فخر أعظم من هذا . وقيل : أنا أعلمكم
بالله وأخشاكم له .

وروى عن بعض أصحابه نحو هذا الكلام من المدح للنفس في بعض المواضع
التي احتاج فيها إلى ذلك .

فروى أن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه قال للخارجين عليه -
حين ادعوا عليه ما هو برىء منه - فقال لهم عثمان : « لولا أنكم قتلتم ، لما قلت .

إنى رابع أربعة فى الإسلام . وزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنتيه .
وحفرت بئر رومة ، وجهزت جيش العُسرة ، وزدت فى السجد ، وما بغيت
ولا تمنيت ، ولا مسست فرسى يمينى منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
ولا زينت فى جاهلية ولا إسلام ، ولا مرت بى جمعة إلا وأنا أعتق فيها نسمة ،
إلا أن لأجد فى تلك الجمعة نسمة فأعتق فى الجمعة الأخرى نسمتين » .

وأخبرنا الوالد السعيد - قراءة - قال : أخبرنا على بن عمر الحربى قال : حدثنا
حامد بن بلال البخارى حدثنا محمد بن عبد الله البخارى قال : حدثنا يحيى بن النضر
حدثنا غنجر عن قيس بن الربيع عن عمرو بن عبيد الله - يعنى أباً إسحاق السبيعى -
عن عاصم بن ضمرة قال : سمعت الحسن بن على رضى الله عنهما يقول على هذا
المنبر « إن علياً لم يسبقه الأولون ، ولم يدركه الآخرون . والله ماترك صفراء ولا بيضاء
إلا سبعمائة درهم فضلت من عطائه ، ليتناع بها خادما . والله إن كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليدفع إليه الراية ، فيقاتل عن يمينه جبريل ، وعن يساره
ميكائيل ، فما يرجع حتى يفتح عليه »

وأخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد المعدل قال : أخبرنا أبو طاهر الخلص قال :
أخبرنا أبو عبد الله الطوسى قال : أخبرنا الزبير بن بكار الزبيرى قال : حدثنى رجل
عن عبد الرحمن بن موسى بن عبد الله قال : حدثنى محمد بن القاسم - مولى بنى
هاشم - قال « بلغ عائشة رضى الله عنها : أن ناساً يتناولون أباً بكر ، فبعثت إلى
أزفة^(١) منهم . فلما حضروا أسدلت أستارها ، فحمدت الله ، وأثنت عليه ، وصلت
على نبيها صلى الله عليه وسلم ، وعذلت وقرعت ، ثم قالت : أيبه ، وما أيبه ؟ أبى والله
لا تعطوه الأيدى^(٢) ، ذاك طود منيف ، وفرع مديد ، هيئات هيئات كذبت الظنون
أنجح والله إذ كذبتم ، وسبق إذ ونيتم سبق الجواد إذا استولى على الأمد ، فتى

(١) الأزفة : الجماعة

(٢) أى لا تبلغه فتناولوه

قریش ناشتاً، وکھنھا کھلا . یَفْکَ عانیہا، ویریش مُعْکِہا، ویرآب شعْہا، حتی حلَّتْہ قلوبہا . ثم استشری فی دینہ ^(١)، فابرحت شکیمتہ فی ذات اللہ عز وجل حتی اتخذ بفنائہ مسجداً یحیی فیہ مآلمات المبطون : وکان - رضی اللہ عنہ - غزیر الدمعة ، وقید الجوانح ^(٢) شَحَّی النشیج ^(٣) . فانقصت ^(٤) إلیہ نسوان مکة وولدانہا یسخرن منہ ، ویستہزئون بہ (اللہ یستہزیء بہم یمدھم فی طغیانہم یعمھون) فأكبرت ذلك رجالات قریش ، فحَنَّتْ لہ قسِیَّہا . وفَوَّقَتْ لہ سہامہا ، وانتلوه ^(٥) غرضاً ، فاملأوا لہ صفاة ، ولاقصوا لہ قناة . وصر علی سبائہ ^(٦) حتی ضرب الدین بجرانہ . وألقى برکبتیہ ، وأرست أوتادہ . ودخل الناس فیہ أفواجا ، ومن کل فرقة أشتاتاً ، وأرسالا . اختار اللہ عز وجل لنبیہ صلی اللہ علیہ وسلم ما عنده . فلما قبض اللہ نبیہ : نصب الشطیان رواقہ ، ومدَّ طُنْبَہ . ونصب حبالہ ، وأجلب بخیلہ ورجلہ . فظننت رجال : أن قد تحققت أطاعہم - ولات حین الذی یرجون - وأنی ؟ والصديق بین أظهرہم . فقام حاسراً مشمراً ، فجمع حاشیتہ ورفع قُطْرَیہ . فرد نَشْرَ الإسلام علی غَرَّتِہ ، وَلَمَّ شَعْنہ بطَبَّہ . وأقام أودہ بثقافہ . فامذَقَّرَ النفاق بوطانہ ، وانتاش الدین بثقافہ . فلما أراح الحق علی أهلہ ، وقرر الرؤوس علی کواہلہا ، وحقن الدماء فی أھبہا ، أنتہ منیتہ ، فسَدَّ ثُلْمَتہ بنظیرہ فی المرحمة ، وشقیقہ فی السيرة والمعدلة . ذاك : ابن الخطاب ، للہ أمَّ حَفَلَتْ لہ ، ودَّرت علیہ . لقد أوحدت بہ ^(٧) ففَنَنَحَ الکفرة وديَنَہا ^(٨) وشرد الشکر شذر مذر ، وبعَجَ الأرض وبنَحَہا ^(٩) فقات أکملہا ، ولفظت حَبائِہا . ترامہ ویصدف عنہا ،

(١) أى جد وقوى واهتم .

(٢) أى محزون القلب . كأن الحزن قد كسره وضعفه (٣) الجوانح تجن القلب وتؤويه

(٤) التقصف : التدافع والتزاحم (٥) أى اتخذوه غرضاً رموه بكل سهامهم

(٦) أى ولدته وحيداً فريداً . (٧) سبياً الأسر : ظهره .

(٨) أى أذلها وقهرها (٩) أى شقها وأذلها

وَتَهْدَىٰ لَهُ وَيَأْبَاهَا. ثُمَّ وَزَع فِيهَا فَيَأْهَاهَا، وَوَدَّعَهَا كَمَا صَحَّبَهَا. فَأَرُونِي مَا تَرَبُّثُونَ. فَأَيُّ
يَوْمِي أَبِي تَنْقُمُونَ؟ أَيُّ يَوْمٍ إِقَامَتُهُ، إِذْ عَدِلَ فِيكُمْ؟ أَوْ يَوْمَ طَعْنَتِهِ، وَقَدْ نَظَرَ لَكُمْ؟
وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ».

وقد روى عن إسحاق بن راهويه أنه قال «سألني أحمد بن حنبل عن
حديث الفضل بن موسى - حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله
عليه وسلم «كان يلحظ في صلاته، ولا يلوى عنقه خلف ظهره» - قال: فحدثته.
فقال رجل: يا أبا يعقوب، رواه وكيع بخلاف هذا. فقال له أحمد بن حنبل:
اسكت، إذا حدثك أبو يعقوب أمير المؤمنين فتمسك به.

قلت أنا: فهذا إسحاق بن راهويه يمدح نفسه، وهذا أحمد قد جعله
أمير المؤمنين، يعني في الحديث

فأولى لنا أن نذكر والدنا، ونذكر طرفاً من فضائله ومناقبه، وعلومه
وورعه. فهذه خاصة في مدح الإنسان نفسه إذا احتاج إلى ذلك

ولولا أن الذين قد جمعوا النوايخ حملتهم عصبيتهم وأهواؤهم على ترك فضائله
ونشر مناقبه: لما ذكرنا ما ذكرناه. فلما رأينا الذين قد رأوه وحفظوا ما سمعوه
من فضائله من الشيوخ، وشاهدوا بعض ذلك ينقرضون، والمؤرخون الذين
أرخوا قصروا في نشر فضائله، لأجل من يهوى هوامم من الخالفين: آثرنا ذكر
بعض ما انتهى إلينا من فضائله. فليعذرنا من وقف عليه، ولا ينسبنا من الذين
يتشبعون بما لم يعطوا. وليسأل من يشق به من أهل الثقة والمعرفة والخبرة بالقاضي
الإمام رضي الله عنه، ولا يلتفت إلى قول مخالف ومباين بالبدعة. فيعلم أن الذي
سطرناه ما استعزنا منه ذلك. إذ كان فيه أضعاف ما ذكر من الفضل والعلم والزهد
فنسأل الله أن يحيينا على الإسلام والسنة، وأن يثبتنا عليهما، ولا يجعل في
قلوبنا غلا للذين آمنوا بمنه وكرمه. إنه سميع الدعاء.

الطبقة السادسة

وهم أصحاب الوالد رضى الله عنهم

٦٦٦ - أبو الفضل على بن طالب بن محمد المعروف بابن زيبا

أحد أصحاب الوالد السعيد . وكان يدرس في الحرم في المسجد المقابل لباب بدر ، والمسجد بابان . وكانت له حلقة بجامع المهدي .
وكان أحد من قرأ عليه أبو تراب بن البقال ، وأبو الحسن المقرئ المعروف بابن الفاعوس وغيرها

ونسخ من الخلاف - تصنيف الوالد السعيد - نسختين بخطه . ونسخ غيره من تصنيفات الوالد السعيد ، من ذلك : العدة ، وأحكام القرآن ، والجامع الصغير ، وغير ذلك

وهو أول من توفي من أصحاب الوالد السعيد ، بعد موته . وكان بين موته وموت الوالد السعيد : أقل من سنة .
ودفن إلى جنب تربة الوالد السعيد .

٦٦٧ - أبو منصور على بن الحسن القرميسني

أحد من علق عن الوالد من الخلاف والمذهب . وسمع منه الحديث .
وزوج ابنته لأبي على بن البناء ، وأولدها أبا نصر .
وكانت وفاته : في رجب من سنة ستين وأربعمائة .
ودفن بمقبرة إمامنا أحمد رضى الله عنه

٦٦٨ - أبو طاهر عبد الباقي بن محمد بن عبد الله البزاز ، المعروف بصهر

هبة الله المقرئ

وكان يلزم حلقة الوالد السعيد إلى حين موته
وسمع منه الحديث . وحضر تدرسه

وكان شيخا صالحا معدلا

وتوفى ليلة الجمعة لعشرين من صفر سنة إحدى وستين وأربعمائة .

ودفن في يوم الجمعة في مقبرة إمامنا أحمد . وكان مدة شهادته عشرة أشهر

وكان مولده : سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة

٦٦٩ - أبو بكر بن علي بن محمد بن موسى الخياط المقرئ ، البغدادى

الشيخ الصالح . أحد الحنابلة الأخيار

قرأ القرآن على المشايخ . منهم : أبو أحمد القرطبي ، وبكر بن شاذان ،

وأبو الحسين السوسنجردى ، وأبو الحسن الحمادى

وسمع الحديث من جماعة ، منهم : بكر بن شاذان ، فيما أخبرنا عنه بقراءة

أخى أبي القاسم - قال له : أخبركم بكر بن شاذان قال : أخبرنا على الأبخارى : قال :

حدثنا محمد بن يحيى قال : قرأت على محمد بن سعدان ، قلت له : حدثك

عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن

سعد بن هشام عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الماهر

بالقرآن مع السَّفَرَةِ الكرام البررة ، والذي يقرؤه يتنعم فيه ، وهو عليه شاق : فله

أجران اثنان »

وقرأت عليه ختمتين لنافع .

إحداهما : من طريق الحلوانى ، وأبى نشيط . وأخبرنى أنه قرأ طريق الحلوانى

على الحمادى . وأخبره الحمادى : أنه قرأ بها على أبى بكر النقاش ، وقرأ النقاش على

الحسين بن العباس الرازى . وقرأ الرازى على أحمد بن يزيد وابن قالون . وقرأ

جميعا على قالون . وقرأ قالون على نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم قارىء المدينة

وطريق أبى نشيط : على أبى أحمد القرطبي . وأخبره أبو أحمد : أنه قرأ بها

على أبى الحسين أحمد بن عثمان بن جعفر المعروف بابن بويان . وأخبره أبو الحسين

أنه قرأ بها على أبى حسان أحمد بن محمد بن الأشعث . وقرأ أبو حسان بها على

أبى نشيط محمد بن هارون . وقرأ أبو نشيط على قالون عيسى بن مينا النحوى
الزهرى . وقرأ قالون على نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم قارىء المدينة . وذلك
بجزم الميم من « عليهم » و « لديهم » و « إليهم » وإشباعها .
وكان ختمى عليه فى ذى الحجة سنة أربع وستين وأربعمائة . وكان شيخى
قرأ بها فى الحرم سنة أربعمائة .

والختم الثانية : من طريق إسماعيل بن جعفر : بضم الميمات فى جميع القرآن
وأخبرنى أنه قرأ بها على أبى الحسين السوسنجرى فى سنة أربعمائة .
وكان شيخى السوسنجرى قرأ بها على أبى القاسم زيد بن أبى بلال .
وأخبره زيد : أنه قرأ بها على أبى جعفر أحمد بن فرج . وأخبره ابن فرج : أنه
قرأ بها على أبى عمرو الدورى . وأخبره الدورى : أنه قرأ بها على إسماعيل بن جعفر
وأخبره إسماعيل : أنه قرأ بها على نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم
وكان فراغى من هذه الختم : فى الحرم ستة وخمس وستين وأربعمائة
وكان شيخا خيرا أديبا ثقه

وكان يتردد إلى الوالد السعيد الدفعات الكثيرة . ويسمع درسه . ويحضر
أماليه بجامع المنصور وغيره .

وكان هو - أعنى ابن الخياط - ثقة ديناً . يُقرأ عليه القرآن والحديث فى
كل يوم فى بيته ، وفى مسجده ، وفى جامع المنصور ، ويكثر عنده الناس
وكان من شدة تحبيله : أنه كان إذا كتب إجازة أو سماعاً ، أو قراءة : كتب
فى آخر نسبه « الحنبلى »

وكان قد شاهد ابن حامد

قرأت بخط أخى أبى القاسم رحمه الله قال : سألت أبا بكر بن الخياط عن
مولده ؟ فقال : فى سنة ست وسبعين وثلاثمائة سنة الحنبلية .
وتوفى فى جمادى الأولى سنة سبع وستين وأربعمائة .

ودفن في مقبرة الجامع يوم الخميس رابع جمادى الأولى
٦٧٠ - أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الرحمن البغدادى.

أحد الفقهاء الفضلاء ، والمناظرين والأذكياء
سمع الحديث من جماعة منهم : أبو القاسم بن بشران ، وأبو إسحاق البرمكي
وأبو الحسين بن الحراني ، وأبو علي بن المذهب ، والوالد السعيد
ودرس الفقه على الوالد السعيد ، وأجلس في حلقة النظر والفتوى بجامع المنصور
في الموضع الذي كان يجلس فيه شيخ الوالد ابن حامد . ولم يزل على ذلك : يدرس
ويفتي ، وينظر إلى أن خرج من بغداد سنة خمسين وأربعمائة إلى نهر آمد - حماه
الله - لما جرى على الإمام القائم بأمر الله - رضوان الله عليه - واستوطنها ، ودرس بها
وكان له الأصحاب بها وبرع منهم : أبو الحسن بن الغازي .
ورحل إليه أخى أبو القاسم إلى آمد . وعلق عنه من الخلاف ، والمذهب .
ثم عاد الأخ إلى بغداد لأجل الوالد
ومات بآمد سنة سبع أو ثمان وستين وأربعمائة . وقبره هناك يقصد ويتبرك
به ^(١) . وكان يدرس في مقصورة بجامع آمد .

٦٧١ - أبو الحسن علي بن الحسين بن أحمد بن إبراهيم العكبرى ، المعروف
بأبن جدا .

سمع الحديث من أبي علي بن شهاب ، وأبي القاسم هبة الله الطبري ،
وأبي القاسم بن بشران ، وأبي علي بن شاذان ، وأبي علي بن المذهب وغيرهم .
وقرأ الفقه على الوالد السعيد . وله مصنف في الأصول .
وكان شيخاً صالحاً ، ديناً ، كثير الصلاة ، حسن التلاوة للقرآن . وكان
ذا لسن وفصاحة في المجالس والمحافل .

(١) التبرك بزيارة القبور من أعمال الجاهلية الوثنية التي ما أرسل الله جميع
رسله إلا لتطهير القلوب منها

وتوفي فجأة في الصلاة في شهر رمضان سنة ثمان وستين وأربعمائة ، وصلى عليه بجامع المنصور ، ودفن في مقابر إمامنا رضى الله عنه .

٦٧٢ - أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن الحسين القراء .

أخى الأكبر ، الشاب العالم ، الورع الصالح .

ولد يوم السبت السابع من شعبان سنة ثلاث وأربعين وأربعمائة .

هكذا قرأت بخط الوالد السعيد .

سمع الحديث من أبي محمد الجوهري ، والوالد السعيد ، وجده لأمه جابر ابن ياسين ، وأبي الحسين بن المهدي ، وأبي الحسين بن الأبنوسي ، وأبي الحسين ابن النقور ، وأبي جعفر بن المسلمة ، وأبي الفنائم بن المأمون ، ومحمد بن وشاح ، وأحمد بن ساوس ، وعلى الملطي ، وعبد الله بن هزارد الصريفيني ، في خلق كثير .

ورحل في طلب العلم والحديث إلى البلاد : واسط ، والبصرة ، والكوفة ، وعكبرا ، والموصل ، والجزيرة ، وآمد ، وغير ذلك .

وقرأ بآمد على تلميذ والده : أبي الحسن البغدادي قطعة صالحة من الخلاف ،

والمذهب .

وكان قد علق قبل سفرته عن تلميذ والده الشريف أبي جعفر .

وكان حضر قبل ذلك درس والده السعيد ، وعلق عنه .

وكان يحضر مجالس النظر في الجمع وغيرها . ويتكلم في المسائل مع شيوخ

عصره .

وكان الوالد السعيد يأنم به في صلاة التراويح إلى أن توفي رحمة الله عليه .

وهو الذي تولى الصلاة على الوالد السعيد بجامع المنصور . وتقدم على شيوخ

الطوائف .

وكان ذا عفة وديانة وصيانة .

وكان له معرفة بالجرح والتعديل وأسماء الرجال والكنى ، وغير ذلك .
وقرأ القرآن بالروايات الكثيرة على الشيوخ الذين انتهى الإسناد إليهم ، مثل :
ابن الخياط ، وابن البناء ، وأبي الخطاب الصوفي ، وأحمد بن الحسن البجلي .
ولما ظهرت البدع في سنة تسع وستين وأربعمائة هاجر من بلدنا إلى حرم الله
وكانت وفاته في مضيئه إلى مكة ، بموضع يعرف بمعدن النقرة ، في أواخر
ذي القعدة من هذه السنة .
فتوفي وله ست وعشرون سنة وثلاثة أشهر ونيف وعشرون يوما تقريبا .
وكان رحمه الله حسن التلاوة للقرآن ، كثير الدرس له ، مع معرفته بعلمه
وعلم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وكان حسن الخط صحيحا ، فهما لقراءة الحديث .
رحمه الله وبارك له فيما صار إليه ، ونفعه بما كتب وقرأ وسمع وسعى واجتهد ،
وعوضه بشبابه الجنة . آمين .

٦٧٣ - أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد البرداني .

صاحب الوالد السعيد . وتردد إلى مجالسه في الفقه ، وسماع الحديث .
وكان رجلا صالحا .
وتوفي ليلة الجمعة الثالثة من ذي الحجة سنة تسع وستين وأربعمائة .
وحمل إلى جامع المنصور ، وصلى عليه ابنه أحمد .
ودفن في مقبرة إمامنا أحمد إلى جنب أبي الحسن بن الرهنية^(١) الزاهد .
وكان مولده : سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

(١) في المختصر « الدهنة » .

ثم شيخنا وأستاذنا ، الشريف الزاهد الورع العابد :

٦٧٤ - أبو جعفر عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن محمد بن عيسى

ابن أحمد بن موسى بن محمد بن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن العباس
ابن عبد المطلب .

ولد سنة إحدى عشرة وأربعمائة .

سمع الحديث من أبي القاسم بن بشران ، وأبي الحسين الحراني ، وأبي علي
ابن المذهب ، وأبي إسحاق البرمكي ، وأبي طالب بن العشاري ، والوالد السعيد .
أخبرنا شيخنا الشريف أبو جعفر - قراءة - قال : حدثنا أبو القاسم بن بشران
- إملأ - يوم الجمعة بعد الصلاة ، لسبع خلون من الحرم سنة ثلاثين وأربعمائة -
قال : أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان قال : حدثنا
محمد بن الفضل بن جابر السقطي قال : حدثنا أحمد بن محمد بن حفص الصفار
قال : حدثنا محمد بن سواء عن هشام بن حسان عن الجارود عن عطية عن أبي سعيد
الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كسا مسلماً على عُرَى ،
كساه الله عز وجل من خضر الجنة . ومن سقاه على ظمأ ، سقاه الله من الرحيق
المختوم . ومن أطعمه على جوع ، أطعمه الله من ثمار الجنة »

وبدأ يدرس الفقه على الوالد السعيد ، من سنة ثمان وعشرين وأربعمائة ،
إلى سنة إحدى وخمسين . يقصد إلى مجلس الوالد السعيد ، ويعلق الدرس ، ويعيد
في الفروع وأصول الفقه .

وبرع في المذهب ، ودرس وأفتى في حياة الوالد السعيد .
وكان مختصر الكلام ، مليح التدريس ، جيد الكلام في المناظرة ، عالماً
بالفرائض ، وأحكام القرآن والأصول .

صنف رموس المسائل . وشرح من المذهب : الطهارة ، وبعض الصلاة .
وسلك فيه طريقة الوالد السعيد في الجامع الكبير .

وكان يدرس في مسجد سكة الخرقى ، و بجامع المنصور . ثم انتقل إلى الجانب الشرقى . فدرس في المسجد المعروف به ، مقابل دار الخلافة .

وبدأت أنا بالتعليق عنه والدرس عليه في أول سنة خمس وستين وأربع مائة . وصحبته إلى أن توفي رضى الله عنه .

وكان يحضر معنا مجلسه جماعة من الأصحاب .

وكان إذا بلغه منكر قد ظهر عظم عليه ذلك جداً ، وعرف فيه الكراهة الشديدة وكان شديد القول واللسان في أصحاب البدع ، والقمع لباطلهم ، ودحض كلمتهم وإبطالها

ولم تزل كلمته عالية عليهم ، وأصحابه متظاهرين على أهل البدع ، لا يرد يدهم عنهم أحد .

وكان حسن الصيانة ، عفيفاً نزهاً .

وكان أحد الشهود المذكورين . شهد عند قاضى القضاة ، أبى على عبد الله الدامغانى فى يوم الثلاثاء الثانى من شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وخمسين وأربع مائة . وشهد بعده القاضى أبو على يعقوب ، وأبو الحسن المبارك بن عمر الخرقى . وتولى تزكيتهم الوالد السعيد .

ولم يزل يشهد سنين كثيرة ، إلى أن ترك الشهادة قبل وفاته بسنين كثيرة تورعاً .

ولم يزل على الطريقة الحسنة المرضية ، سالكا نهج الوالد السعيد ، والسلف الصالح الرشيد .

ثم انتقل فى سنة ست وستين إلى باب الطاق . وسكن درب الديوان من الرصافة لأجل مالحق نهر الملقى من الفرق .

ودرس بجامع المهدي ، وبالمسجد الذى على باب درب الديوان . وكنت أمضى إليه فى طلب العلم إلى هناك ، أنا وجماعة من الأصحاب . فكان له مجلس

للنظر في كل يوم اثنين . ويقصده جماعة من الفقهاء المخالفين . ويتكلم في بعض الأوقات تارة مبتدئاً ، وتارة مستدلاً إلى سنة تسع وستين .

فوصل إلى مدينة السلام ، بالجانب الشرقى ولد القشيري ، وأظهر على الكرسي مقالة الأشعري ، ولم تكن ظهرت قبل ذلك على رؤوس الأشهاد ، لما كان يلحقهم من أيدي أصحابنا وقمعهم لهم . فعظم ذلك عليه ، وأنكره غاية الإنكار . وعاد إلى نهر المعلى منكراً لظهور هذه البدعة ، وقع أهلها ، فاشتد أزر أهل السنة ، وقويت كلمتهم ، وأوقعوا بأهل هذه البدعة دفعات . وكانت الغلبة لطائفتنا : طائفة الحق .

فلما أدهض الله تعالى مقالاتهم ، وكسر شوكتهم ، عظم ذلك على رؤسائهم ، وأجمعوا للهرب والخروج عن بلدنا إلى خراسان .

فبلغ ذلك وزير الوقت فقال : ما الذى حملكم على ذلك ؟ فأظهروا الشكاية مما قد تم عليهم . فوعدهم بأن يكف عنهم ذلك ، واجتمعوا ودبروا على حضور شيخنا الشريف عندهم . فأنفذ إليه وزير الوقت . فقال : قد عرض أمر لا بد من مشاورتك فيه . فلما دخل إلى باب العامة عدلوا به إلى دار فى القرية ، قد أفردت له . ومنع معظم الأصحاب من الدخول عليه ، وكانوا قد تخروصوا عليه ، ورفعوا إلى إمام الوقت الكذب والزور والبهتان ، فى أشياء لا يَحتمل كتابنا ذكرها . قد نزه الله تعالى مذهبنا وشيخنا عنها .

ولم يزل عندهم مدة أشهر . وكانوا قد عرضوا عليه أشياء من دنياهم فلم يقبلها ، ولم يأكل لهم طعاماً مدة مقامه عندهم . وداوم الصيام فى تلك الأيام .

ودخلت عليه ذات يوم من تلك الأيام . فرأيته يقرأ فى المصحف . فقال لى : قال الله تعالى : (واستعينوا بالصبر والصلاة) تدرى ما الصبر ؟ قلت : لا . فقال : هو الصوم . ولم يفطر حتى بلغ منه المرض نهايته .

وكان يكثر الدرس للقرآن . فلما ثقل مرضه ، وضعج الناس من حبسه أخرج

إلى الحريم الظاهري بالجانب الغربي . فات هناك .
وكان الوالد السعيد - في مرضه الذي مات فيه - قد أوصى بأن يغسله الشريف
أبو جعفر ، فحضر وتولى ذلك بنفسه . وعرف ذلك الإمام القائم بأمر الله .
فلما حضرت القائم بأمر الله الوفاة قال : يغسلني الذي غسل ابن القراء :
ابن أبي موسى . وعدل عن جميع أهل العلم والقضاة والأشراف . ففعل . وكان
ذلك في يوم الخميس ثالث عشر شعبان سنة سبع وستين وأربعمائة . فصعد باب
الفرقة وأدخل من هناك إلى حجرة الإمام القائم بأمر الله ، وهو ميت مسجى فيها .
فغسله وعاوناه في غسله - من صب ماء وغيره - عفيف وصافي وسلامة ومعسود .
وتزده أن يأخذ مما هناك شيئاً ، فقيل له : قد أوصى لك أمير المؤمنين بأشياء
كثيرة من المال والثياب ، هي حاضرة هناك ، لها قيمة . فأبى أخذها ، فقيل له :
قميص أمير المؤمنين تبرك به . فأخذ فوطه نفسه ، فنشف بها الإمام القائم بأمر الله
وقال : قد لحق هذه الفوطه - وهي ملكي - بركة أمير المؤمنين ^(١) ولم يأخذ القميص
فقلت له ، بعد اجتماعي معه : أين سهرنا مما كان هناك ؟ فقال : أحيت حال
شيخنا والدك الإمام أبي يعلى ، يقال : هذا غلامه تزده عن هذا القدر الكثير .
فكيف لو كان الوالد السعيد ؟

ولو ذهبت أشرح طريقته وزهده وورعه لما احتمله هذا الموضع .

وحاله أشهر ، وأمره أظهر من ذلك .

ولقد بلغ من قدره ومحله عند الإمام المقتدى بأمر الله : أنه لما فرغ شيخنا
الشريف من غسل الإمام القائم بأمر الله : لم يأذن له بالمصير إلى منزله ، حتى
بايع الناس الإمام المقتدى بأمر الله على الإجماع ، واستدعاه لبيعته مفرداً مخلياً به .
فبايعه ، ثم قال له شيخنا الشريف في جملة كلامه له :

(١) ماذا في قميص الخليفة العباسي في ذلك الوقت من البركة ؟ لا حول
ولا قوة إلا بالله .

إذا سيد منا مضى ، قام سيد قؤول بما قال الكرام فعول
ثم أذن له بالمضى إلى منزله بعد بيعته .

واتهى إليه فى وقته الرحلة بطلب مذهب إمامنا أحمد .

وتوفى يوم الخميس النصف من صفر سنة سبعين وأربعمائة ، وأخرجت جنازته
فى غداة يوم الجمعة ، وحضرت الجنازة . وكان يوماً مشهوداً لكثرة الخلق ، وعظم
الحزن والبكاء . وكان جمعاً لم أر مثله لجنازة بعد جنازة الوالد السعيد .

وتقدم للصلاة عليه أخوه أبو الفضل بجامع المدينة . وحفر له بجانب قبر إمامنا
أحمد . فدفن فيه . وأخذ الناس من تراب قبره الكثير تبركاً به .

ولزم الناس قبره ليلاً ونهاراً مدة طويلة ، ويقرأون ختمات ويكثرّون الدعاء^(١)
ولقد بلغنى أنه ختم على قبره فى مدة شهر أوف ختمات .

وكثرت المنامات من الصالحين بالرؤى الصالحة له .

فمن جملة ما رأتى له فى المنام بعد وفاته : أن الرأى له حكى : أنه قال له :
ما فعل الله بك ؟ فقال : لما وضعت فى قبرى ، رأيت قبة من درة بيضاء ، لها ثلاثة
أبواب ، وقائل يقول : هذه لك ، ادخل من أى أبوابها شئت .

ورآه إنسان آخر فى المنام ، فقال له : ما فعل الله بك ؟ فقال : التقيت بأحمد بن
حنبل ، فقال لى : يا أبا جعفر ، لقد جاهدت فى الله حق جهاده . وقد أعطاك
الله تعالى الرضا .

ورآه أبو بكر المعروف بابن القيمة فى المنام ، فقال له : ما فعل الله بك ؟ فقال له :
مات الناس . وكنت آخرهم ، أو كما قال .

(١) ليس شىء من ذلك من هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه .
وعجيب أن يذكر أنهم كانوا يحاربون البدعة ، فما هى هذه البدع إذا لم تكن هذه
بدع قد أفضت إلى التبرك بالقبور وتعظيمها ، وعبادة الموتى من دون الله ؟

٦٧٥ - عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني ، أبو القاسم .

رحل في طلب العلم . وكتب وصنف تصانيف كثيرة .
وكان قدوة أهل السنة بأصبهان ، وشيخهم في وقته .
وكان مجتهدا متبعاً آثار النبي صلى الله عليه وسلم ويحرض الناس عليها .
وكان شديداً على أهل البدع ، مبايئاً لهم . وما كان في عصره وبلده
مثله في ورعه ، وزهده وصيائته . وحاله أظهر من ذلك .
وكانت بينه وبين الوالد السعيد مكاتبات .

مولده : سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة . وفيها ولد جدى لأمى جابر .
ومات ابن منده في شوال سنة سبعين وأربعمائة فيما بلغنا .
سمع والده ، وإبراهيم بن حرشبة في آخرين كثيرين .
٦٧٦ - أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد الرزاز المقرئ ، المعروف بابن حدوده

سمع الحديث من جماعة . منهم أبو الحسين بن سمعون ، ومن بعده .
وتفقه على الوالد السعيد في السنة التي تفقه فيها شيخنا الشريف أبو جعفر .
وكانا يصطحبان إلى مجلس الوالد السعيد .

وكان كثير القراءة للقرآن والإقراء له . وختم ختمات كثيرة .
وذكره ابن ثابت ، فقال : كتبت عنه . وكان صدوقا .
قال : وسألته عن مولده ؟ فقال : ولدت في يوم الأربعاء لثمان عشرة خلت
من صفر سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة .

قلت أنا : وسمعت منه ما كان عنده عن ابن سمعون .
أخبرنا أبو بكر بن حدوده قال : حدثنا أبو الحسين بن سمعون - إملاء - قال :
حدثنا أبو الحسن الكاتب ، قال : حدثنا أبو حفص عمر بن الربالي قال : حدثنا
يحيى بن ميمون بن عطاء القرشي قال : حدثنا علي بن زيد بن جدعان عن

أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال « خطبنا أبو بكر الصديق فقال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أول ، فى مثل هذا الشهر ، فى مثل هذا اليوم ، فى مثل هذه الساعة ، ثم استعبر ، ثم عاد فاستعبر ، ثم عاد فاستعبر ، حتى فاضت عيناه . فقال له عمر بن الخطاب - وكان قريباً من المنبر - : ما شأنك يا خليفة رسول الله ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خطبته : أيها الناس سلوا الله العفو والمعافة »

توفى ابن حمدوه فى ليلة السبت . ودفن فى يوم السبت الرابع والعشرين من ذى الحجة سنة سبعين وأربعمائة فى مقبرة إمامنا أحمد رحمه الله تعالى .

٦٧٧ - أبو على الحسن بن أحمد بن عبد الله ، المعروف بابن البناء .

سمع الحديث من هلال الحفار ، وأبى القاسم الغورى ، وأبى محمد السكرى ، وأبى الحسين ، وأبى القاسم ابني بشران ، وأبى الفتوح بن أبى الفوارس ، وأبى الحسن الحمادى ، فى آخرين .

وقرأ القرآن على أبى الحسن الحمادى بالقراءات ، وعلى غيره من الشيوخ . وتفقه على الوالد السعيد ، وعلق عنه المذهب والخلاف . ودرس فى الجانب الشرقى بدار الخلافة فى حياة الوالد السعيد وبعد وفاته .

وصنف كتباً فى الفقه والحديث والفرائض ، وأصول الدين ، وفى علوم مختلفات ، وكان متقناً فى العلوم .

ولد سنة ست وتسعين وثلاثمائة .

وكان له حلقتان . إحداهما : فى جامع المنصور ، والأخرى : فى جامع القصر للفتوى والوعظ وقراءة الحديث .

سمعت منه الحديث . وكان أديباً شديداً على أهل الأهواء .

حدثنا الحسن بن أحمد بن البناء قال : أنبأنا أحمد بن على المعروف بالبأدى قال :

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا جبريل بن شجاع قال : حدثنا محمد بن عمرو

السويفى البلخى قال : سمعت عبد المجيد بن عبد العزيز عن أبيه عن عطاء بن
أبى رباح عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« إن الجود من جود الله ، فجودوا يَجِدِ الله لكم . ألا إن الله خلق الجود وخلقته
فى صورة رجل . وجعل أسفه راسخا فى أصل شجرة طوبى . وشد أغصانها
بأغصان سدره المنتهى ، وتدل بعض أغصانها إلى الدنيا . فمن تعلق بغصن منها
أدخله الجنة . ألا إن السخاء من الإيمان ، والإيمان فى الجنة : وخلق البخل من مقته
وجعل أسه فى أصل شجرة الزقوم . وتدل بعض أغصانها إلى الدنيا . فمن تعلق
بغصن منها أدخله النار . ألا إن البخل من الكفر . والكفر فى النار ^(١) » .
ومات أبو على بن البناء فى يوم السبت الخامس من رجب سنة إحدى وتسعين
وأربعمائة . وصلى عليه بجامع القصر وجامع المدينة .
ودفن بمقبرة إمامنا أحمد رضى الله عنه .

٦٧٨ - أبو الوفاء طاهر بن الحسين بن أحمد ، يعرف بابن القواس

تفقه على الوالد السعيد . وكانت له حلقة بجامع المنصور يفتى ويعظ .
وكان يقرأ القرآن ويدرس الفقه فى مسجده بباب البصرة
وكان قرأ القرآن على أبى الحسن الحامى وغيره
وسمع الحديث من هلال الحفار ، وأبى نصر بن النرسى ، وأبى الحسين
ابن بشران وغيرهم
وكان ثقة صالحا ، أمارا بالمعروف ، ملازما لمسجده . وأقام فيه خمسين سنة تقريبا
ولد سنة تسعين وثلاثمائة . وتوفى ليلة الجمعة سابع عشر شعبان سنة ست
وسبعين وأربعمائة . وصلى عليه بجامع المنصور بالمدينة . ودفن فى يوم الجمعة بجنب
شيخنا الشريف أبى جعفر

(١) عبد الباقي بن قانع ساقط الحديث .

٦٧٩ - القاضي أبو الفتح عبد الوهاب بن أحمد بن عبد الوهاب بن

ح - رأى

قدم بغداد من ثغر حران ، قاصداً لمسجد الوالد السعيد ، وطالبا للدرس
الفقه . فتفقه عليه ، وكتب كثيرا من مصنفاته

وكان يلي القضاء بجران من قبل الوالد السعيد ، كتب له عهدا بولاية
القضاء بجران

وكان ناظرا لمذهبنا ، داعيا إليه في تلك الديار

وكان مفتيا وواعظا وخطيبا ومدرسا

وسمع الحديث من أبي علي بن شاذان ، ومن البرقاني ، ومن أبي علي بن
شهاب ، ومن الوالد السعيد في آخرين

واختار الله العظيم له الشهادة على يدي ابن قريش العقيلي في سنة ست وسبعين
وأربعائة ، عند اضطراب أهل حران على ابن قريش . لما أظهر سب السلف بها

٦٨٠ - أبو عبد الله بن عمر بن الوليد الباجسراي الحنبلي

كانت له حلقة بجامع المنصور ، وتردد إلى مجلس الوالد السعيد الزمان
الطويل . وسمع منه الحديث والدرس

ومات سنة سبع وستين وأربعائة . وكان قد بلغ من السن خمسا وتسعين سنة

٦٨١ - أبو بكر عمر الحنبلي الطحان

حضر درس الوالد السعيد ، وعاق عنه

ومات في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وسبعين وأربعائة

٦٨٢ - القاضي أبو علي يعقوب بن إبراهيم بن سطور البرزيني - قرية

من قرى عكبرا

دخل بغداد سنة نيف وثلاثين . وصحب الوالد السعيد . وقرأ عليه الفقه ، وبرز فيه . ودرس في حياة الوالد السعيد ، وبعد وفاته بالجانب الشرقي بباب الأزج .

وصنف كتباً في الأصول والفروع . وكان له غلمان كثيرون . وكان مبارك التعليم . لم يدرس عليه أحد إلا أفلح وصار فقيهاً وكانت حلقاته بجامع القصر

وشهد في اليوم الذي شهد فيه شيخنا الشريف أبو جعفر ، زكاهما الوالد السعيد عند قاضي القضاء أبي عبد الله الدامغانى

وولى القضاء بباب الأزج من قبل الوالد السعيد في محرم سنة اثنتين وخمسين وأربعمائة .

ورفع يده عن القضاء والشهادة في يوم الثلاثاء مستهل ربيع الآخر سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة .

ثم عاد إلى القضاء والشهادة في سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

وكان ذا معرفة ثابتة بأحكام القضاء ، وإنفاذ السجلات . وشهد على إنفاذه في داره جماعة من الشهود في قضية تتعلق بالوكلاء ، أجلهم الله تعالى ، وفي قضية تتعلق ببيت ابن زريق ، تعرف بقرية ابن إسحاق . ثم سجل بها وكان متشدداً في السنة ، متعففاً في القضاء

وسمع الحديث من جماعة بعكبرا ، وبلدنا ، منهم : الوالد السعيد وتفقه عليه أخى أبو حازم . حفظه الله . وعنه علق الفقه . وقد بارك الله له

في صحبته إياه

ومات وهو على القضاء بباب الأزج في شوال من سنة ست وثمانين وأربعمائة وكان عمره سبعاً وسبعين سنة . وصلى عليه أكبر أولاده بجامع القصر . وحضر جنازته خلق كثير من أرباب الدين والدنيا ، وأصحاب المناصب .

ونقيب العباسيين ، ونقيب الأشراف الطالبيين ، وحجاب السلطان ، وجماعة من
الشهود وغيرهم .

ودفن في مقبرة أبي بكر عبد العزيز بباب الأزج في يوم الأربعاء ثالث
عشرين شوال

٦٨٣ - أبو محمد سافع بن صالح بن حاتم الحنبلي

ورد بغداد بعد الثلاثين وأربعين . وصحب الوالد السعيد . وتفقه عليه .
وقرأ عليه الأصول والفروع . وسمع منه الحديث الكثير ومن غيره . وكتب
معظم مصنفاته في الأصول والفروع
وكان أخا دين وتعفف ، وصلاح وتكشف .

ودرس في الجانب الشرقي من الحرم الشريف بالمسجد الذي درسنا فيه الفقه
على شيخنا الشريف أبي جعفر ، مقابل دار الخلافة . ولم يزل مقبياً به إلى أن توفي
سنة ثمانين وأربعين . ودفن في مقبرة إمامنا أحمد رضي الله عنه

٦٨٤ - أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الهروي الأنصاري

كان يدعى شيخ الإسلام . وكان إمام أهل السنة بهراة . ويسمى خطيب
العجم ، لتبحر علمه وفصاحته ونبله .

وكان شديداً على الأشعرية . وكان بينه وبين عبد الرحمن بن منده مكاتبة
سمع من أبي الفضل الجارودي الحافظ الهروي . وأخذ منه علم الحديث ،
وأبي زكريا يحيى ، بن عمار السجزي المفسر الحنبلي . وأخذ منه علم التفسير
ورحل إلى نيسابور . وسمع من أصحاب أبي العباس الأصم وغيره
روى عنه خلق كثير . وكان له أولاد .
أحدهم : عبد الهادي ، والآخر جابر .

فأما عبد الهادي : فقتلته الباطنية سنة نيف وتسعين وأربعين على ما انتهى إلينا

أنشدنا محمد بن أحمد بن أحمد الأصفهاني قال: حدثنا محمد بن علي الهمداني -
بها - قال أنشدنا عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي الحنبلي شيخ الإسلام
لنفسه ، من قصيدة له في السنة :

أنا حنبلي ماحيت ، فإن أمت فوصيتي ذاكم إلى إخواني
إذ دينه ديني ، ودينى دينه ما كنت إمعة له دينان
وتوفى عبد الله الأنصاري - على ما بلغنا - سنة إحدى وثمانين وأربعمائة

٦٨٥ - أبو الفرج عبد الواسع بن محمد الشيرازي، المعروف بالقدمي

صحب الوالد السعيد من سنة نيف وأربعين . وتردد إلى مجلسه سنين عدة .
وعلق عنه أشياء في الأصول والفروع . ونسخ واستنسخ من مصنفاته
وسافر إلى الرحبة ، والشام . وحصل له الأصحاب والأتباع والتلامذة
والعلمان .

وكانت له كرامات ظاهرة ووقعات مع الأشاعرة . وظهر عليهم بالحجة في
مجالس السلاطين ببلاد الشام

ويقال : إنه اجتمع مع الخضر عليه السلام دفعتين ^(١) .

وكان يتكلم في عدة أوقات على الخاطر ، كما كان يتكلم ابن القزويني الزاهد
فبلغني أن تنشأ لما عزم على الحجى إلى بغداد في الدفعة الأولى لما وصلها
السلطان : سأله الدعاء . فدعا له بالسلامة . فعاد سالماً . فلما كان في الدفعة الثانية
استدعاه السلطان ، وهو ببغداد لأخيه تنش ، فرعب وسأل أبا الفرج الدعاء له .
فقال له : لا تراه ولا تجتمع به . فقال له تنش : هو مقيم ببغداد ، وقد برزت إلى عنده
ولا بد من المصير إليه . فقال له : لا تراه . فعجب من ذلك . وبلغ هيت . فجاءه

(١) إن خرافة حياة الخضر قد بين شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من الأئمة ما فيها
من الأباطيل ، وأنها من اختلاق الصوفية لأهواء شيطانية ضارة بالناس وبقائدهم .

الخبر ب وفاة السلطان ببغداد . فعاد إلى دمشق ، وزادت حشمة أبي الفرج عنده ، ومنزلته لديه .

وبلغنى أن بعض السلاطين من المخالفين كان أبو الفرج يدعو عليه . ويقول : كم أرميه ، ولا تقع الرمية به ؟ فلما كان في الليلة التي هلك ذلك الخالف فيها ، قال أبو الفرج لبعض أصحابه : قد أصبت فلاناً ، وقد هلك ، فأرخت تلك الليلة . فلما كان بعد بضعة عشر يوماً ، ورد الخبر ب وفاة ذلك الرجل في تلك الليلة التي أخبر أبو الفرج بهلاكه فيها^(١)

وكان أبو الفرج ناصراً لا اعتقادنا ، متجرداً في نشره ، مبطلا لتاويلات أخبار الصفات .

وله تصنيف في الفقه والوعظ والأصول

وتوفى بدمشق سنة ست وأربعمائة

٦٨٦ - أبو الحسن علي بن عمرو بن علي الحراني الحنبلي الصالح التقى

صاحب الوالد السعيد

توفى بسروج في شعبان من سنة ثمان وثمانين وأربعمائة

وحكى لى ابنه خليفة قال : حكى لى رجل من أهل سروج من الصالحين : أنه رأى في تلك الليلة قائلاً يقول له : يا فلان ، إلى متى تنام ؟ قم ، قد انهدم ربيع الإسلام . قال : فانتبهت وانزعجت ، ثم عدت نمت فرأيت القائل يقول لى : كم تنام ؟ قم ، قد انهدم ربيع الإسلام . قال : فقعدت واستغفرت الله ، فقلت : إيش هذا ؟ قال : ثم نمت ، فقال لى : يا فلان قم ، قد انهدم ربيع الإسلام . قد مات على بن عمرو . قال : فأصبحت وقد مات

(١) لا يعلم الغيب إلا الله . وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً . وما تدرى نفس بأى أرض تموت .

٦٨٧ - أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحرث بن

أسد التميمي

أحد الحنابلة المشهورين في الحنبلية ، هو وأبوه ، وعمه وجده
وكان حسن العبادة ، مليح الإشارة ، فصيح اللسان
وكان يجلس في حلقة أبيه بجامع المنصور للوعظ والفتوى إلى سنة خمسين
وأربعائة ، ثم انقطع عن المضي إلى جامع المنصور . وانتقل إلى دار الخلافة بباب
المراتب . وكان يمضي في السنة أربع دفعات : في رجب وشعبان إلى مقبرة إمامنا
ويعقد هناك مجلساً للوعظ ، ويجتمع عنده الخلق الكثير والجسم الفقير لاستماع كلامه
ويحضر بين يديه ابنه أبو الفضل عبد الواحد ، ينهض بعد كلامه على قدميه ،
ويورد فصولاً مجموعة

قرأ القرآن على أبي الحسن الحمصي . وسمع الحديث من أبي عمر بن مهدي ،
وأبي الحسن الحمصي ، وأحمد بن علي بن البادي ، وأبي الحسين ، وأبي القاسم ابني
بشران ، وأبي علي بن شاذان

وتفقه على القاضي أبي علي بن أبي موسى الهاشمي
وقرأ على الوالد السعيد قطعة من المذهب . وكان يفتي في المسائل المشهورة .
وكان إمام العصر يرأس له في بعض مهماته إلى أمراء الأطراف . لأنه كان
له قبول عند الأمراء والوزراء . فلما ورد أصفهان كتب الناس عنه الحديث .
وشهد عند قاضي القضاة : أبو عبد الله ابن ماكولا ، وابن الدامغانى .
قبلاً لشهادته .

قرأت على أبي محمد رزق الله ، قلت له : أخبرك أبو عمر عبد الواحد بن محمد
ابن مهدي قال : أخبرنا أبو عبد الله بن مخلد قال : حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة
قال : حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن شريك بن أبي نمر عن عطاء
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله

تعالى قال : من عادى لى ولياً فقال آذنى بالحرب . وما تقرب إلى عبدى بشيء أحب مما افترضت عليه . وما يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه . فإذا أحبته كنت سمعه الذى يسمع به ، وبصره الذى يبصر به ، ويده التى يبطش بها ، ورجله التى يمشى بها . ولئن سألنى عبدى لأعطينه . ولئن استغاثنى لأعيذنه . وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددى عن قبض نفس عبدى المؤمن ، يكره الموت وأكره مساءته . ولا بد له منه » أخرجه البخارى عن ابن كرامة .

مولده سنة أربعين . وقيل : سنة إحدى وأربعين . ومات ليلة النصف من جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين وأربعين . ودفن فى داره بباب المراتب . ثم نقل بعد ذلك إلى مقبرة إمامنا لما توفى ابنه سنة إحدى وتسعين وأربعين .

قال أبو محمد التميمى : أنفذ الخليفة المطيع لله ببال عظيم لىبنى على قبر أحمد بن حنبل قبة . فقال له جدى وأبو بكر عبد العزيز : أليس تريد أن تتقرب إلى الله تعالى بذلك ؟ فقال : بلى . فقالا له : إن مذهبه أن لا يبنى عليه شيء . فقال : تصدقوا بالمال على من تروونه . فقالا له : بل تصدق به على من تريد أنت فتصدق به^(١) . وقال أيضاً : لما توفى أبى أبو الفرج تخرجت أن أدفنه فى الدكة مع أحمد ثم دفنته . فلما كان الليل : رأيته فى النوم ، فقال لى : يا محمد ضيقت على الإمام . فقلت : تحب أنبشك وأدفنك فى موضع آخر ؟ فقال : إذا نقلتنى عن هذا الرجل فبمن أتبرك^(٢) ؟

(١) ليس هذا مذهب أحمد خاصة . وإنما هو الإسلام الذى جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقولهما « تريد أن تتقرب به إلى الله » يفهمه أن ذلك من القرب والأعمال الصالحة عند غير أحمد

(٢) ليس الضيق والسعة فى القبر بهذا . وإنما هو بالإيمان وصالح الأعمال وضده . وما هى هذه البركات بالموتى . ثم ماهذه للنامات ؟

٦٨٨ - أبو إسحاق إبراهيم الخزاز

كان صالحاً مقرباً ديناً . وسمع من الوالد السعيد . وحضر بعض أماليه
ومات يوم السبت تاسع ربيع الآخر سنة تسع وثمانين وأربعمائة . وصليت
عليه إماماً بجامع المنصور

٦٨٩ - أبو يعلى بن الكيال

كان رجلاً صالحاً . وتردد إلى الوالد السعيد زماناً متواصلاً
وسمع منه علماً واسعاً . وكان عبداً صالحاً . وقيل : إنه كان يحفظ الاسم الأعظم

٦٩٠ - أبو الحسن علي بن المبارك النهري

ولد بدر بن النهر من الكرخ . فعرف بالنهري
وتفقه على الوالد السعيد . في حياته وبعد مماته
وكان كثير الذكاء ، قيميا بالفرائض
سمع من الوالد السعيد الحديث الكثير
وتوفي في ذي القعدة سنة نيف وثمانين وأربعمائة
وسألني ولده الكبير الصلاة على أبيه إماماً بجامع المنصور . ففعلت . ودفن
في مقبرة الجامع

٦٩١ - أبو محمد عبد الله بن جابر بن ياسين خالي

سمع من الوالد السعيد الكثير . وكان أحد من يستملى له بجامع المنصور .
وعلق عنه قطعة من المذهب والخلاف . وكتب أشياء من تصانيفه .
وسمع من خلق كثير . منهم : أبو علي بن شاذان ، وأبو القاسم بن بشران
في آخرين .

وحدث . وسمع منه جماعة . وسمعت منه عدة أجزاء .

وكان صادق اللهجة ، حسن الوجه ، مليح المحاضرة ، كثير القراءة للقرآن ،
مليح الخط ، حسن الحساب .

مولده : سنة تسع عشرة وأربعمائة .

وموته : يوم الأربعاء العشرين من شوال سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة ،
وصليت عليه إماماً .

ودفن في تربة والده ، قريباً من قبر إمامنا رضى الله عنهم .

٦٩٢ - أبو عبد الله محمد بن الحسن الراداني

صحب الوالد السعيد . وكان زاهداً ورعاً ، عالماً بالقراءات وغيرها .

مات يوم الأحد رابع عشر جمادى الأولى سنة أربع وتسعين وأربعمائة .

٦٩٣ - أبو الحسن بن زفر العكبرى

صحب الوالد السعيد . وسمع درسه .

وكان صالحاً ، كثير التلاوة والتلقين للقرآن .

وبلغنى أنه سرد الصوم خمسا وسبعين سنة .

ومات وسنه تسعون سنة .

وكانت وفاته قبل وفاة أبي عبد الله الراداني بأيام لا أحفظ عددها .

٦٩٤ - أبو علي أحمد بن محمد بن أحمد البرداني

سمع درس الوالد السعيد سنين . وسمع منه الحديث الكثير . وكان أحد

المستملين على الوالد السعيد بجامع المنصور .

وتوفى عشية يوم الأربعاء لعشر من شوال سنة ثمان وتسعين وأربعمائة .

ودفن في يوم الخميس .

٦٩٥ - أبو القاسم الفورى

كان شيخاً صالحاً مقرباً ديناً .

٦٩٦ - أبو منصور محمد بن أحمد بن علي الخياط المقرئ .

الشيخ الصالح ، الثقة الدين .

قرأ القرآن على أبي نصر بن مسرور المقرئ وغيره . ولم يزل يقرئ ويلقن إلى حين وفاته .

وكان حسن التلقين والتلاوة .

وسمع من عبد الغفار المؤدب ، وأبي القاسم بن بشران ، وأبي عبد الله أخي الخلال ، وأبي منصور بن السواق ، وأبي الحسن بن القزويني ، وأبي القاسم بن الدمناني في آخرين .

وتفقه على الوالد السعيد . وكان الوالد إذا جلس للحكم بنهر المعلى يقصد الجلوس للحكم في مسجده ، ويصلي خلفه .

فسمعه يقول : أول يوم جلس والدك القاضي الإمام للقضاء ، واجتمع الناس : حضرت صلاة الظهر . فتأخرت ، وقلت : يا سيدنا نتجمل بالصلاة وراءك . فقال لي : تقدم يا أبا منصور ، جمالك صلاتي وراءك .

ففرس له في قلوب العامة والخاصة نباهة وجلالة .

وكان كثير الصيام ومداومة القيام .

ولد سنة إحدى وأربعمائة .

وتوفي في المحرم سنة تسع وتسعين . وصلى عليه سبطه أبو محمد في جامع القصر . وصلى عليه في جامع المنصور .

وكان الخلق على جنازته متوفرون .

ودفن بجانب قبر أبي الوفاء بن القواس . بينه وبين قبر إمامنا أحمد قبران .

أقرأ القرآن بضعا وستين سنة . ولقن أمما . وكان رحيما بالفرباء والأمراء الذين يعلمهم القرآن . وكان له ورد بين العشائين يقرأ فيه سبعا من القرآن قائما وقاعدا .

ولقد رُئِيَ له من المناجات الصالحة في حياته وبعد وفاته عدة منامات .

٦٩٧ - أَبُو بَكْرٍ أُمِّمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بن أحمد العلّقي

أحد المشهورين بالصلاح والزهد .

صحاب الوالد السعيد سنين ، يسمع درسه والحديث منه ، فعادت بركته عليه .
فصار عالماً زاهداً عابداً . فظهر له في الناس القبول والمحبة وإجابة الدعاء .
وكان في حدّاثه يعمل صنعة الجص والأسفيداج . ويتنزه من عمل الصور
والنقوش ، وينهى الصنائع عن ذلك .

وحكى لي : أنه لما دخل إلى دار بعض السلاطين مكرهاً ، مع جملة من
الصنائع ، أنه أدخل إلى بيت في دار تعمّر . وكان في البيت صور من الأسفيداج
مجسمة . فقيل له : تعمل في هذا البيت ؟ فقال : نعم . فلما خرجوا عنه وخلا بنفسه
أخذ الفأس ، وعمد إلى الأداة التي تكون للصنائع للعمل ، وكسر الصور كلها بها .
فلما جاء العرفاء ورأوا ما فعل : استعظمو ذلك منه . وقيل له : كيف أقدمت على
فعل هذا في دار هذا السلطان ، وقد أنفق على هذه مالا ؟ فقال : هذا منكر .
والله أمر بكسره ، والآن قد فعلت ما تعين على من الإنكار ، أو كلاماً هذا معناه
فانتهى أمره إلى السلطان ، وقيل له : هذا رجل صالح مشهور بالديانة ، وهو
من أصحاب ابن الفراء . فقال : يخرج ولا يتكلم ، ولا يقال له شيء يضيق به
صدره . ولا يجاء به إلى عندنا . فلما أخرج ترك عمل الجص ، ولازم المسجد يقرئ
القرآن ، ويؤم الناس .

وكان له عقار قد ورثه عن أبيه ، فكان يبيع منه شيئاً فشيئاً يتقوت به .
وكان عفيفاً لا يأخذ من أحد شيئاً ، ولا يطلب ولا يسأل أحداً حاجة لنفسه
من أمر الدنيا ، مقبلاً على نفسه وشأنه ، مشغلاً بعبادة ربه ، كثير الصوم والصلاة
وكان يذهب بنفسه في كل ليلة إلى دجلة ويحمل في كوز له الماء ، ليفطر
عليه وبان من كراماته غير قليل .

أخبرني من أتق به من أصحابي : أنه كان لبعض أهله صبي صغير ، وأنه ظهر به وجع في حلقه ورقبته ، وخافوا على الصبي منه ، وأنه أخذه وحمله إلى هذا الشيخ الصالح أحمد رحمه الله . فقرأ شيئاً عليه من القرآن ، ونفث عليه من ريقه فزال ما كان بالصبي بإذن الله تعالى بعد يوم أو يومين . ولم يحتاج إلى علاج بعد هذا وكان هذا الشيخ ممن نفعه الله تعالى بصحبة الوالد السعيد .

وكان متواضعاً ، يحمل ما يحتاج إليه من الخبز وغيره من حوائجه بنفسه ، ولا يستعين بأحد ممن يعرفه ، مسارعاً إلى قضاء حوائج المسلمين عند الناس أجمعين . وحجج مراراً . وزار النبي صلى الله عليه وسلم .

فلما كان في شوال من سنة ثلاث وخمسمائة : خرج عازماً على الحج . فبلغنا في يوم الأحد ثامن عشر الحرم من سنة أربع وخمسمائة أنه وصل إلى عرفات يوم الثلاثاء ثامن ذي الحجة من سنة ثلاث وخمسمائة . وكان قد وقع عن الجمل في الطريق دفعتين . وكان معه بقية ألم من الوقوع ، وأنه شهد عرفة محرماً يوم الأربعاء . فتوفي عشية ذلك اليوم على جبال عرفات^(١) محرماً . فحمل إلى مكة وطيف به حول البيت . ودفن في يوم النحر . وهو يوم الخميس بمقبرة أهل مكة عند قبر الفضيل بن عياض الزاهد .

فكفأك بهذه الوفاة فضيلة وشرفاً .

فلما صح ذلك عندنا : حصل النداء عليه ، وخصوا المسجد الجامع للصلاة عليه صلاة الغائب . فحضر الناس وأصحاب دولة الإمام المستظهر بالله أمير المؤمنين ، أدام الله توفيقه . وتقدم بعض أصحاب الوالد السعيد إماماً للصلاة عليه . وصليت أنا عليه في مسجدي بباب المراتب لمنذر . وصلى معي جماعة . وكذلك صلى عليه في المسجد الجامع من الجانب الغربي .

وحكى لي أنه كان إذا حج زار القبور بمكة ، ويحىء إلى عند قبر الفضيل

(١) عرفة وادي . وليس بجبال . وإنما الجبال حول الوادي الذي يكون به الموقف

ابن عياض ، ويخطط بعصاه الأرض ، ويقول : يارب ههنا ، يارب ههنا .
فاستجاب الله له . رحمه الله وإيانا وجميع المسلمين .

٦٩٨ - أبو الفتح محمد بن علي بن محمد الحلواني

كان قد شاهد الوالد السعيد ، وتفقه على صاحبيه : القاضي أبي علي ،
والشريف أبي جعفر . ودرس في المسجد الذي كان يدرس فيه الشريف
أبو جعفر .

ومات في ذى الحجة سنة خمس وخمسمائة .

٦٩٩ - جعفر بن الحسن المقرئ الدرزي بحاني

كان زاهداً ، أماراً بالمعروف .

وشاهد الوالد السعيد ، وتعلم منه أشياء . وتعلم من تلميذه الشريف أبي جعفر .
وختم القرآن لخلق كثير . وكان مداوماً للقيام والتهجد بالليل . وله ختمات كثيرة
يختم كل ختمة منها في ركعة^(١) .

وكانت وفاته - على ما حكى لي - في الصلاة ، وهو ساجد في شهر ربيع الآخر
من سنة ست وخمسمائة .

ودفن بداره بدرزي بحان . ومضيت إلى هناك وصليت على قبره .

٧٠٠ - علي بن محمد بن علي أبو منصور بن الأنباري

تفقه على الوالد السعيد . وسمع منه الحديث الكثير .
وكان أحد الشهود المدلول .

شهد عند قاضي القضاة محمد بن علي بن محمد الدامغاني ، ومحمد بن الظفر الشامي ،
وعلي بن محمد الدامغاني . وولى القضاء بربع باب الطاق .

(١) غير معقول إلا أن يقضى اليوم كله . والفائدة من قراءة القرآن : تدبره .

وكان يعظ في جامع المنصور وجامع القصر . وبشهد ومحكم . وكان ينشر السنة في مجالسه .

وحدث عن الوالد السعيد بكثير من سماعته ومصنفاته . ومات في جمادى الآخرة سنة سبع وخمسمائة . وصليت عليه إماما بجامع المنصور في المقصورة . وشيعته إلى مقبرة إمامنا أحمد رحمة الله عليه .

٧٠١ - أبو العباس أحمد بن الحسن بن أحمد ، المعروف بابن المخلطى

سمع من الوالد السعيد الحديث الكثير . وحدث عنه . وكتب الخلاف وغيره من من مصنفات الوالد . وقرأ القرآن على ابن الصلحي . وكان ثقة صالحا . ومات في جمادى الأولى سنة ثمان وخمسمائة . وصليت عليه إماما ، وشيعته إلى مقبرة إمامنا أحمد رحمة الله عليه .

٧٠٢ - الشيخ أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوزاني

كان مولده سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة . ومات في جمادى الآخرة سنة عشر وخمسمائة .

٧٠٣ - أبو القاسم يحيى بن عثمان بن السوا

سمع من الوالد السعيد الحديث ، وحضر درسه . ونسخ معظم كتبه ، وصليت عليه إماماً في الصلبي يوم الثلاثاء تاسع عشر جمادى الآخرة ، سنة اثنتي عشرة وخمسمائة ، ودفن في مقبرة إمامنا أحمد رضي الله عنه .

٧٠٤ - أبو سعد المبارك بن علي الحزمي .

سمع الوالد السعيد ، وابن المهدي ، وجدى جابراً ، وابن المأمون ، وابن النقور ، وغيرهم .

ودرس الفقه على صاحبي الوالد الإمام : أبي علي يعقوب ، وأبي جعفر عبد الخالق

ودرس وأفتى ، وقبّلت شهادته . وولى قضاء باب الأزج .
كانت سيرته جميلة ، وعشرته مليحة .
وفيل : إن مولده سنة ست وأربعين وأربعمائة .
وكان يبنى وبينه امتزاج . واجتمعنا في مجلس الشريف أبي جعفر للدرس . غفر
الله له . وختم القرآن خلق كثير .
وكان مداوماً للصيام والتهجد بالليل .
وتوفى في ليلة الجمعة ثانية عشر محرم سنة ثلاث عشرة وخمسمائة . وصلى عليه
في عدة مواضع ، دفعتان بجامع القصر الشريف ، كنت أنا الإمام في إحداها ،
ودفن بالقرب من قبر إمامنا أحمد رحمه الله عليه ، وكان دفنه قبل صلاة الجمعة في
يوم الأحد ثانی عشر الشهر المقدم ذكره .
وكان مليح المناظرة

٧٠٥ - قاضي القضاة على بن محمد بن عقيل الفقيه البغدادي .

كان مولده سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة .
ومات في يوم الجمعة ثاني عشر جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة وخمسمائة .
وهو أبو الوفاء على بن عقيل البغدادي .

٧٠٦ - أبو البركات طلحة بن أحمد بن طلحة

قرأ على الوالد الخصال ، وسمع منه الحديث الكثير ، ومن الجوهري ومن بعده
وحضر درس الفقه ، وقال لي : أقرأ في كل أسبوع ختمتين .
ودفن في يوم الأربعاء ثالث شعبان سنة اثنتي عشرة وخمسمائة ، وصليت
عليه إماماً في المصلى . ودفن في مقبرة عبد العزيز .

فنصر الله وجه إمامنا أحمد ، ووالدنا محمد ، وسلفنا الذين سلكوا مسلكهما
وألبسهما التبجيل وحلل الإكرام ، وبجبتهم وجميع أئمة المسلمين من أهل السنة

والدين جنات الفردوس من دار السلام ، وصان في الدنيا أقدار إخوانهم وأحبابهم
المائلين إليهم من جميع أوليائهم وورثتهم ، ومنّ علينا وعليهم بمرافقة الأنبياء
والأولياء ، والحلول في أعلى درجات أفئدتهم ، مع المنعم عليهم من الصديقين ،
والعلاء القدر من الصالحين والشهداء .

وإياه أسأل أن يتطوّل عليّ وعلى والدي وإخواني ، ومن كان على اعتقادي
في طلب مرضاته : بدوام النشاط ، وفي الاعتماد على حقائق موافقته بتواتر الاغتراب ،
وأن يهب لي ولهم اتصال الجد في السعي إلى يوم الورود واللقاء ، وحلول دار السرور
والبقاء ، في جوار المصطفى من صفوة المخلصين ، المجتبي من خيار العظماء ، محمد نبينا
أفضل السفراء ، وأوجه المستحفظين الأماناء ، صلوات الله عليه وعلى آله ، وعلى سائر
ملائكته ، والمصطفين من أهل ولايته .

والحمد لله رب العالمين ، وولى المؤمنين ، كما ينبغي لعظمة جلاله وعزه ، وبهاء
جماله ، والسلام على من اتبع الهدى ، وآثر ضياء الرشد على ظلم الردى .
وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

انتهت كتابته بمكة المكرمة ، تجاه باب الكعبة المعظمة ، على يد الفقير
إلى عفو الله ، والملتجئ إلى حرم الإله : عبد القادر بن عبد الوهاب بن
عبد المؤمن القرشي . عفا الله عن زلاته ، وتجاوز عن سيئاته ، وعفا عنه وعن والديه ،
ومشايعه وأحبابه ، وإخوانه في الله وأودّائه . وعصمه وإياهم من الخطأ والخلل ،
والزيف والزلل ، وأتخلق الغبي ، والتعصب المذهبي .

وصلّى الله على محمد وآله وصحبه وعترته وحزبه ، وحسبنا الله ونعم الوكيل
في ٧ شعبان المكرم سنة ١٢٧٤ أحسن الله تقضيها .

وأصل هذه الصورة الفوطوغرافية موجود بمكتبة بنى جامع باستانبول تحت
رقم ٨٦٦ .

وكان بيدنا نسخة أخرى جديدة الكتّبت ، تكرم بها السلفي الصالح الشيخ ٤٠ نصيف ، الناشر لعلم السلف . قد اتخذناها مسودة ؛ لأن كاتبها مصرى تركى لا يفقه فى العلم شيئاً ، حتى كان يحرف البديهيّات .

وكان الفراغ من طبعه فى ختام شهر شوال سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة وألف من هجرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بمطبعة السنة المحمدية . وقد حرصت على إبرازها على أدق ما أمكننى من التحقيق والتصحيح .

وهذه الطبقات : تعطى صورة لما كان عليه تفكير الناس فى هذا العصر ، الذى يعتبر من أول عصور الانحلال فى المسلمين ، بسبب ماغلب عليهم من التقليد والعصية المذهبية ، وماشاع فيهم من أوهام الصوفية ، حتى كان من أبرز مايعتمدون عليه المنامات والرؤى ، والأخبار التى يتلقفونها من أفواه العامة وأشباههم بدون تحقيق ولا تمحيص ، ذلك : أن رؤوسهم لم تكن بالقوة والاتزان الذى كان عند الصحابة والتابعين رضى الله عنهم ، ولا عند جهاذة المحققين من المتأخرين ، أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه الإمام ابن القيم رحمهما الله . فلقد كان لذلك الضعف فى التفكير ، ولهذا التقليد والعصية المذهبية آثار ستمسها فى ثنايا هذه الطبقات ، إذا حرصت على الاستمسك بالميزان العادل : من كتاب الله ، وسننه الكونية ، وهدى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

وقفنا الله وإياك لذلك . وغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، وطهر قلوبنا من كل غل على أحد من المؤمنين الحاضرين والسابقين ، وصلى الله وسلم وبارك على عبد الله ورسوله محمد وعلى آله أجمعين .

وكتبه فقير عفو الله ورحمته

محمد حامد الفقى

قطعة من مقدمة الشيخ الإمام

أبي محمد بن تميم الحنبلي في عقيدة الإمام المجل

احمد بن حنبل

وفي أصول مذهبه ومشربه

رحمه الله تعالى ورضى عنه

عن مخطوطة مكتبة السلفي الشيخ محمد نصيف بجدة

المنقولة من الجزء السادس والأربعين من الكواكب الدراري

من المكتبة الظاهرية العمومية بدمشق الشام . وصححت على أصلها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز التيمي رحمه الله :

فأما ورود التسمية بالشخص، كقوله « لا شخص أغير من الله » وبالصورة كقوله « فيتجلى لهم في صورة لا يعرفونها » فاختلف أصحابنا في هذه التسمية فمنهم : من أطلقها للنقل . ومنهم من تأولها ، لعدم الإجماع على إطلاق القول . قال الشيخ الإمام أبو محمد التيمي رحمه الله : وبهذا أقول . فنطلق الرؤية للخبر ، ولا نطلق تسمية لم يجمع عليها أهل الأثر . وهذا كما قال تعالى (٥١ : ٤٧) والسماء بينناها بأيدي (ولا نشق له من هذا الاسم « بناء ») (٥١ : ٤٨) والأرض فرشناها ولا يشتق له اسم « فراش » فاعرف ذلك وتحققه .

وكان الإمام أحمد رحمه الله شديد التحري في ذلك

سئل قبل موته - رحمه الله - بثلاثة أيام عن أخبار الصفات؟ فقال: تُمرُّ كما جاءت . وأتعجب من الإنكار لها . وقد ثبت أن « القديم » شيء ، لا كالأشياء ، و « حَيٌّ » لا كالأحياء . ووردت صفات في الشرع يجب حملها على ما حملت عليه التسمية بكونه « شيئاً » فلما فارق اسمه الأسماء فارقت صفاته الصفات .

قال الإمام أبو محمد : وما أظن أحداً من أهل الأثر خالف في هذا إلا من أراد الله به غير الرشد .

وكان يقول - رحمه الله - إن الشرك يحبط الأعمال كلها . ويقرأ (٣٩ : ٦٥) لئن أشركت ليحبطن عملك) وإن المرتد إذا أسلم وجب عليه الحج للإسلام ، وإن كان قد حج .

وكان يقول: إن التوبة واجبة من الذنوب ، وإنها تمحو ماسلف ، إذا قارنها بالإخلاص ، وهو الندم على مافات . وترك المطال^(١) ، والعزم على عدم العودة ، وأن

(١) أي ترك التسويف والمماطلة في التوبة .

البارىء لا يجب عليه قبولها . لأنه لا يجب عليه شيء ، وإنما يتفضل على عبده بذلك ، إحساناً منه . ويتلو (٢٥ : ٧٠) إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً . فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) .

وكان يأمر بالتوبة في كل حال ، ويدعو إليها النساء والرجال من المكلفين ويقول : هي واجبة على الأعيان . ويتلو (٢٤ : ٣١) وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون ، لعلكم تفلحون) وقد توعد الله تعالى على تأخيرها ، وعظم الجرم على من تركها ، فقال (٤ : ١٨) وليست التوبة للذين يعملون السيئات - الآية) ويحث الأمة على وجوب المبادرة بالتوبة . ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « إنه كيغان على قلبي ، فأتوب إلى الله في اليوم سبعين مرة » .

وكان يقول : من ترك التوبة وجبت عليه التوبة . لأنه ترك واجباً . فهو كراكب الذنب . وكان يذهب إلى أن قبولها ليس بواجب على البارىء ، وإنما هو تفضل منه وترغيب لعباده . لأن الواجب ما ألزمه ملزم . وليس له سبحانه ملزم . وكان يجوز التوبة من بعض الذنوب ، حذراً من تنفير المكلف الذي لا يستطيع ترك جميع ما تعود . قال الله تعالى في قطاع الطريق (٥ : ٣٤) إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم ، فاعلموا أن الله غفور رحيم) ولم يشترط في ذلك توبتهم من جميع ذنوبهم . وكان يجوز توبة من تاب وتقص . ويقول : من تاب وتقص فهو مؤاخذ بما يأتي ، إلا أن يعفو الله عنه . والتوبة عنده : الندم على ما مضى ، والعزم على ترك فعل مثله . فإن كان عجز عن المثل : كفاه الندم على ما مضى . قال النبي صلى الله عليه وسلم « الندم توبة » ويجب عليه تجديد الندم عند تجدد ذكر ما اجتزم ، لأن الأنس بذكر الذنب ، وتسهيل العبارة به : دليل على عدم التألم . وذلك إصرار . فلذلك وجب تجديد الندم .

وكان يذهب إلى أن الفاسق بركوب الكبيرة مسلم ، وأنه لا ينافي ما أتاه من ذنبه ما اعتقله من إيمانه . ويقرأ (٩ : ٣٨) يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل

لكم انفروا في سبيل الله انا قلتم الى الارض؟ ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة؟) وهذه معصية ، مع تسميتهم مؤمنين . ويقول : إنه برّ بطاعته ، فاسق بمعصيته ، ومعاصيه لا تضاد لإيمانه . لأن ارتكاب الخطيئة لا ينافي الاعتقاد للتصديق . وكان يقول : إن اجتناب الكبائر كفارة للصغار . ويقرأ (٤ : ٣١) إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ، وندخلكم مدخلا كريما) . وكان يقول : إن الكبائر ذنوب مخصوصة . وليس كل ذنب كبيرة . وكان يقول : أيّ بنى آدم لم يذنب ؟ والعدل منهم عنده : من لم يرتكب كبيرة ، ولم يدّم على صغيرة . وكان رحمه الله لا ينزل أحداً من أهل القبلة جنة ولا ناراً . ويقول : أمره مُرجى إلى الله ، وزجوله . ويظهر الثناء عليه بعد موته بما يرجو من نجاته . ولا يقول فيه إلا خيراً . ويمسك عن ذكر من مات من المسلمين على غير فعل رضى . ويروى الحديث المأثور « لا تنزلوا أحداً من المسلمين جنة ولا ناراً ، ولا تقولوا في موتاكم إلا خيراً » . وكان لا يطلق على أحد القول بالكفر من جهة التأويل . ويقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من قال لصاحبه : يا كافر ، فقد باء بها أحدهما » ويقول : الكفر ضد الإيمان ، وهو الجهل السائر لقلب الإنسان عن الإيمان بالله والعلم به . وكان يكفر من أفضى به معتقده إلى تكذيب الله سبحانه في خبره ، فذاك جهل ، وهم القدرية القائلون بخلق القرآن ، والمكذبون بروية المؤمنين لله في الآخرة ، والقائلون بأن المعدوم شيء . وقد قال تعالى (١٩ : ٩) وقد خلقتك من قبل ، ولم تك شيئاً) والذاهبون إلى أن أفعال العباد خلق لهم دون ربهم وكان يقول : القدرية مجوس هذه الأمة . والرافضة يهودها ، اتباعاً للأثر في هذه التسمية . ويروى قول النبي صلى الله عليه وسلم « القدرية مجوس هذه الأمة ^(١) »

(١) كتب الشيخ جمال الدين القاسمي في هامش الأصل بخطه : الأحاديث والآثار في هذا منكرة موضوعة كما بينه من صنف في الموضوعات

وكان يقول : إن الله سبحانه أراد فساد المفسدين وصلاح الصالحين . وإن لم يرد نفع من لم ينتفع بهذا ويقرأ (٨ : ٢٣) ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم) .
وكان يأمر بالاستعانة بالله على تكليف ما يشغل المكلف بغيره ، فيدخل في باب ما لا يطاق ، لا لأنه مستحيل . ولكن لعدم التوفيق للاشتغال به ، ويقرأ (٢ : ٢٨٦) ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به) ولا يحسن أن نرغب إليه تعالى في المستحيل الباطل ، كما لا يقال : ربنا لا تكن والدأ ولا مولودا .

وكان يقول : إن الله تعالى لم ينعم على الكافر بنعمة في الدين . وإن كانت نعمه عليه في الدنيا تترى . لأنه لو أنعم عليه لهداه لرشده .
وكان يذهب إلى أن الكافر مخاطب بالشريعة والأحكام . لأنه مخاطب بالإيمان . وهو شرط . ومن خوطب بالشرط فهو مخاطب بالمشروط . ويقرأ (٩٨ : ٥) وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة . وذلك دين القيمة) .

وكان رحمه الله يبطل القول بالتوالد ، ولا يذهب إليه ، وأن السهم الذي يرمى به الرامي ، فالقتل الواقع به : من فعل الله سبحانه ، لجواز أن يموت الرامي قبل وصول الرمية ، فيموت المرمى بفعل فاعل معدوم . وهذا يؤدي إلى جواز وجود الأفعال من الموتى . ولأن هذا عنده فرع من خلق الأفعال . وهي عنده خلق لله سبحانه . ويقرأ (٣٨ : ٩٦) والله خلقكم وما تعملون) .

وكان يقول - رحمه الله - إن الميت بالقتل مات بأجله ، وإن قتله لم يقطع عليه شيئاً من أجله ، وأنه لو لم يقتل لمات إن قضى ذلك ، ويقرأ (٧ : ٣٤) فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون) وقد سمي الله تعالى مدعى ذلك كافراً ، وقال (٣ : ١٥٦) يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزاً ، لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا) وثلاً (٣ : ١٥٤) قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتال إلى مضاجعهم) .

وكان يذهب - رحمه الله - إلى أن الأغذية كلها - حلالها وحرامها - من رزق الله تعالى ، وأن الرزق ليس بمجرد الملك ، وإنما هو ماتقضى به ، ويتلو (١١ : ٩) وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها) وقوله (١٠ : ٣١) قل من يرزقكم من السماء والأرض) ولو كانوا لأنفسهم رازقين بأخذهم الحرام ، أو غصبهم الأموال : لم يكن لهذا التقدير فائدة . ولكانت البهائم تملك الحشيش الذى ترعاه . والبهائم لا يصح ملكها . فثبت أن الله سبحانه هو الرزاق : حلالا ، وحراما .

وكان يذهب - رحمه الله - إلى أن الغلاء والرخص من فعل الله سبحانه ، وإلقائه الرغبة في نفوس المحتكرين ، والزهد في قلوب التجار والمُدخرين . وليس ذلك من فعل الآدميين . ويقرأ (٥٧ : ٢٢) ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها . إن ذلك على الله يسير)

وكان يقول : إن الباري يضل ويهدى ، ويتلو (٦ : ١٢٥) فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام . ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً) ويقول : إن كل مافى الوجود بقضائه وبقدره . وليس القضاء عنده بمعنى جبرهم عليها ، ولا إلزامهم إياها ، كما يقال : قضى القاضى بكذا . لأن القضاء بمعنى الأمر كقوله (١٧ : ٢٣) وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه) وبمعنى الخلق ، كقوله (٤١ : ١٢) فقضاهن سبع سموات في يومين) وبمعنى الإعلام ، كقوله (١٥ : ٦٦) وقضينا إليه ذلك الأمر) وبمعنى الإرادة ، مثل قوله (٣ : ٤٧) إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون) فقضاء المعاصى بمعنى خلق الحركات التى بها المعاصى والإرادات الفاسدة ، لا بمعنى الأمر بها ، والجبر عليها

وكان رحمه الله يذهب إلى أن الباري - جلت قدرته - يريد لكل ماالعالم فاعلوه . ويقرأ (٨٥ : ١٦) فعال لما يريد) (٦ : ١١٢) ولو شاء ربك ما فعلوه) وأن من كان فى ملكه مالا يريد : فهو المقهور المغلوب . تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . وكان يذهب - رحمه الله - إلى أن أسماء الباري المختصة المشتقة قديمة ، وإن

لم يوجد ما تشق منه ، ويقرأ آخر الحشر . وتلك جميعها أسماء قديمة . والقرآن قديم ، ولا يفصل بين أسماء الذات والمشتقة من الصفات . لأنها غير متعذرة منه ، ولا شيء منها هو عاجز عنه .

وكان يشق عليه - رحمه الله - الكلام في الاسم والسمى . ويقول : هذا كلام محدث . ولا يقول : إن الاسم غير المسمى . ولا هو هو ، ولكن يقول : إن الاسم للمسمى ، اتباعاً لقوله تعالى (٧ : ١٨٠) والله الأسماء الحسنى فادعوه بها) ولأنها عنده أعلام على المسميات . فلذلك قال : هي له . وكذلك كان يقول : إن صفات الباري تعالى لا هي هو ، ولا غيره . وإنما هي صفات لموصوف مجموع ذكرها مع المذكور ، هي إلهيته . فهو سبحانه واحد بصفاته . وكان يقول : ليست أعراضاً ولا أجساماً . لأنه قد ثبت أن الموصوف ليس بعرض ولا جسم . فكذلك صفته . وكان يقرأ (١٠ : ٣٢) فذلكم الله ربكم الحق ، فماذا بعد الحق إلا الضلال ؟)

وكان يذهب إلى أن معلومات الباري تعالى لا تنتهى . لأن علمه به من معلوماته . وهو سبحانه غير متناه . وكان يقرأ (٣٢ : ٢٧) ولو أن مافى الأرض من شجرة أقلام - الآية) .

وكان يكره الكلام . ويمنع منه . ويفض لسماعه . ويأمر باتباع الأثر . ويقرأ (١٣ : ١٣) وهم يجادلون في الله ، وهو شديد الحال) ويروى « لا تقوم الساعة حتى تكون خصوماتهم في ربهم تعالى »

وكان رحمه الله يقول : إن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان . ويقرأ (٩ : ١٠١) وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار) وقوله (١٨ : ٢٩) إنا اعتدنا للظالمين ناراً) والمعدّ موجود . ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « دخلت الجنة . فرأيت أكثر أهلها المساكين . ودخلت النار ، فرأيت أكثر أهلها النساء »

وكان يقول : لله سبحانه صراط ممدود على متن جهنم أحد من السيف ، وأدق من الشعر ، من جانبيه حسك وكلايب ، يحاسب الناس عليه ، ويجبسون

بأعمالهم . فمن نجا فهو الناجي . شعار الأنبياء عليه يوم القيامة « رب سلم ، سلم » كما جاء في الحديث

وكان يذهب إلى أن نعيم أهل الجنة دائم لا ينقطع ، والإحسان إليهم لا يرتفع ويقرأ (١٣ : ٣٥) أكلها دائم وظلها) وأنهم لا يتناهى نعيمهم ، ولا تنفى حركاتهم وكذلك أهل النار . ويقرأ (١٥ : ١٨) لا يمسه فيها نصب وماهم منها بمخرجين (٣٥ : ٣٦) لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ، ولا يخفف عنهم من عذابها) وكان يذهب - رحمه الله - إلى أن الشيطان يجرى من الإنسان مجرى الدم يوسوس له الباطل ، ويدعوه إلى المعاصي ، ويقرأ (٧ : ٢٧) إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم) وقوله (١٦ : ٩٨) فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) ولا تجوز الاستعاذة من معدوم . ويروى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم « مع كل إنسان شيطان يغويه . قالوا : وأنت ؟ قال : وأنا ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم »

وكان يقول بوجود الجن ، وأن لهم تسلطاً على الإنسان . ويقرأ (٢ : ٢٧٥) كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس) ويتلو أيضاً (١٧ : ٦٢) لن أخرجنك إلى يوم القيامة لأحتنكن ذريتة إلا قليلا) وقوله (٤٦ : ٢٩) وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن) والأحاديث فى ذلك كثيرة

وكان يؤمن بمعراج النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه ركب البراق ، وعرج إلى السماء ، وأنه رأى ربه بعينه . ويقرأ (٥٣ : ١١) ما كذب الفؤاد ما رأى (١٧ : ٦٠) وما جعلنا الرؤيا التى أريناك إلا فتنة للناس ^(١) والمعراج قد رواه عشرون من الصحابة بألفاظ مختلفة .

(١) آية النجم فيها « الفؤاد » والفؤاد غير العين بالبديهة . و « الرؤيا » فى سورة الإسراء هى المنامية . لان الیقظة « رؤیة » هذه لغة العرب . والرؤيا هى رؤياه فى أحد ، أو رؤياه هجرته إلى المدينة ، أو رؤيا دخولهم المسجد الحرام . وقد كان فى كل فتنة وامتحاناً للناس .

وكان يقول . أفضل القرون : القرن الذين شاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعوه ، ثم الذين يلونهم . ثم الذين يلونهم . وأفضل الصحابة : أهل بيعة الرضوان . وهم ألف وأربعمائة . وخيرهم وأفضلهم : أهل بدر ، والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ، وأعيانهم الأربعون أهل الدار . وخيرهم : عشرة شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة ، ومات وهو عنهم راض . وأعيانهم : أهل الشورى ، الذين اختارهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه للمسلمين . وأفضلهم : الخلفاء الأربعة الراشدون . وخيرهم أبو بكر ، وعمر ، لقوله صلى الله عليه وسلم « هـ من الدين بمنزلة السمع والبصر » ، « وما أظلت الخضراء ، ولا أقلت الغبراء بعد النبيين والمرسلين : أفضل من أبى بكر » وكان يقول : إن الأفضل هو أكثرهم ثواباً . وهذا من معلومات البارى ، غير أن الحديث شهد بذلك ، والإجماع انعقد عليه ، وأن الخلفاء الراشدين فى الفضل على ترتيبهم فى الإمامة . وكان يكفر من تبرأ منهم ، ومن سب عائشة أم المؤمنين ، أو رماها بما قد برأها الله سبحانه منه : فهو كافر عنده . وكان يقرأ (٢٤ : ١٧) يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبداً إن كنتم مؤمنين) .

وكان ينهى عن الخوض فيما شجر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن لا يقال فيهم إلا الحسن والثناء الجميل . ويتلو (٨٤ : ١٨) لقد رضى الله عن المؤمنين) وشهادته سبحانه لهم بالرضى عنهم تمنع من القدح فيهم . ويروى الحديث المأثور « إياكم وما شجر بين أصحابى : فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدكم ولا نصيفه »

وكان يأمر بالثناء على الزبير ، وطلحة ، وعبد الرحمن ، ويأمر بالثناء على الأنصار ، والمدح لهم ، والمحبة لهم . قال النبي صلى الله عليه وسلم « اللهم اغفر للأَنْصار ، ولأبناء الأنصار ، ولأبناء أبناء الأنصار » وقال « لا يحب الأنصار منافق ولا يبغضهم مؤمن »

وكان لا يمس معاوية بن أبي سفيان بسوء . ويرى له فضلا . ويقرأ (٦٠ : ٧) عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة) ويمسك عن الخوض فيما جرى بصفين والجل . ويقول : تلك دماء صان الله يدي عن ملابستها ، فأصون لساني عن الخوض فيها . ويقول : إن الله تعالى أثنى عليهم ، فيجب أن نحسن الظن فيهم : ويُجَوِّزُ اجتهادهم ، ويسوغ اتباعهم . ويقول : إن الحق في إحدى جنبتي المجتهدين ، ولا أعرفه عينا . ويقول : إن الحق واحد عند الله . فليس كل مجتهد مصيبا . ولكن المصيب له أجران ، والخطيء له أجر واحد ، لتحريره الصواب وطلبه إياه . ويروى في ذلك الحديث المأثور « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران . وإن أخطأ فله أجر »

وكان يمسك عن يزيد بن معاوية ، ويكلمه إلى الله ، ويتحرج من إطلاق القول في أحد من الصدر الأول .

واختلف أصحابنا فيه . فمنهم : من جوز ذمه . لأنه أخاف المدينة . وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم من أخاف المدينة . ومنهم : من توقف عن ذلك ، وقال : قد سئل أحمد عنه ؟ فقال : قد صلى الناس خلفه ، وأخذوا عطاءه . ومنهم : من أجراه مجرى المسلمين المخطئين . والإمساك عما لا يجب أولى .

وكان لا يجوز لعن أحد من المسلمين لم ترد الشريعة بلعنه . ويروى الحديث المأثور « لعن المؤمن كقتله » و « المؤمن لا يكون لعانا »

وكان رحمه الله يقول : الأئمة من قريش . ويعين على إمامة ولد العباس . ويقول : العباس أبو الخلفاء . وقد انتقضت الأعصار على ذلك . وكان رحمه الله يأمر بالسمع والطاعة . وينهى عن الشذوذ والفرقة . ويروى الحديث في ذلك « من شذَّ شذ في النار » وكان يأمر بطاعة الأئمة وأولى الأمر ، وإن جاروا ، ما أقاموا الصلاة ، ودعوا إلى الحق . ويروى الحديث : « اسمعوا لهم وأطيعوا ،

وإن أراقوا الدم وأخذوا المآل « وكان يقول : من مات ورقبته عريّة من اعتقاد الإمامة فبئس جاهلية . وكان يجوز الغزو معهم ، ويرد التعرض لشيء في الحرب - لهم فيه إذن - إلا بإذن ، ويجوز أخذ أعطيّتهم ، وقسم فيّهم ، وتسليم الزكوات إليهم . ويأمر بدفع المشور والمخراج إلى ولاّتهم . كل ذلك اتباعاً للأثر . ويقرأ (٤ : ٥٩) بأيّها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) وكان يأمر بالقتال معهم للبقاء عليهم ، حتى لا تنشق عصا المسلمين . وكان لا ينقض حكم أحد من حكمهم على اختلاف مذاهبهم في الفروع ، ويمضيها ، إلا ما خالف نصاً ، أو إجماعاً أو دليلاً قائماً .

وكان يمنع من ولاية المعتزلة والجمعية ، ويمنع من الشهادة عندهم . ويقول : لا تشهد عندهم ، ولا كرامة . وقد طالبه رجل يوماً بإقامة شهادة . فامتنع . فقال له : يضع حقّ ، الله بيني وبينك . فقال له أحمد : الله بيني وبين من ولي قاضياً لا يجوز أن أشهد عنده .

وكان يأمر بهجران المناظر بالبدع ، بعد إرشاده وترك قوله . ويقول : قد هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلاثة الذين خلّفوا ، وأمر بهجرانهم حتى صحت توبتهم .

وكان يقول : لا غيبة لأصحاب البدع . قد قال النبي صلى الله عليه وسلم في عينة بن حصن « ذاك الأحق المطاع »

وكان رحمه الله يقول : الدار دار الإسلام ، والمسلمون على ظاهر العدالة . ومكاسبهم جميعاً - إذا عريت عن مجرد الربا والمخظورات - مباحة . ولا يمنع من التجارة مع ظهور أفعال المفسدين ، من النصب وأخذ الأموال ، خوفاً من أن يصيب المسلم منها شيئاً ، إلا إذا علمه عيناً ، وتحققه يقيناً . وكان يمنع من ذلك ، من طريق الورع ، لا على سبيل التحريم .

وكان رحمه الله يقبل الهدية من المسلم المأمون الذي لا يعلم منه ريبة، ولا في فعله فساد. ويقول: قد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدية. وكان يأمر بالمكافأة عليها حذر المنّة.

وكان رحمه الله يكره المسألة، مقصرا عن طلب الحاجة، اتباعا لقوله عليه الصلاة والسلام، ووصيته لبعض أصحابه « لا تسأل الناس شيئا »

وكان رحمه الله يحمل أمور المسلمين على الصحة، وعقودهم في الأنكحة على الإباحة، إلا ما كان من نكاح متعة أو شغار. فإنه عنده حرام غير منعقد، ويسقط معه الحد، لشبهة الخلاف فيه.

وكان رحمه الله يذهب إلى نفي القول بالرجمة^(١)، ويكفر من يقول بها. ويتلو (٢٣ : ١٥، ١٦) ثم إنكم بعد ذلك ليتون. ثم إنكم يوم القيامة تبعثون) من غير ذكر الرجمة. ومن قال غير ذلك فهو ضال.

وكان رحمه الله لا يقبل توبة الزنديق والداعية. ويقول: من مذهبه إبطان الكفر: فلا يصح منه الرجوع القولي عنه. ويستحسن قول مالك بن أنس في ذلك. وقد روى عنه رواية أخرى: أنه أجراه مجرى المرتد في قبول التوبة.

وكان يأمر بالتناصر، وترك التدابر، والتعاون على أفعال الخير. ويتلو (٥ : ٢) وتعاونوا على البر والتقوى، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) والحديث المأثور « لا تقاطعوا ولا تدابروا، ولا تباعدوا، وكونوا عباد الله إخوانا »

وكان يقول: من أفضل خصال الإيمان: الحب في الله. والبغض في الله. ويروى الحديث في ذلك « أوثق عرى الإيمان: الحب في الله، والبغض في الله » ويأمر بالموالاة والأخوة. ويقرأ (٤٩ : ١٠) إنما المؤمنون إخوة) ويروى حديث النبي صلى الله عليه وسلم « المؤمنون كالجسد الواحد » ويتلو (٩ : ٧١) المؤمنون

(١) أي رجعة علي بن أبي طالب إلى الدنيا، وقتله لأعدائه، كما تدبر الرافضة بذلك. وهي عقيدة وثنية قديمة

والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) ويحث على العفو والصفح والتجاوز . ويتلو (٤٢ : ٣٧) وإذا ما غضبوا هم يغفرون) ويروى فيمن شفى غيظه الحديث المتكرر .
ويقراً (٣ : ١٣٤) والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس . والله يحب المحسنين)
وكان رحمه الله يفضل الفقر على الغنى ، ويأمر بالزهد في الدنيا . ويقول :
في الصبر على المكروه خير كثير .

وكان يأمر بالتداوى من الأمراض . ويكره الشكوى . قال صالح بن أحمد :
سمعت أبا يَئِثُ في مرضه . فقلت له : إن طاوسا - يعنى اليماني - كان يكره
الأنين في المرض . فما أن إلى أن مات .

وكان رحمه الله يكره الإمارة ، ويشدد في باب النظر للسلطان . ويروى
حديث عبدالرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « لاتسل الإمارة . فإنك
إن أُعطيتها عن مسألة وكُلت إليها . وإن أُعطيتها عن غير مسألة أُعنت عليها »
وكان رحمه الله يكره القضاء ، ويشدد فيه . ويروى الحديث المأثور « من
ولى القضاء فقد ذُبح بغير سكين » والحديث الآخر « القضاء ثلاثة : قاضيان في
النار ، وقاض في الجنة . فأما اللذان في النار : فرجل عرف الحق وقضى بغيره ، فهو
في النار . ورجل قضى على جهل ، فهو في النار . ورجل عرف الحق فاتبعه وقضى به
فهو في الجنة » وروى عنه : أنه كان يذكر بعض الناس ، فيقول : رحمه الله ، أثر
عذابهم على عذاب الله .

وكان قد ضرب على ولاية القضاء ، وقال مرة : القضاء ؟ نسأل الله العافية ،
ومرة قال : لا بد للناس من قاض . أتذهب حقوق الناس ؟ ولكن هذا مع
الضرورة إذا لم يوجد منه بد . وكان يحيز أرزاق القضاة بقدر الكفاية .
والكسب أحب إليه من أرزاقهم .

وكان رحمه الله يحرم الغناء ، ويشدد فيه ، ويأمر بكسر الملاهي ، وإن كانت
لها قيمة ، إذا كانت لا تصلح إلا للهو . ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
« بعثت بكسر الطبل » .

وكان يعتقد أن كل مسكر حرام ، وكل مسكر خمر . ويذكر الحديث المروى « الخمر من هاتين الشجرتين : الكرم ، والنخلة » وفي الحديث « من الخنطة خمر ، ومن العسل خمر ، ومن الذرة خمر » .

وكان رحمه الله يذهب إلى جواز المسح على الخفين . ويقول : قد فعله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحديث جرير بن عبد الله « إن هذا كان قبل نزول المائدة . فقال : إنما أسلمت بعد المائدة ، وبعد القادسية » ومسح على الخفين جميع الجيش ، وهم جلة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم .

وكان يأمر بالتكبير على الجنائز أربعا . ويقول : على ذلك مضت السنة . ويجوز اتباع الإمام إلى سبع إذا كان غير مبتدع ، وكان للاجتهاد أهلا . ويذهب إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم « كبروا على موتاكم بالليل والنهار أربعا » . وكان يقول بوقوع الطلاق الثلاث في لفظ واحد . وأنها تحرم به ، مدخولا بها كانت أو غير مدخول بها . ولا يبيحها إلا بعد زوج آخر وإصابة . ويذهب إلى حديث ابن عمر « يارسول الله ، أرأيت لو طلقته ثلاثا ؟ فقال : بانت منك زوجك ، وعصيت ربك ^(١) » وكان يكرهه لموضع الخلاف ، ويوقعه بصريح الحديث .

وكان يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم غير موروث . ويذهب إلى الحديث الذي يروى « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة » . وكان رحمه الله يرى صلاة التراويح سنة مؤكدة ، وأن نسبتها إلى عمر بن الخطاب فضيلة ، وأنه لم يجبر عليها ولا سنّها . وإنما هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ويروى في ذلك حديث النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله فرض عليكم صوم شهر رمضان ، وسنت لكم قيامه . فمن صامه وقامه إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه » .

(١) رواه الدارقطني . وقد حقق الامام ابن القيم في تهذيب السنن وزاد المعاد : أن الأصح عدم وقوع الثلاث بلفظ واحد إلا واحدة ، وكذلك شيخ الاسلام ابن تيمية

وكان رحمه الله يرى شفع الأذان وإفراد الإقامة ، اتباعاً للسنة الصريحة .
والوتر عنده : ركعة مفصولة ، يقنت بعد الركوع فيها . والصاع عنده : خمسة أرتال
وثلاث بالعراق .

وكان يتخرج أن يدخل إلى دار فيها صور ، أو دعوة فيها لهو أو غناء ، أو
جنازة يتبعها نوح أو مزمار . فإذا حضر لم يرجع عنها . ويقول كما قال الحسن
لابن سيرين : لا ندع حقاً لباطل .

وكان رحمه الله يمنع من التزهيد المفضى إلى تحريم ما أحل الله ، والامتناع
من المباح الذي رفع الله فيه الحرج . ويقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « المحرم
ما أحل الله كالحل ما حرم الله » إلا أن يكون رجلاً يخاف على نفسه الفتنة ، أو
يدعوه إلى الشهوة فليسرهما بذلك . ويأخذ بالعزائم من غير أن يحرم ذلك فيجوز .
قد قال النبي صلى الله عليه وسلم « من ترك شيئاً لله عوض الله ما هو خير منه » ولم
يزل العلماء يؤدبون نفوسهم بالمنع من الشهوات المباحات ، لا على وجه التحريم .
وكان رحمه الله يمنع من تركية النفس . ويقرأ (٥٣ : ٣٢) فلا تزكوا أنفسكم
هو أعلم بمن اتقى) .

وكان من مذهبه : اعتبار الكفاءة في النكاح . وهي عنده : الدين ، والمنصب
ويروى قول النبي صلى الله عليه وسلم « زوجوا الأكفاء ، وتزوجوا إلى الأكفاء »
وكان يمنع من المفاضلة بين الأنبياء . لقوله عليه الصلاة والسلام « لا تفاضلوا
بين الأنبياء ، ولا يفضلني أحد على يونس بن متى » ويقول - مع هذا - إن
الأنبياء بعضهم أفضل من بعض . لقوله تعالى (١٧ : ٥٥) ولقد فضلنا بعض النبيين
على بعض) ولكن ليس تعيين التفضيل إلى أحد منا .

وكان يعتقد مع ذلك : أن محمداً صلى الله عليه وسلم خير الرسل ، وخاتم الأنبياء
والشهداء على الجميع ، وأن أمته خير الأمم . ويقرأ (٤ : ٤١) وجئنا بك على هؤلاء
شهداء) وقوله (٤ : ١١٠) كنتم خير أمة أخرجت للناس) .

وكان يرى تفضيل صالحى المؤمنين على الملائكة .

وكان رحمه الله - لشدة اتباعه للسنن - يمنع من سماع قصائد ابن الخبازة فى الزهد والترغيب . ويقول : الاجتماع لذلك محدث ، وكذلك يمنع الكلام فى الخطرات والوساوس والإشارات . ويقول : الكتاب والسنة هو المأمور به .

وقد سئل مرة عن المريد ؟ فقال : أن يكون مع الله كما يريد ، وأن يترك كل ما يريد لما يريد . وهذا ضرب من ذلك ، ولكنه ليس بأصل يكون الكلام مقصوراً عليه ، دون غيره . وكان يعظم الصوفية ويكرهمهم ، وقال - وقد سئل عنهم - وقيل له : يجلسون فى المساجد ؟ فقال : العلم أجلسهم . وكان يحرم الغناء والألحان فى القرآن والشعر . ويكره غناء القصب ، فأما حدوُ الأعراب : فقال : حدا عبد الله بن رواحة وغيره . فلا بأس به .

وقال رحمه الله : طوبى لمن أدخل الله ذكره . وأرسل إلى عبد الوهاب - يعنى الوراق - عليك بالتحول . فإنى قد بليت بالشهرة . وكان يقول : الزهد : ترك حب الثناء .

وقال أبو بكر المروذى : قال لى أبو عبد الله : قل لعبد الوهاب - يعنى الوراق - أدخل ذكرك . فإنى أنا قد بليت بالشهرة . وسمعت أبا طاهر محمد بن أحمد الغبارى الفقيه يقول : قال أحمد بن حنبل رحمه الله : طوبى لمن أدخل الله ذكره . وكان رحمه الله يمنع من الدخول على الأمراء ، ويقول : الخلوة أنفع .

وكان يأمر بإظهار العلم . وقال فى الحبس ، وهو مهدد بالضرب والقتل : إذا سكت الجاهل لجهله ، وأمسك العالم تقية ، فتنى تقوم لله حجة ؟

وكان يأمر بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بحسب الطاقة . ولا يلتقى باليد إلى التهلكة . ويروى الحديث « حسب امرئ مسلم يرى منكراً لا يستطيع له غيراً : أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره » ويقول : هو باليد مع القدرة ، وباللسان عند عدم المسكنة ، وبالقلب عند خوف الفتنة ، والعجز عن القيام بالفريضة . وهو

أضعفها . وكان يذهب إلى أنه لا يجوز كشف منكر قد استسر به ، كما لا يجوز ترك إنكاره مع الظاهرة والمجاهرة به . ويأمر بأن يظن بالمسلمين خيراً . وكان يقول : إن التوارى بالمنكر لا يمنع إنكاره إذا ظهرت رائحة ، أو صوت . وكان يأمر بالمعروف ، وإن لم يغلب على ظنه زواله ، إذا أمن فيه من ظهور ما هو أعظم منه ، لأن الغرض عنده : التذكرة والإرشاد ، وليس عليه مع العجز زوال العين . وكان يأمر بإظهار المذهب الصحيح عند ظهور المذاهب الفاسدة . ويقول : الغرض إقامة حجج الله . وليس في ذلك مشقة . فإن خاف على نفسه التلف أو الإهانة المفضية إلى ضعف كلمة الحق : لم يلزمه . وكان يقول : إذا أمكن رفع ذلك إلى السلطان ليزيله لم تمد إليه يد ، وكان السلطان به أولى . فإن خاف فواته قبل بلوغه إلى السلطان : كان له التسرع إليه ، مع شرط أمان الهلاك والفتنة ، والموانع العائد بنقص الدين . ويجب على الكافة إعانة السلطان إذا استعان بهم على رفع المنكر . ويجب على العلماء إنكار ما يحدث من البدع والمذاهب الفاسدة بإقامة الحجج المزيلة للشبهة ، الكاشفة عن غمة الضلالة . ويجب على الإمام ونائبه تنفيذ ذلك ، وأخذ أهل الزيغ بالرجوع عما هم عليه ، بعد قيام الحجة . فإن أبوا أنالهم من النكال بحكم اجتهاده ما يأمل معه رجوعهم . وإن كانت لهم شوكة ، وأظهروا قوة ونصبوا حرباً : قاتلهم ، كما قاتل أبو بكر رضي الله عنه مانعي الزكاة . وكذلك البغاة يدعوم الإمام إلى مراجعة الحق ، ويبطل شبههم ، ويردهم بأسهل ما أمكن ، ثم بما يؤدي إليه الاجتهاد والسيف عند الإياس منهم ، وامتناعهم وتضريم الحرب .

وكان يأمر بالوعظ ، مثل الأدب والتخويف بالله تعالى قبل اليد ، كل ذلك طلباً للسلامة ، وحللاً لأموال المسلمين على الستر والصحة .

وكان يذهب إلى أنه يلزم الإمام ما يلزم الأمة ، ولا يلزم الأمة جميع ما يلزم الإمام . لأن الأحكام الشرعية عنده تنقسم أقساماً ، منها ما يعم وجوبه ، ويلزم

جميع المكلفين فعله . وهو الإيمان بالله وتوحيده ، وتصديقه في خبره ، وتصديق رسله وكتبه ، والتزام العبادات التي تضمنتها أوامره . فهذا عام الوجوب .
وكان رحمه الله يقول : أوجب الله على المكلفين النظر والاستدلال الموصولين إلى العلم . ويتلو (٧ : ١٨٥ أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء ؟) وقوله (٥١ : ٢١ وفي أنفسكم أفلا تبصرون ؟)
وكان يقول : اختلاف المسلمين يدل على وجوب النظر . لأنه لا يجوز أن يكون المختلف فيه حقا كله ، فيكون أهل الملل المنسوخة على صواب ، ولا باطلا كله ، فلا وجه للاختلاف . ولا بد من كون بعضه حقا وصوابا وبعضه باطلا .
ولا يعلم ذلك في الأحكام التي لا تدرك بالضرورة إلا بالاستدلال ، فثبت وجوبه وكان رحمه الله يقول : العلم على ضربين : ضرورة واستدلال ، والضرورة ما وقع تحت الحواس الخمس . وهذا لا طريق إلى دفعه ، ولا شبهة في كونه ،
وعلم منه لا يدرك بحاسة من هذه الحواس ، وهو الأخبار المتواترة ، والأنباء السائرة عن الأمم السالفة ، والبلاد القاصية ، والملوك الخالية . فهذا يعلم ضرورة . وكذلك علم الإنسان بنفسه ، وما يجده من باطن حاله . — من صحة وسقم ، ولذة وألم ، وقوة وهرم ، وشهوة وندم — فهذا جميعه علم ضرورة . لأنه لا سبيل إلى دفعه عن القلوب ، ولا اعتراض للشك عليه .

والاستدلال : ما وقع وكشف بطلب واستنباط ونظر . هذا علم المحدثين . فأما الباري . — جلت قدرته — فعلمه خارج عن هذه الأقسام . لأنه وصفاته لا يشبه الأنام . ومن مذهبه : أن العلم هو معرفة المعلوم على ماهو به . وهذه عبارة عن قوله ، لم يحفظ من لفظه .

والعقل : ضرب من العلوم الضرورية التي يختص بها الحيوان الناطق ، ومسكنه القلب . ومعناه : الميزة بين الشيتين في الحالة الثانية .

والدليل : ما أزال الإشكال ، وتوصل به إلى العلم بالحال . والدال : هو المستدل

والدلول : الحكم عليه . ويجوز أن يستعمل اسماً للذى ينصب الدليل ، أعنى المستدل . وأول نعمة الله على عباده : خلقهم أحياء ، وجعلهم أهلاً لهذه الأشياء ، وما وقفهم له من الرشاد والهدى ، ثم نعمه بعد ذلك عليهم تترى .

والأمر عنده على الوجوب ، إذا تعرى لفظه عن قرينة تدل على غيره . وله عنده صيغة تدل بمجردا على كونه أمراً . وهى لفظة « افعلوا » وهو عنده على الفور والمجلة ، دون التراخي والمهلة . وكان أحمد رضى الله عنه يقرأ (٦٤ : ١٦) فاتقوا الله ما استطعتم) وهو مستطيع للفور . فلا وجه للتراخي . وكان يذهب إلى أنه لا يقتضى التكرار ، إلا بقرينة تدل على الاستكثار . ويقول : قد أدى الواجب ، وسعى مطيعاً ، ومتى تكرر الأمر فهو تأكيد للأمر ، إلا أن تقوم عليه دلالة بارادة التكرار للفعل .

وكان رحمه الله يقول : إنه إذا ورد لفظ أمر بعد تقدم نهى : دل على الإباحة ، دون الإيجاب . ويقرأ رحمه الله (٥ : ٢) وإذا حلتم فاصطادوا) ومتى خير الأمر المأمور فى أشياء يفعلها : فالواجب واحد لا بعينه ، لا يسقط به فرض سواء . وله العدول إلى أيها شاء . ومتى قام الدليل على أن الأمر لم يرد به الوجوب لم يدل على الجواز .

والمندوب إليه : داخل تحت الأمر ، للترغيب لا للالزام .

والأمر بالشئ نهى عن ضده . ولا يدخل الأمر فى الأمر المطلق إلا بدليل . ويدخل العيب عنده فى الأمر المطلق . ولا يدخل النساء فى خطاب الذكور . والزيادة على المأمور به ليس بواجب ، مثل تطويل الركوع والسجود . لأنه لا يأتى بتركه . فدل على عدم وجوبه . ولا يقع الأمر من الأمر على وجه مكروه . لأن الحكيم لا يستدعى ما يكره ، مع غناه عنه .

وكان يقول رحمه الله : إن النهى يدل على فساد المنهى عنه . وله عنده صيغة . فإذا ورد الأمر وفيه استثناء من غير جنسه : لم يكن استثناء صحيحاً عنده . وقد اختلف فى جميع ذلك أصحابه .

وكان من مذهبه : صحة القول بالعموم ، وأن له صيغة تدل على استغراق الجنس ، كقوله تعالى (اقتلوا المشركين) وبعض أصحابه كان يمنع منه ، ولا يقول به . ومتى ورد لفظ العموم ، ثم ورد تخصيص لبعضه : فالباقي على عمومه ، لأنه إخراج بالدليل لبعضه . فأصله على ظاهره .

وكان رحمه الله يذهب إلى القول بدليل الخطاب في أنه حجة لله على خلقه . ويقول : هو مفهوم قول العرب ، وجريان اللسان العربي ، خوطينا به . والتنبيه على الحكم أقوى عند بعض أصحابه من دليل الخطاب .

وكان رحمه الله لا يجوز تأخير البيان للخطاب الجمل . لأنه يفضى عنده إلى اعتقاد المكلف خلاف المراد . وهذا لا يوصف به من يريد لعباده الإرشاد .

وكان رحمه الله يقول : إذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فعلاً ، ودل الدليل على أنه غير خاص به ، وخرج مخرج البيان منه : فهو على الوجوب . ويجب اتباعه عليه . ويقرأ (٣٣ : ٢١) لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) ويروى عنه صلى الله عليه وسلم « صلوا كما رأيتموني أصلي »

وكان رحمه الله يسوغ الاجتهاد في الدين ، إذا حدثت الحوادث التي لا نصوص عليها ، ويقول : إن الحق في أحد جهتي المجتهدين . فالصيب له أجران ، والمخطيء له أجر . والطلبية : إصابة الدليل . ويقول : إن العامي يمكنه ضرب من الاجتهاد ، وهو طلب الأوثق في نفسه ، والأدين عنده والأعلم .

وكان يقول : العالم لا يقلد أحداً ، وإن ضاق عليه وقت الحادثة . وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يجتهد . لأن الوحي غير ممتنع عليه . ومن أصحابه من جوزه . وكان يجوز الاجتهاد بمحضرة صلى الله عليه وسلم لأنه من طاعات المجتهدين عنده . والطاعة بمحضرة غير قبيحة .

وكان يذهب - رحمه الله - إلى أن أدلة الله سبحانه في الأحكام الشرعية والحوادث التي لا تدخل تحت العلوم الضرورية : مأخوذة من أصول خمس .

فأولها : كتاب الله . ويقرأ (٦ : ٣٨ مافرطنا في الكتاب من شيء)
والثاني : سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويتلو (٤ : ٥٩ فإن تنازعتم في
شيء فردوه إلى الله والرسول) والرجوع إليه صلى الله عليه وسلم بعد عدمه : إنما
هو إلى سنته . ويروى « عليكم بسنتي » ويقرأ (٥٩ : ٧ وما آتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا) .

الثالث : إجماع أهل العصر من العلماء ، أهل العقد والجل إذا لم يختلفوا .
فإن خالف بعضهم - ولو واحد منهم - لم يكن إجماعاً . وإذا انتشر القول عن
بعضهم ، وعلمه جميعهم ، فلم ينكروا شيئاً منه : فهو إجماع .
وكان يقول : الإجماع إجماع الصحابة . ومن سواهم تبع لهم .
وذهب بعض أصحابه إلى أن إجماع كل عصر على الشرط الأول بمنزلة
إجماع الصحابة ، ويروى « لا تجتمع أمتي على ضلالة » .

وكان رحمه الله يحب إجماع أهل المدينة ، ويقدمه على غيره ، لا لأنه لا إجماع
إلا منهم ، ولكن لأنهم أشد اتباعاً ، وأكثر رواية ، وأخص دراية بأفعال الرسول
ومن كان بعده ، وكل مضرٍ : فهذا معدوم فيه . لأنها داره ومسكنه ومقر أفعاله ،
وتناهى بيانه ، ولم يقبضه الله إلا على أفضل الأحوال بإجماعهم على علم أقر الله عليه
رسوله . فلذلك اعتمد عليه ، وزاده ميلاً إليه .

وكان يختار قراءة نافع بن أبي نعيم . ويأمر بها ، ويكره الإمالة . ويجب
التفخيم . ويذكر بعد نافع أبا بكر بن عياش . ويختار نقله عن عاصم بن بهدلة ،
لوضوح نقل نافع ، وثقة ابن عياش .

وأصحابه جوزوا صحة انعقاد الإجماع من طريق القياس . لأنه عندهم صادر
عن الدليل ، متعبد به ومعول عليه . فهو كما لو انعقد عن آية أو سنة .

والرابع : قول الواحد من الصحابة إذا انتشر ، ولم يعرف له منكر أنكره .
ويروى « أصحابي كالنجوم ، بأيهم اقتديتم اهتديتم » فيكون قول الصحابي على

الصفة المذكورة ، كقوله صلى الله عليه وسلم في شهادته بالهداية . وإذا صار التابعي من أهل الاجتهاد : دخل مع الصحابة في إجماعهم ، واعتبر خلافه . وكذلك عنده إذا اختلف الصحابة على قولين وانقرض العصر على أحدهما : جاز القول بالآخر عنده بعدهم ، على خلاف بين أصحابه .

والخامس : القياس . وهو رد الشيء إلى نظيره بعلته تجمع بين أصله وفرعه . فإن عدم ذلك فلا قياس .

وكان يقول بالقياس من طريق الشبه والمقاربة ، حتى يكون له علة صحيحة تجمع بين الأصل والفرع .

وكان يمنع - رحمه الله - من القول بالاستحسان ، ليس الدين عنده مأخوذاً من طريق الحسن الجميل . فإن في الشرع حسناً يقبحه العقل ^(١) . فلا حكم للاستحسان . وقد روى عنه : أنه استحسن في بعض المواضع . وذلك محمول - من قوله على استحسان طريق حديث على غيره ، أو قول صحابي خالفه سواه . واستحسن قوة علقته . فقلب الحكم بعلته على غيرها . فإن الحكم قد ثبت بعلة شتى وكان يقول : لا يجوز القياس على ماورد مخصصاً في غيره ، أو زمان أو مكان . لأن التعيين عنده : يمنع إلحاق مثله به ، إذا كان مما يقاس عليه ، لما خص بذكر مقصور عليه .

وكان رحمه الله يجعل القياس في الأدلة بمنزلة الميتة ، مع الضرورة ، والتراب عند عدم الماء . وأما استنباط الدليل منها : فحرام عنده ، ممنوع منه . وكان يقول بالقطع في خبر التواتر ، إذا كان مثله لايجوز التواطؤ عليه ، ولا الاجتماع على كتمان الحق فيه ، ويقول : لا تجتمع الدواعي على كتمان الصدق . ولا يصح ذلك في عدد كثير في العصر الواحد . ويصح الاجتماع على الصحة والصدق ، لتوافر الدواعي عليه .

(١) لعله يقصد عقول السفهاء . فأما ذوو العقول السليمة والفطر المستقيمة : فإنما الدين عندهم كما قال الله (٣٠ : ٢٩) فطرة الله التي فطر الناس عليها)

فأما خبر الواحد : فيوجب العمل بموجبه ، والمصير إلى حكم نطقه ، دون القطع بعينه . لأنه يجوز عليه ما لا يجوز على المتواتر . وإنما يحسن فيه الظن بالنقل أو الجهل بالراوى . وكان رحمه الله تعالى يقرأ (٩ : ١٢٢) فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم . لعلهم يحذرون) فأمر بنفير طائفة ، وذكر إنذارها عند عودها . وهذا ليس من طريق التواتر . فثبت جواز قبول خبر الواحد ، وقد روى أن أهل قباء تحولوا إلى البيت الحرام عن بيت المقدس لخبر واحد . وكان عليه الصلاة والسلام يقبل الكتب ، وينفذ الرسل ، ويقبل الهدية ، وينكح الزوجة بتسليم أهلها . وهذا كله خبر واحد . وقد حكى عن بعض أصحابه أنه كان يقول : إنه يوجب العلم . وما وجدته من لفظه ، ولا أظنه يذهب إليه .

وكان رحمه الله ينه على القول باستصحاب الحال . لأنه كان يُسأل عن المسألة التي فيها غموض ، فيقول : لم ينقل في ذلك شيء . أو لم يرو فيه شيء . وهذا صريح في القول باستصحاب الحال . لأنه لا يحد حكماً ، فيحمل الزمة على براءتها ، والساحة على فراغها ، والهمة على خلوها ، والضائر على انطلاقتها .

وكان رضى الله عنه لا يرى القول بشريعة من مضى . ويقول : هي منسوخة وليست شريعة لنا في الأحكام ، وإن وافقت شرعنا ولم يرد نسخ ما فيها من الموافقة . ويقول : قال الله تعالى (٥ : ٤٨) لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً) ومن أصحابه من قال : هي شريعة لنا ، إلا أن يرد النسخ .

ولا أدري حكاة عن نفسه أو وجده من لفظ إمامه ، ويستدل بقوله :

(٤٢ : ١٣) شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً - الآية)

وكان يذهب إلى أن لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام أعم من السبب الذي خرج عليه الكلام ، إلا أن يكون الجواب مقصوراً على السبب فلا يتعمده . قال : لأن النبي عليه الصلاة والسلام يجوز أن يُسأل عن شيء .

فيجيب عنه وعن غيره ، مثل ما أجاب في ماء البحر . فلما جاز أن يعم الجواب ولا يقصره على سببه : وجب الأخذ بعموم لفظه ، دون خصوص سببه .
وكان رحمه الله يذهب إلى أن الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام إذا قالا قولاً ، فتضمن عدداً يأتي في آخره كناية أو تقييد أو استثناء : فذاك راجع إلى جميع المذكور . دون الخطاب الذي قبله . لأن هذا لسان العرب عنده . فإنه لو قال رجل من العرب : اقتلوا ذُهلاً وتيمماً وقيساً ، إلا النساء والصبيان . فإن ذلك راجع إلى نساء الجميع وصبيانهم . وكذلك خطاب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وكان رحمه الله يذهب إلى أن الصحابي إذا قال قولاً مخالفاً للقياس ، فهو مقدم على القياس . والظاهر : أنه قاله توقيفاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لحديث عمر عليه السلام : أنه حكم في إحدى عيني الدابة بربع قيمتها . وتقدير ابن مسعود في رد الآبق أربعين درهماً . وحديث ابن عباس فيمن نذر أن يذبح ابنه : أن يذبح كبشاً . قال لأن الظن فيهم : أنهم بطرق القياس أعلم ، وبما يوجب الحكم به أفهم . لأن الله أثنى عليهم ، والرسول أمر باتباعهم . فلا يعدلون عن موجب القياس إلا لما هو أقوى منه . فهو نص عن الرسول صلى الله عليه وسلم وكان رحمه الله يكره تخصيص الظاهر بالقياس . لأن الظاهر عنده أقوى .

فلا يخص بالأضعف

وأكثر أصحابه أجازوه . لأنه دليل تخصيص الظاهر كالنطق

وكان رحمه الله إذا تعارضت الأخبار عنده : حمل كل واحد على وجهه إن أمكن . فإن لم يمكن ، وأدى ذلك إلى التناقض : قدم أكثرها رواية ، وأعلم الناقلين ، فإن تساوت في ذلك : فما عضده الإجماع ، أو قواه القياس . فإن كان أحدهما مثبتاً والآخر نافياً : قدم المثبت . لأنه يوجب حكماً . وكذلك الحاضر يقدمه على المبيح . وكذلك إذا كان في أحدهما نقل عن العادة إلى العبادة : قدم الناقل . كل ذلك طلباً لزيادة الحكم . فإن الأصل البراءة . والدين تكليف . فيقدم شرط

التكليف على أصل التخفيف . وبهما علم له تاريخ : قدم المتأخر . فإن جهل ذلك - وكان أحدهما خاصاً والآخر عاماً - قضى بالخاص .

وكان رحمه الله يرجح أدلة الشرع بعضها على بعض : إما بكثرة الرواية ، أو كثرة الاستعمال ، أو تقديم فضلاء النقل على غيرهم ، أو زيادة حكم من الأحكام وإن قل ، أو ما يشهد له القياس ، أو لكون أحدهما أشبه بظاهر الكتاب ، أو يكون أحدهما قولاً والآخر فعلاً . فالقول أعم ، أو يكون أحدهما مسنداً إلى قوله والآخر مستدلاً منه على قوله ، أو يقول الراوى « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم » ويقول الآخر « عن النبي صلى الله عليه وسلم » فالسامع أولى ، أو يكون أحدهما يعضده استعمال بعض الصحابة ، أو يكون رواية أحد الخلفاء الراشدين ، وضروب أخرى من الترجيحات . كل ذلك لاحتياطة رحمه الله . وقد استدل في فسخ الحج : أن خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلوه ، لاسيما مراسيل التابعين .

وكان من شيوخ أصحابه - رحمهم الله - من يمنع تخصيص العلة الشرعية ، ويقولون : ذلك نقض لها ، وفساد ، كما يقولون في تخصيص العلة العقلية . وكان بعضهم يستمر على جواز تخصيص العلة الشرعية ، ويقول : هي أمانة على الحكم كالخبر ، ويجوز تخصيص بعض الخبر ، كذلك العلة . وأكثروا بأبي ذلك ولاح لنا من كلامه رحمه الله : أن الأشياء قبل ورود الشرع على الحظر ، وأن استعمال الأعيان بغير إذن مالكها لا يجوز . وبعض أصحابه قال : هي على الإباحة . وكان ينصره شيخنا أبو الحسن التيمي ، رحمه الله . وكان بعض شيوخه رحمه الله يقول : هي على الوقف إلى أن يرد الدليل . والذي أذهب إليه : أن الله ما أخلى عصراً من الأعصار من حجة له ، ومبين عنه فلا تتصور هذه المسألة .

وكان رحمه الله يقول في العلماء الحسن الجميل ، ويحب السائل عن التهم منهم وللقدوح فيه بأحسن عبارة . فيقول : غيره أحب إلى منه

ومن بعض قوله : نعرفه ونكره . وبعضهم يقول : قد قيل فيه شيء . وبعضهم يسكت عنهم . وسأله رجل يوماً عن وهب بن وهب القاضي ؟ فقال : كان كذاباً يضع الحديث . فقال له السائل : إني من ولده . فقال : أنا أعتذر إليك ، وأستغفر الله . والله لا أقولها بعد هذا . كل ذلك تحرجاً وحفظاً للسانه رضى الله عنه

وكان شديداً على أهل البدع ، أو من قاربهم ، إن لم يباينهم . وإن كان صحيح الاعتقاد . قد هجر رحمه الله على بن المديني ، ويحيى بن معين ، والحسين الكرايسي ، إلى أن تاب يحيى عنده . وما كان يقول إلا الخير فيمن يعلم فيه الخير . وكان يمسك عن أمسك ، ولم يظهر ما يوجب الامتناع منه .

قيل له : سمعت من أبي معاوية الضرير - وكان قدرياً - ولم تسمع من شبابة بن سوار - وكان شيعياً - فقال كان : شبابة يدعو .

وقد قال في مالك : إذا ذكر الحديث فمالك النجم . وقال : هل رأيت عينك كوكيع بن الجراح . وسفيان الثوري : هو الإمام . والشافعي : من أحباب قلبي . وقد بايننا وبايناه ، مارأينا منه إلا خيراً ، وكان شديد الاتباع للسنن . فقال : ابن عيينة حفظ على الأمة مالولاه لضاع . وقد قال في ابن مهدي : كان قرّة عيني . وكان يثنى على الليث بن سعد . وسئل عن يعقوب ومحمد - صاحبي أبي حنيفة - ؟ فقال :

سل غيري ، ولم يقل إلا خيراً . وقال : ابن المبارك جمع الزهد والعلم ، وكان يترحم على أبي نعيم كثيراً ، لامتناعه عن الإجابة في الفتنة . وقيل له يوماً : صبرت يا أبا عبد الله في الحنة ؟ فقال : أنا ما صبرت ، الذي صبر أخى أحمد بن نصر الخزاعي . وذلك : أنهم أغلظوا له القول ، فأغلظ لهم ، فضربوا عنقه وما خافهم .

وقيل له : ادع على ظالمك . فقال : ليس بصابر من دعا على من ظلمه

فهذا بعض مانع له من اعتقاده . ونعرفه من مذهبه .

سلك الله بنا طريقه ، وجعل رسوله غداً في الجنة رفيقه ، وعصمنا من الخوض في الباطل ، والقدرح في الأئمة ، والنسبة إليهم ما قد نزههم الله عنه إن شاء الله

وهذه المقدمة ذكرتها وسطرتها بحكم الحال الحاضر، من غير رجوع إلى كتاب
أو استعانة بأصل، لعجلة الرسول، وحنه على المبادرة.
وأنا أذكر - بمشيئة الله وعونه - فيما بعد جملة مشروحة، أستدرك فيها ما لعله
قد شذ من المسائل، وأشيد الكلام فيها بالدلائل
نسأل الله تعالى حسن التوفيق لذلك إن شاء الله
والحمد لله على عونه وإحسانه. وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله، وسلم
تسلية كثيراً طيباً مباركاً فيه.

وكان الفراغ منه : يوم الأحد ثامن عشر ربيع الآخر سنة خمس وثلاثين
وثمانمائة. كتبه الفقير إلى ربه : إلياس بن خضر بن محمد بن جبريل التركمانى .
وقه الله للخير، واستعمله بطاعته، وأدخله برحمته فى عباده الصالحين. وصلى الله
على سيدنا محمد خاتم النبيين، وآله وصحبه أجمعين. والحمد لله رب العالمين
تم نقلا من أصله القديم : على يد الحقير حامد بن أديب التقي لقباً، الأثرى
مذهباً، الحسينى نسباً. فى ٢٧ رمضان سنة ١٣٢٧ من قطعة تحت رقم ٤٦ من
الكواكب الدرارى لابن عروة، من الدشت بالمكتبة الظاهرية بدمشق الشام.

كتاب

فيه اعتقاد الإمام المنبيل أبي عبد الله

أحمد بن حسين

رحمه الله ورضى عنه

إملاء الشيخ الإمام أبي الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث التميمي
رضى الله عنه .

رواية ابن أخيه الشيخ الإمام جمال الإسلام أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب
رضى الله عنه وأرضاه .

رواية الشيخ الإمام الحافظ أبي الفضل محمد بن الناصر بن محمد بن علي البغدادي
عن أبي محمد التميمي .

رواية الشيخ الإمام الحافظ أبي محمد المبارك بن علي بن الحسين بن عبد الله ابن
محمد بن الطباخ البغدادي عنه .

رواية أبي محمد عبد الله بن عبد الواحد بن علاق الأنصاري عنه ، فيما كتب له
في الإجازة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أخبرنا الشيخ الإمام الحافظ أبو محمد المبارك بن علي بن الحسين بن عبد الله ابن محمد المعروف بابن الطباخ البغدادي رحمه الله في الدنيا والآخرة إجازة . قال : حدثنا شيخنا الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن الناصر بن محمد بن علي البغدادي بها قال : أخبرنا الإمام جمال الإسلام أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب التميمي . قال : أخبرنا عمي أبو الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز التميمي بجميع هذا الاعتقاد . وقال : جملة اعتقاد الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، والذي كان يذهب إليه : أن الله عز وجل واحد لا من عدد . لا يجوز عليه التجزؤ ، ولا القسمة . وهو واحد من كل جهة . وما سواه واحد من وجه دون وجه ، وأنه موصوف بما أوجبه السمع والاجماع ، وذلك دليل لإثباته ، وأنه موجود . قال أحمد بن حنبل رضي الله عنه : من قال إن الله عز وجل لم يكن موصوفاً حتى وصفه الواصفون . فهو بذلك خارج عن الدين .

وبيان ذلك : أن يلزمه أن لا يكون واحداً حتى وحده الموحدون . وذلك فاسد وعنده : أنه قد ثبت أن الله تعالى قادر على كل شيء . وقرأ (هو الحي لا إله إلا هو) (وكان الله على كل شيء مقتدرًا) (وكان الله بكل شيء عليماً)

قال : وفي صفات الله تعالى مالا سبيل إلى معرفته إلا بالسمع ، مثل قوله تعالى (وهو السميع البصير) فبان بإخباره عن نفسه ما اعتقدته العقول فيه ، وأن قولنا (سميع بصير) صفة من لا يشته عليه شيء ، كما قال في كتابه الكريم . ولا تكون رؤية إلا ببصر . يعني من البصرات بغير صفة من لا يغيب عليه ولا عنه شيء . وليس ذلك بمعنى العلم ، كما يقوله المخالفون . ألا ترى إلى قوله لموسى (إنني معكما أسمع وأرى) قال : وقوله تعالى (وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم) يدل على أن معنى «السميع» غير معنى «العليم» وقال (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها)

وقال عليه الصلاة والسلام « سبحان من وسع سمعه الأصوات » ومعنى ذلك من قوله : أنه لو جاز أن يسمع بغير سمع لجاز أن يعلم بغير علم . وذلك محال . فهو عالم بعلم ، سميع بسمع .

ومذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل رضى الله عنه : أن لله عز وجل وجهاً . لا كالصور المصورة ، والأعيان المخططة ، بل وجهٌ وصفه بقوله (كل شيء هالك إلا وجهه) ومن غيّر معناه فقد ألد عنه . وذلك عنده وجه في الحقيقة ، دون المجاز ووجه الله باق لا يبلى ، وصفة له لا تفنى ، ومن ادعى أن وجهه نفسه فقد ألد . ومن غيّر معناه فقد كفر . وليس معنى « وجه » معنى « جسد » عنده . ولا « صورة » ولا « تخطيط » ومن قال ذلك فقد ابتدع .

وكان يقول: إن الله تعالى يدين . وهما صفة له في ذاته ، ليستا بجارحتين ، وليستا بمركتبتين ولا جسم ، ولا من جنس الأجسام ولا من جنس المحدود ، والتركيب ولا الأبعاد والجوارح ، ولا يقاس على ذلك ، ولا له مرفق ، ولا عضد ، ولا فيما يقتضى ذلك من إطلاق قولهم « يد » إلا ما نطق القرآن به ، أو صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم السنة فيه . قال الله تعالى (بل يدها مبسوطتان) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلتا يديه يمين » وقال الله عز وجل (ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي ؟) وقال (والسموات مطويات بيمينه) ويفسد أن تكون يده القوة والنعمة والفضل . لأن جمع يد : أيدي . وجمع تلك أياد . ولو كانت اليد عنده القوة لسقطت فضيلة آدم . وثبتت حجة إبليس .

وكان يقول: إن الله تعالى علماً ، وهو عالم بعلم ، لقوله تعالى (وهو بكل شيء عليم) ولقوله (ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء) وذلك في القرآن كثير . وقدينه الله عز وجل بياناً شافياً بقوله عز وجل (لئن الله يشهد بما أنزله إليك أنزله بعلمه) وقال (فإن لم يستجيبوا لكم فاعلموا أنما أنزل بعلم الله) وقال (فلنقصن عليهم بعلم) وهذا يدل على أنه عالم بعلم ، وأن علمه بخلاف العلوم المحدثنة التي يشوبها الجهل ،

ويدخلها التغير ، ويلحقها النسيان ، ومسكنها القلوب ، وتحفظها الضمائر ، ويقومها
الفكر ، وتقويها الذاكرة . وعلم الله تعالى بخلاف ذلك كله ، صفة له لا تلحقها
آفة ولا فساد ، ولا إبطال . وليس بقلب ولا ضمير واعتقاد ومسكن ، ولا علمه
متغير ، ولا هو غير العالم ، بل هو صفة من صفاته . ومن خالف ذلك وجعل
« العلم » لقباً لله عز وجل ليس تحتته معنى محقق : فهذا عند أحمد رضى الله عنه
خروج عن الملة .

وكان يقول : إن الله تعالى قدرة . وهي صفة له في ذاته ، وأنه ليس بعاجز ،
ولا ضعيف ، لقوله عز وجل (وهو على كل شيء قدير) وقوله تعالى (قل هو القادر
على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم - الآية) ولقوله (فقدرنا ، فنعم القادرون)
ولقوله تعالى (أولم يروا أن الله الذى خلقهم هو أشد منهم قوة) ولقوله تعالى
(ذو القوة المتين) فهو قدير وقادر ، وعليم وعالم . ولا يجوز أن يكون قديراً ولا
قدرة له ، ولا يجوز أن يكون عليماً ولا علم له .

وكان يقول : إن الله تعالى لم يزل مريداً . والإرادة صفة له في ذاته ، خالف بها
من لا إرادة له . والإرادة صفة مدح وثناء . لأن كل ذات لا تريد ما تعلم أنه كائن
فهي منقوصة . والله تعالى مريد لكل ما علم أنه كائن . وليست إرادته كإرادات
الخلق . وقد أثبت ذلك لنفسه فقال (إنما قولنا لشيء إذا أردناه : أن نقول له كن
فيكون) وقال تعالى (إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له : كن فيكون)
فلو كانت إرادته مخلوقة : لكانت مرادة بإرادة أخرى . وهذا ما لا ينهائى . وذلك
في القرآن كثير . وقد دلت العبرة على أن من لا إرادة له فهو مكروه .

وكان يقول : إن الله عز وجل كلاماً هو به متكلم . وذلك صفة له في ذاته ،
خالف بها الخرس والبكم والسكوت ، وامتدح بها نفسه . فقال عز وجل في
الذين اتخذوا المعجل (ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً ؟ اتخذوه وكانوا
ظالمين) فمابهم كلاً عبدوا إلهاً لا يتكلم . ولا كلام له . فلو كان إلهاً لا يتكلم ولا

كلام له : رجع العيب عليه ، وسقطت حجته على الذين اتخذوا العجل من الوجه الذى احتج عليهم به . ويزيد ذلك : أن إبراهيم عليه السلام أنبأ أباه بقوله : (يا أبت ، لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغنى عنك شيئاً ؟) وحكى عن ابن مسعود ، وابن عباس : أنهما فسرا قوله عز وجل (قرآنًا عريبًا غير ذى عوج لهم يتقون) قالا : غير مخلوق .

وكان يقول : إن القرآن كيف تصرف غير مخلوق ، وأن الله تعالى تكلم بالصوت والحرف ^(١) .

وكان يبطل الحكاية ، ويضل القائل بذلك . وعلى مذهبه : أن من قال : إن القرآن عبارة عن كلام الله عز وجل ، فقد جهل وغلط . وأن الناسخ والمنسوخ فى كتاب الله عز وجل دون العبارة عنه ، ودون الحكاية له . وتبطل الحكاية عنده بقوله عز وجل (وكلم الله موسى تكليماً) و « تكليماً » مصدر تكلم يتكلم فهو متكلم . وذلك يفسد الحكاية . ولم ينتقل عن أحد من أئمة المسلمين من المتقدمين - من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين عليهم السلام - القول بالحكاية والعبارة . فدل على أن ذلك من البدع المحدثه .

وكان يقول : إن الله عز وجل مستو على العرش المجيد . وحكى جماعة عنه أن « الاستواء » من صفات الفعل . وحكى جماعة عنه أنه كان يقول : إن الاستواء من صفات الذات .

وكان يقول فى معنى « الاستواء » : هو العلو والارتفاع ، ولم يزل الله تعالى عالياً رفيعاً قبل أن يخلق عرشه ، فهو فوق كل شيء ، والعالى على كل شيء . وإنما خص الله العرش لمعنى فيه يخالف لسائر الأشياء ، والعرش أفضل الأشياء وأرفعها . فامتدح الله نفسه بأنه على العرش استوى ، أى عليه علا . ولا يجوز أن يقال :

(١) الأولى أن تقول « إن الله تكلم ، ويتكلم » وتقف على ما صح به الخبر عن الله ورسوله . لا تزيد ولا تنقص . فان ذلك من علم الغيب الذى لا يدخله العقل والقياس

استوى بمهاسة ، ولا بملافة . تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا . والله تعالى لم يلحقه تغير ولا تبدل ، ولا يلحقه الحدود قبل خاق العرش ، ولا بعد خلق العرش .
وكان ينكر على من يقول : إن الله في كل مكان بذاته . لأن الأمكنة كلها محدودة . وحكى عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك : أن الله تعالى مستو على عرشه المجيد ، كما أخبر ، وأن علمه في كل مكان ، ولا يخلو شيء من علمه ، وعظم عليه الكلام في هذا واستبشعه .

فهو سبحانه عالم بالأشياء ، مدبر لها من غير مخالطة ، ولا مواجهة ، بل هو العالی عليها ، منفرد عنها . وقرأ أحمد بن حنبل قوله تعالى (وهو القاهر فوق عباده) وقرأ (إليه يصعد الكلم الطيب، والعمل الصالح يرفعه) وقرأ (يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه في يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون) وقرأ (إني متوفيك ورافعك إلى) وقرأ (يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون)

وذهب أحمد بن حنبل رضى الله عنه إلى أن الله عز وجل يفضب ويرضى وأن له غضبا ورضى . وقرأ أحمد قوله عز وجل (ولا تظنوا فيه فيحل عليكم غضبي . ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى) فأضاف الغضب إلى نفسه . وقال عز وجل (فلما آسفونا انتقمنا منهم) . قال ابن عباس : يعنى أغضبونا . وقوله أيضاً (فجزاؤه جهنم خالداً فيها . وغضب الله عليه ولعنه) ومثل ذلك في القرآن كثير ، و«الغضب والرضى» صفتان له ، من صفات نفسه ، لم يزل الله تعالى غاضبا على ما سبق في علمه أنه يكون ممن يعصيه ، ولم يزل راضياً على ما سبق في علمه أنه يكون مما يرضيه .

وأنكر أصحابه على من يقول : إن الرضى والغضب مخلوقان . قالوا : من قال ذلك ، لزمه أن غضب الله عز وجل على الكافرين ينفى ، وكذلك رضاه على الأنبياء والمؤمنين ، حتى لا يكون راضياً على أوليائه ، ولا ساخطاً على أعدائه ، وسمى ما كان عن الصفة باسم الصفة مجازاً في بعض الأشياء ، وسمى عذاب الله تعالى وعقابه غضباً وسخطاً . لأنهما عن الغضب كانا .

وقد أجمع المسلمون - لا يتناكرون بينهم - إذا رأوا الزلازل والأمطار العظيمة ، أنهم يقولون : هذه قدرة الله تعالى . والمعنى : أنها عن قدرة كانت . وقد يقول الإنسان في دعائه « اللهم اغفر لنا علمك فينا » وإنما يريد معلومك الذى علمته ، فيسمى المعلوم باسم العلم ، وكذلك سمي المرتضى باسم الرضى ، وسمى المنضوب باسم الغضب .

مسألة : وذهب إلى أن الله تعالى نفساً . وقرأ أحمد بن حنبل (ويحذركم الله نفسه) وقال عز وجل (كتب ربكم على نفسه الرحمة) وقال (واصططعتك لنفسى) وليست كنفس العباد التى هى متحركة متصعدة ، مترددة فى أبدانهم ، بل هى صفة له فى ذاته ، خالف بها النفوس المنفوسة المجعولة ، ففارق السموات . وحكى فى تفسيره عن ابن عباس فى قوله تعالى (تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك) قال : تعلم ما فى النفس المخلوقة ، ولا أعلم ما فى نفسك الملائكوتية (إنك أنت علام الغيوب) . وأنكر على من يقول بالجسم . وقال : إن الأسماء مأخوذة بالشريعة واللغة . وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على كل ذى طول وعرض وسمك ، وتركيب وصورة وتأليف . والله تعالى خارج عن ذلك كله . فلم يجوز أن يسمى جسماً ، لخروجه عن معنى الجسمية ، ولم يحجىء فى الشريعة ذلك . فبطل

وكان يذهب إلى أن الله تعالى يُرى فى الآخرة بالأبصار . وقرأ (وجوه يومئذ ناضرة . إلى ربها ناظرة) ولو لم يرد النظر بالعين : ماقرنه بالوجه . وأنكر نظر التعطف والرحمة . لأن الخلق لا يتعطفون على الله تعالى ولا يرحونه . وأنكر « الانتظار » من أجل ذكر الوجه ، ومن أجل أنه تبعيض وتكرير . ولأنه أدخل فيه « إلى » وإذا دخلت « إلى » فسد الانتظار . قال الله تعالى (ما ينظرون إلا صيحة واحدة) وقال عز وجل (فناظرة : بم يرجع المرسلون ؟) فلما أراد الانتظار لم يدخل « إلى » وروى الحديث المشهور فى قوله « ترون ربكم » إلى آخره .
مسألة : وكان يقول : إن الله تعالى قديم بصفاته التى هى مضافة إليه فى نفسه .

وقد سئل : هل الموصوف القديم ، وصفته : قديمان ؟ فقال : هذا سؤال خطأ ، لا يجوز أن ينفرد الحق عن صفاته . ومعنى ما قاله من ذلك : أن المحدث محدث بجميع صفاته على غير تفصيل . وكذلك القديم تعالى قديم بجميع صفاته .

مسألة : وعظم عليه الكلام في الاسم والمسمى ، وتكلم أصحابه في ذلك . فمنهم من قال : الاسم للمسمى . ومنهم من قال : الاسم هو المسمى . والقول الأول قول جعفر بن محمد . والقول الثاني : قول جماعة من متكلمي أصحاب الحديث الذين طلبوا السلامة ، أمسكوا ، وقالوا : لا نعلم .

وكان يذهب إلى أن أفعال العباد مخلوقة لله عز وجل ، ولا يجوز أن يخرج شيء من أفعالهم عن خلقه . لقوله عز وجل (خالق كل شيء) ثم لو كان مخصوصاً لجاز مثل ذلك التخصيص في قوله (لا إله إلا هو) وأن يكون مخصوصاً أنه إله لبعض الأشياء . وقرأ (وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة) وقرأ (عسى أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة) وقرأ (وقد رنا فيها السير سيروا فيها ليالي وأياماً آمنين) وروى عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أنه « سئل عن أعمال الخلق التي يستوجبون بها من الله السخط والرضا ؟ فقال : هي من العباد فعلاً . ومن الله تعالى خلقاً . لا تسأل عن هذا أحداً بعدى »

وكان أحد يذهب إلى أن الاستطاعة مع الفعل . وقرأ قوله عز وجل (انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا . فلا يستطيعون سبيلاً) وقرأ (ذلك تأويل مالم تستطع عليه صبرا) والقوم لا آفة بهم . وكان موسى تاركاً للصبر . وقرأ (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) فدل على عجزنا . ودل ذلك على أن الخلق بهذه الصفة لا يقدرُونَ إلا بالله ، ولا يصنعون إلا ما قدره الله تعالى . وقد سمى الإنسان مستطيعاً إذا كان سليماً من الآفات .

مسألة : وكان يقول : إن الله تعالى أعدل العادلين ، وإنه لا يلحقه جور ، ولا يجوز أن يوصف به ، عزَّ عن ذلك وتعالى علواً كبيراً . وأنه متى كان في ملكه

مالا يريدہ : بطلت الربوبية . وذلك مثل أن يكون في ملكه مالا يعلمه ، تعالى الله علواً كبيراً .

قال أحمد بن حنبل : ولو شاء الله أن يزيل فعل الفاعلين مما كرهه أزاله . ولو شاء أن يجمع خلقه على شيء واحد لفعله . إذ هو قادر على ذلك ، ولا يلحقه عجز ولا ضعف ، ولكنه كان من خلقه ما علم وأراد . فليس بمغلوب ولا مقهور ، ولا سفيه ولا عاجز ، برىء من لواحق التقصير . وقرأ قوله تعالى (ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها) (ولو شاء الله لجمعهم على الهدى) (ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً) وهو عز وجل لا يوصف - إذا منع - بالبخل : لأن البخل هو الذي يمنع ما وجب عليه . فأما من كان متفضلاً فله أن يفعل ، وله أن لا يفعل . واحتج رجل من أصحابنا - يعرف بأبي بكر بن أحمد بن هانيء الاسكافي الأثرم - فقال : جعل الله تعالى العقوبة بدلاً من الجرم الذي كان من عبده . وهو مرید للعقوبة على الجرم . وفي ذلك دليل واضح على أنه مرید لما أوجب العقوبة . لأن كل من أراد البذل من الشيء فقد أراد المبدل ، ليصح بدله . وليس يصح إرادته للبذل حتى يصح البذل .

وأيضاً فقد خلق الله من يعلم أنه يكفر ، ولم يكن بذلك سفيهاً ولا عابثاً . وكذلك أيضاً إذا أراد سفيهم لا يكون سفيهاً ، ولو جاز أن يقع من الفاعلين فعل لا يريدہ الله ، ولا يلحقه في ذلك ضعف ، ولا وهن ولا عجز ، ولا غلبة ولا قهر . لأنه قادر أن يلجئهم إليه : كان جائزاً أن يقع منه فعل لا يريدہ . ولا يقع منه ضعف ، ولا وهن ولا تقصير . لأنه قادر على تسكويته وإيقاعه . وإذا بطل هذا بطل أن يكون من الأفعال مالا يريدہ .

وذهب أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى إلى أن عدل الله عز وجل لا يدرك بالعقول ؛ فلاجل ذلك كان من حمله على عقله جَوْرُهُ .

وشرح بعض أصحابه ذلك فقال : لما كان الله سبحانه وتعالى لا يتصور

بالعقول ، ولا يتمشله التمييز ، وفات العقول دَرَكة . ومع ذلك فهو شيء ثابت ، وما تصور بالعقل فالله بخلافه . وكذلك صفاته . فمن حمل الربوبية وصفاتها على عقله : رجع حسيراً . ورام أمراً ممتنعاً عسيراً . والمحالفون بنوا أصولهم في التعديل والتجويز : على عقولهم العاجزة عن درك الربوبية . ففسد عليهم النظر .

وكان أحمد بن حنبل رضى الله عنه يقول : إن الله تعالى يكره الطاعة من العاصي ، كما يكره المعصية من الطائع . حكاه ابن أبي داود ، وقرأ (ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة . ولكن كره الله انبعاثهم) وانبعاثهم طاعة الله . والله يكرهه^(١) وكان أحمد بن حنبل يذهب إلى أن الإيمان قول باللسان ، وعمل بالأركان واعتقاد بالقلب ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية . ويقوى بالعلم . ويضعف بالجهل . وبالتوفيق يقع ، وأن « الإيمان » اسم يتناول مسميات كثيرة من أفعال وأقوال ، وذكر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أفضلها : قول لا إله إلا الله . وأدناها : إمطة الأذى عن الطريق »

وعنده أن « الصلاة » يقع عليها اسم « إيمان » وقراءة القرآن يقع عليها اسم إيمان .

وسئل عن الإيمان : أمخلوق ، أو غير مخلوق ؟ فقال : من قال إن الإيمان مخلوق فقد كفر . لأن في ذلك إيهاماً وتعريضاً بالقرآن . ومن قال : إنه غير مخلوق فقد ابتدع . لأن في ذلك إيهاماً وتعريضاً أن إمطة الأذى عن الطريق وأفعال الأركان غير مخلوقة ، فكأنه أنكر على الطائفتين .

وأصله الذي بنى عليه مذهبه : أن القرآن إذا لم ينطق بشيء ، ولا روى في السنة

(١) لم يكن انبعاثهم طاعة . لانهم مناقون . فلو انبعثوا وخرجوا لكان منهم ما وصف الله بقوله (٩ : ٤٦) لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا ولأوضعوا خلالكم ، يفتنونكم الفتنة . وفيكم سماعون لهم) وبهذا يعلم أن الله لا يكره الطاعة من أى عبد وإلا لما دعا العصاة والكافرين إلى التوبة والالانابة والإسلام واتباع ما أنزله سبحانه

عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء ، وانقرض عصر الصحابة ولم ينقل فيه عنهم قول : الكلام فيه حدث في الإسلام ، فلاجل ذلك أمسك عن القول في خلق الإيمان . وأن لا يقطع على جواب في أنه مخلوق أو غير مخلوق . وفسق الطائفتين وبدعهما .

وكان يذهب إلى أن التوراة والإنجيل وكل كتاب أنزله الله عز وجل غير مخلوق ، إذا سلم له أنه كلام الله تعالى .

وكان يكفر من يقول : إن القرآن مقدور على مثله ، ولكن الله تعالى منع من قدرتهم ، بل هو معجز في نفسه ؛ والعجز قد شمل الخلق .

وكان يقول : إن الإيمان يزيد . ويقرأ (ويزداد الذين آمنوا إيماناً) ويقرأ (فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون) وما جاز عليه الزيادة جاز عليه النقصان .

وكان يقول : إن الإيمان غير الإسلام .

وكان يقول : إن الله سبحانه قال (فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين . فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين) استثناء من غير الجنس

وفرق أصحابه بين الإيمان والإسلام . فقالوا : حقيقة الإيمان التصديق . وحقيقة الإسلام الاستسلام ؛ فلا يفهم من معنى التصديق الاستسلام . ولا يفهم من معنى الاستسلام التصديق . واستدل أحمد بن حنبل بحديث الأعرابي وسؤاله عن الإيمان والإسلام . وجواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما بجوابين مختلفين ، واستدل أيضاً ، بحديث الأعرابي الآخر ، وقوله : « يا رسول الله ، أعطيت فلانا ومنعتني ؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ذلك مؤمن . فقال الأعرابي : وأنا مؤمن . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أو مسلم » وبحديث وفد عبد القيس ، وبقوله عز وجل (قالت الأعراب آمنا . قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا)

وكان لا يكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ، كبيراً كان أو صغيراً ، إلا بترك الصلاة . فمَن تركها فقد كفر ، وحل قتله ، قاله ابن حنبل . ويستدل بقوله عز وجل (١) «ورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ، فمنهم ظالم لنفسه ، ومنهم مقتصد ، ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله » فقد جمع بينهم في الاصطفاء وكان لا يفسق الفقهاء في مسائل الخلاف .

وكان يسم أحاديث الفضائل ، ولا ينصب عليها المعيار ، وينكر على من يقول : إن هذه الفضيلة لأبي بكر باطلة . وهذه الفضيلة لعلي باطلة . لأن القوم أفضل من ذلك . ولا يتبرأ من عين رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا أن يجمع المسلمون على التبرئ منها .

ويقول : إن الله تعالى ميزانا يزن فيه الحسنات والسيئات ، ويرجع إلى الحديث المروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويقول : إن الذنوب من ورأها الاستغفار والتوبة . وإن اخترته المنية قبل الاستغفار والتوبة : فأمره مرجى إلى الله عز وجل ، إن شاء غفر ، وإن شاء عاقب . ويجوز عنده أن يغفر الله لمن لم يتب . واستدل على ذلك بقوله (وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم) والتائب لا يقال له ظالم . واستدل بقوله عز وجل (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) والتائب لا يقال له مسرف .

ويقول : إن الشهداء بعد القتل باقون يأكلون أرزاقهم .

وكان يقول : إن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون ، وأن الميت يعلم بزأره يوم الجمعة ، بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس ^(١) ، وأن الله تعالى يعذب قومًا في قبورهم ، ويذهب إلى الحديث المروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن الله تعالى صراطاً يعبر عليه الناس ، وأن عليه حيات تأخذ بالأقدام ، وأن العبور

(١) هل صح في هذا حديث

عليه على مقادير الأعمال : مشاة وسعاة ، وركبانا ، وزحفا . ويذهب إلى الحديث المروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « استجدوا ضحاياكم ، فإنها مطاياكم على الصراط » وأن الله تعالى ملكين ، يقال لأحدهما منكر والآخر نكير ، يلجان إثر الميت في قبره فإما يبشرانه وإما يخوفانه ، ويذهب إلى حديث عمر رضى الله عنه « كيف بك إذا نزل بك ، وهما فظان غليظان ، فأقعداك وأجلساك وسألاك ؟ فتغير عمر بن الخطاب ، وقال : يا رسول الله وعقلى معى ؟ فقال : إذن كفتيهما » وذكر حديث ابن عباس فى قوله عز وجل (لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة) قال « عند سؤال منكر ونكير »

وكان يقول : إن الله تعالى يحيب دعوة الداعى المؤمن والكافر ، ويفاوت بينهم فى السؤال .

وكان يقول : إن من خالف الإجماع والتواتر فهو ضال مضل ، ويفسق من خالف خبر الواحد ، مع التمكن من استعماله .

وكان يقول : إن خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم على ، وإن علياً رابعهم فى الخلافة والتفضيل ، ويتبرأ ممن ضلهم وكفرهم .

وكان يقول : إنه لا معصوم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والأنبياء من قبله ، وسائر الأمة يجوز عليهم الخطأ .

وكان يقول : إن الإجماع إجماع الصحابة .

وكان يقول : إن صح إجماع بعد الصحابة فى عصر من الأعصار قلت به .
وكان يقول : لو لم يحز أن يفعل الله تعالى الشر لما حسنت الرغبة إليه فى كشفه ، وأن للعبد ملائكة يحفظونه بأمر الله ، وأن القضاء والقدر يوجبان التسليم ، وأن الغزو مع الأئمة واجب ، وإن جاروا .

وقال أحمد بن حنبل رضى الله عنه : وأرى الصلاة خلف كل بر وفاجر . وقد

صلى ابن عمر خلف الحجاج - يعنى الجمعة والعيدين - وأن النقي يقسمه الإمام .
فإن تناصف المسلمون وقسموه بينهم فلا بأس به . وأنه إن بطل أمر الإمام لم
يبطل الغزو والحج ، وأن الإمامة لا تجوز إلا بشروطها : النسب ، والإسلام ،
والحماية ، والبيت والمحدد ، وحفظ الشريعة ، وعلم الأحكام ، وصحة التنفيذ ،
والتقوى ، وإتيان الطاعة ، وضبط أموال المسلمين . فإن شهد له بذلك أهل الحل
والعقد من علماء المسلمين وثقاتهم ، أو أخذ هو ذلك لنفسه ، ثم رضيه المسلمون جاز
له ذلك ، وأنه لا يجوز الخروج على إمام . ومن خرج على إمام قُتل الثانى . ويجوز
الإمامة عنده لمن اجتمعت فيه هذه الخصال ، وإن كان غيره أعلم منه .

وكان يقول : إن الخلافة فى قريش ما أقاموا الصلاة .

وكان يقول : لا طاعة لهم فى معصية الله تعالى .

وكان يقول : من دعا منهم إلى بدعة فلا تجيبوه ولا كرامة . وإن قدرتم
على خلعه فافعلوا .

وكان يقول : الدار إذا ظهر فيها القول بخلق القرآن والقدر وما يجرى مجرى
ذلك : فهى دار كفر .

وكان يقول : الداعية إلى البدعة لا توبة له . فأما من ليس بداعية فتوبته
مقبولة .

وكان يقول : إن الإيمان منوط بالإحسان ، والتوبة رأس مال المتقين .

وكان يقول : إن الفقر أشرف من الغنى ، وإن الصبر أعظم مرارة ،
وانزعاجه أعظم حالا من الشكر .

وكان يقول : الخير فيمن لا يرى لنفسه خيراً .

وكان يقول : على العبد أن يقبل الرزق بعد اليأس ، ولا يقبله إذا
تقدمه طمع .

وكان يحب التقليل طلباً لخفة الحساب .

وكان يقول : إن الله تعالى يرزق الحلال والحرام . ويستدل بقوله عز وجل
(كَلَّا بُدْهُ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ . وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا)
يعنى ممنوعا .

وكان يقول : إن الرزق مقسوم ، لا زيادة فيه ولا نقصان . وإن وجه الزيادة :
أن يلهمه الله تعالى إنفاقه فى طاعة ، فيكون ذلك زيادة ونماء . وكذلك الأجل
لا يزداد فيه ولا ينقص منه . ووجه الزيادة فى الأجل : أن يلهمه الطاعة . فيكون
مطيعاً فى عمره . فبالطاعة يزيد . وبالمعاصى ينقص . وأما المدة عنده : فلا تزيد
ولا ينقص . وقرأ (لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون) .

وكان يذهب إلى جواز الكرامات للأولياء . ويفرق بينها وبين المعجزة .
وذلك : أن المعجزة توجب التجربى إلى صدق من جرت على يده . فإن جرت على
يدى ولى كتمها وأسرها . وهذه الكرامة ، وتلك المعجزة . وينكر على من رد
الكرامات ويضله .

وكان يأمر بالكسب لمن لا قوت له ، ويأمر من له قوت بالصبر ، ويجعله
فريضة عليه .

وكان يقول : إن بعض النبيين أفضل من بعض . ومحمد صلى الله عليه وسلم
أفضلهم ، والملائكة أيضاً بعضهم أفضل من بعض . وإن بنى آدم أفضل من
الملائكة . ويخطئ ، من يفضل الملائكة على بنى آدم .

ويقول : إن الوصية قبل الموت أخذ بالخزم للقاء الله عز وجل ، ويقول :
إن التائب من الذنوب كمن لا ذنب له .

ويقول : من كان له ورد فقطعه : خفت عليه أن يسلب حلاوة العبادة .
قال إبراهيم الحربي : سمعت أحمد بن حنبل يقول : إن أحييت أن يدوم الله
لك على ما تحب قدم له على ما يحب .

وكان يقول : أهل الصفة أعيان الصحابة^(١) .
وكان يقول : الصبر على الفقر مرتبة لا ينالها إلا الأكابر .
وسأله رجال : طلبت العلم بنية ؟ فقال : هذا شرط شديد ، ولكن حبب
إلى شيء فجمعته .

وسئل قبل موته بيوم عن أحاديث الصفات ؟ فقال : تُسرُّ كما جاءت ، ويؤمن
بها ، ولا يرد منها شيء . إذا كانت بأسانيد صحاح ، ولا يوصف الله بأكثر مما
وصف به نفسه ، بلا حد ولا غاية (ليس كمثل شيء وهو السميع البصير) ومن
تكلم في معناها ابتدع .

وكان يقول : أصحاب الحديث أمراء العلم .
وكان يقول : إذا ذكر الحديث فمالك بن أنس هو النجم . وكان يقول :
سفيان الثوري جمع الحالين العلم والزهد . وكان يقول : سفيان بن عيينة حفظ على
الناس مالولاه لضاع . وكان يقول : الشافعي من أحباب قلبي . وكان يقول :
هل رأيت عينك مثل وكيع ؟ وكان يقول : أنا أحب مواقة أهل المدينة .
وكان يحب قراءة نافع . لأنها أكثر اتباعا .

فهذا وما شاكله محفوظ عنه . وما خالف ذلك فكذب عليه وزور .
وكان دعاؤه في سجوده « اللهم من كان من هذه الأمة على غير الحق ، وهو
يظن أنه على الحق ، فرده إلى الحق ، ليكون من أهل الحق »
وكان يقول : « اللهم إن قبلت عن عصاة أمة محمد صلى الله عليه وسلم فداء
فاجعلني فداهم »

تم الاعتقاد بحمد الله ومنه وحسن توفيقه .

(١) في هذا النقل نظر طويل ، فإنه قد تقدم قريباً أن خير الصحابة : أبو بكر
م الخلفاء من بعده . ولم يكن أحد منهم من أهل الصفة .

قال في الأصل :

وفُرج من نسخه : العبد المترف بذنبه ، الفقير إلى ربه عبد القوى بن عبد الله
ابن رحال بن عبد الله بن أبي القاسم بن أبي الهار القرشي الشافعي ، حامداً لله
وحده ، مصلياً على محمد وآله وصحبه ، ومسلماً تسلياً .

وذلك في ليلة الثلاثاء الرابع من ربيع الأول سنة ست وسبعين وخمسمائة .
وكان تمام نسخه على يد حامد بن محمد أديب التقى في ١٣ رمضان سنة
١٣٤٢ من نسخة قديمة في المكتبة العمومية الظاهرية بدمشق (من كتاب
الأمر بالمعروف للخلال . رقم ٢٤٥ حديث) .



وكان الفراغ من طبعه بحمد الله وحسن توفيقه بمطبعة السنة المحمدية .
وصلى الله وسلم وبارك على عبده الكريم محمد ، وآله وصحبه .

فهرس الجزء الثانى من كتاب طبقات الحنابلة

٤٩	زهير بن صالح بن أحمد	٣	ذكر الطبقة الثانية
	ابن حنبل	»	باب الألف
»	باب السين من الطبقة الثانية	»	أحمد بن جعفر بن المنادى
»	سليمان بن أحمد الطبرانى	٦	» » » القطيعى
٥١	باب العين من الطبقة الثانية	٧	» » الحجاج البزار
»	عبد الله بن سليمان السجستانى	»	» » سلمان النجاد
٥٥	عبد الرحمن بن محمد الرازى	١٢	» » محمد الخلال
٥٦	عمر بن محمد القافلاوى	١٥	» » » المقرئ
»	» » » العكبى	١٦	ذكر من اسمه إبراهيم
٥٧	على » » بن بشار	»	إبراهيم بن إسحاق السيرجى
٦٤	باب الميم من الطبقة الثانية	»	أبو الفرج الهندبانى
»	محمد بن أحمد بن الصواف	»	باب الجيم
»	» » » » صالح بن أحمد	»	جعفر بن محمد القافلاوى
	ابن حنبل	١٧	» » » الصندلى
٦٦	محمد بن حمدان الصيدلانى	١٨	باب الحاء من الطبقة الثانية
٦٧	» » عبد الواحد	»	الحسن بن على البربهارى
٦٩	» » القاسم بن الأنبارى	٤٥	الحسين بن عبد الله الخرق
٧٣	» » » » مخلد المطار	٤٧	» » على المحرمى
٧٤	أول الطبقة الثالثة	»	حبيب بن الحسن القزاز
»	أحمد بن إبراهيم البرمكى	»	باب الخاء من الطبقة الثانية
٧٥	إبراهيم بن إسحاق الشيرجى	»	خضر بن مثنى الكندى
»	عمر بن الحسين الخرق	٤٩	باب الزاى من الطبقة الثانية

٧٦	اختلاف الخرق مع أبي بكر	٧٩	المسألة العاشرة : الشفق في
	عبد العزيز في ثمانية وتسعين		السفر والحضر
	مسألة	»	» الحادية عشرة : صلاة
»	المسألة الأولى : إذا اشتبه	»	الخائف المطلوب
	إناءان طاهر ونجس	»	» الثانية عشرة : حدرفع
»	» الثانية : كراهية الخرق	»	اليدين في الصلاة
	الوضوء في آنية الذهب	٨٠	» الثالثة عشرة : أم الولد
	والفضة		تغطي رأسها في الصلاة
»	» الثالثة : في سنة السواك	»	» الرابعة عشرة : كيفية
	وغسل اليدين عند		النهوض في الصلاة
	الاستيقاظ	»	» الخامسة عشرة : إذا
٧٧	» الرابعة : في سنة التسمية	٨١	ذكر صلاة وهو في أخرى
	في الطهارة		» السادسة عشرة : سجود
»	» الخامسة : كل ما أنقى		القرآن
	فهو كالأحجار	»	» السابعة عشرة : الصلاة
»	» السادسة : الحجر الكبير		على النبي في الصلاة
	ذو الشعب الثلاث	٨٢	» الثامنة عشرة : شك
٧٨	» السابعة : غسل الكافر		الإمام في عدد ما صلى
	إذا أسلم	»	» التاسعة عشرة : الكلام
»	» الثامنة : طلب الماء في		في الصلاة
	حق التيمم	٨٣	» العشرون : المني طاهر
»	» التاسعة : لو مسح مقبلا	٨٣	» الحادية والعشرون : نية
	ثم سافر		القصر في الصلاة

المسألة الثانية والثلاثون : إن أعطى أهل البادية الأقط	٨٨	المسألة الثانية والعشرون : من صلى الظهر يوم الجمعة	٨٣
» الثالثة والثلاثون : رؤية الهلال قبل الزوال	٨٩	» الثالثة والعشرون : من فاتته صلاة العيد	٨٤
» الرابعة والثلاثون : من حج عن غيره ولم يحج عن نفسه	»	» الرابعة والعشرون : إن كبر الإمام في صلاة الجنازة خمسا	»
» الخامسة والثلاثون : من طاف وسعى محمولا لعله	»	» الخامسة والعشرون : غسل الشهيد والصلاة عليه	٨٥
» السادسة والثلاثون : عمل القارن كالمفرد	٩٠	» السادسة والعشرون : من فاتته تكبير على الجنازة	»
» السابعة والثلاثون : اللحان جنس واحد	٩١	» السابعة والعشرون : زكاة الإبل	٨٦
» الثامنة والثلاثون : إذا وجد أحد المتصارفين عيبا بعد التفرق	»	» الثامنة والعشرون : زكاة الغنم	٨٧
» التاسعة والثلاثون : الإقالة فسخ	٩٢	» التاسعة والعشرون : إن أعطاهما كلها في صنف	»
» الأربعون : إذا اشترى أمة ثيبة فأصابها	»	» الثلاثون : لازكاة في دون مائتي درهم	»
» الحادية والأربعون : إذا اشترى شيئا مأكوله في جوفه	٩٤	» الحادية والثلاثون : زكاة العبد المشترك	٨٨

المسألة الحادية والخمسون : إذا	٩٧	المسألة الثانية والأربعون :	٩٤
وقف على قوم وعقبهم		اختلاف المتبايعين في	
» الثانية والخمسون : إذا	٩٨	التمن	
أوصى لهم بسهم من		» الثالثة والأربعون : بيع	٩٤
ماله		الفهد والصقر المعلم جائز	
» الثالثة والخمسون : العمة	»	» الرابعة والأربعون :	٩٤
بمنزلة الأب		إذا أونس من الجارية	
» الرابعة والخمسون : من	٩٩	الرشد دفع إليها مالها	
زوج صبيبا أو معتوها		» الخامسة والأربعون :	٩٥
» الخامسة والخمسون : إن	»	من أقر بشيء واستثنى	
كرهت البكر الكفء		من غير جنسه	
الذى زوجه أبوها		» السادسة والأربعون :	»
» السادسة والخمسون :	١٠٠	إذا استثنى منه الأكثر	
إذا كان الجنون مطبقا		» السابعة والأربعون .	»
» السابعة والخمسون : أحق	»	لا يأخذ رهنا ولا كفيلا	
الناس بتزويج الحرة : أبوها		من المسلم إليه	
» الثامنة والخمسون : إذا	»	» الثامنة والأربعون : بم	٩٦
أسلم أحد الزوجين		يضمن المغرور أولاده ؟	
» التاسعة والخمسون : إذا	١٠١	» التاسعة والأربعون : إذا	»
عتق نصف الأمة فلا		غصب جارية وباعها	
خيارها إذا كان المعتق		فوطئها المشتري	
معسرا		» الخمسون : إن وقعت	٩٧
» الستون : العنين يؤجله	»	الاجارة كل شهر بشيء معلوم	
الحاكم			

- | | | | |
|-------------------------------|-----|----------------------------------|-----|
| المسألة الحادية والستون : إذا | ١٠١ | المسألة التاسعة والستون : الفيثة | ١٠٥ |
| كانت ثيبا وادعى أنه | | في الإيلاء : الجماع | |
| يصل إليها | | » السبعون : لو ظاهر | ١٠٦ |
| » الثانية والستون : إذا | ١٠٢ | من زوجته الأمة | |
| قال الخنثى المشكل : | | » الحادية والسبعون : | » |
| أنا رجل | | الكفارة | |
| » الثالثة والستون : النثار | ١٠٣ | » الثانية والسبعون : إيمان | » |
| مكروه | | الرقبة في الكفارة | |
| » الرابعة والستون : هل | » | » الثالثة والسبعون : عتق | ١٠٧ |
| تحرم البنت من الرضاعة | | نصفى عبيدين كعتق عبد | |
| من لبن زنى ؟ | | » الرابعة والسبعون : إذا | » |
| » الخامسة والستون : لو | ١٠٤ | ذكر في اللعان الولد | |
| طلقها ثلاثا في طهر لم | | » الخامسة والسبعون : إذا | » |
| يصبها فيه كان للسنة | | نفى الولد ولم يرمها بالزنا | |
| » السادسة والستون : إذا | » | » السادسة والسبعون : | ١٠٨ |
| قال لها : أنت طالق | | السعوط كالرضاع | |
| إذا قدم فلان | | » السابعة والسبعون : لو | » |
| » السابعة والستون : لو | ١٠٤ | رمى المسلم عبدا كافرا | |
| اختلف المولى مع زوجها | | بسهم فعتق قبل وصول | |
| في مضي المدة | | السهم | |
| » الثامنة والستون : | ١٠٥ | » الثامنة والسبعون : إذا | ١٠٩ |
| الرجمة والإشهاد عليها | | جنى العبد فعلى سيده | |
| | | الفدية أو تسليمه | |

- ١٠٩ المسألة التاسعة والسبعون : دية
شبه العمد على العاقلة
» الثمانون : من هم العاقلة؟ ١١٠
» الحادية والثمانون : هل
تجب الكفارة في قتل
العمد؟
» الثانية والثمانون : إذا
قذف أمه الميتة
» الثالثة والثمانون : ما
أوجب من الجنايات
المال دون القود
» الرابعة والثمانون : لا
يقطع حتى يدعى
المسروق منه
» الخامسة والثمانون : حد
الشرب ثمانون
» السادسة والثمانون :
المأخوذ منهم الجزية
ثلاث طبقات
» السابعة والثمانون :
السلب للقاتل
» الثامنة والثمانون : يجوز
بيع الفنائم في دار الحرب
إذا قسمت
- ١١٣ المسألة التاسعة والثمانون : من
ترك التسمية على الذبيحة
عامدا
» التسعون : العضب :
ذهب أ كثر الأذن
» الحادية والتسعون : ماذا
يأكل المضطر من الميتة؟
» الثانية والتسعون : إذا
نذر صيام شهر من يوم
يقدم فلان
» الثالثة والتسعون : يشهد
على من سمع يقر بحق
» الرابعة والتسعون :
العقيقة سنة
» الخامسة والتسعون : إذا
قال له : يا لوطي
» السادسة والتسعون : لا
يبيع السيد مكاتبه الدرهم
بدرهمين
» السابعة والتسعون :
الصدقة على المكاتب
العاجز عن الأداء لسيده

١٦٧	محمد بن إسحاق الأصهباني	١٧٧	المسألة الثامنة والتسعون : لا
»	أبو الحسن الجزري البغدادى	»	يحد إلا من شرب الخمر
»	أحمد بن عثمان الكبشى	١١٨	إسحاق بن أحمد الكاذى
١٦٨	عبد العزيز بن أحمد الحربى	»	إسماعيل بن على الخطبى
»	أحمد بن محمد بن الحسن	١١٩	عبد العزيز بن جعفر
»	إبراهيم بن الحسين البناء	١٢٧	ضرار بن أحمد الحنبلى
»	أحمد بن عبد الله البغدادى	١٢٨	عمر بن بدر المغازلى -
١٦٩	عثمان بن عيسى الباقلانى	»	إبراهيم بن أحمد البزار
١٧١	الحسن بن حامد البغدادى	١٣٩	» » ثابت الحنبلى
١٧٨	الحسين بن أحمد بن جعفر	»	عبد العزيز بن الحارث التميمى
١٧٩	أحمد بن سعيد الشامى	»	إبراهيم بن جعفر بن الساجى
»	عبد الواحد بن عبد العزيز	١٤٠	الحسن بن يحيى القرى
التميمى		»	الحسين بن عبد الله النجاد
»	أحمد بن موسى الروشانى	١٤٢	أبو الحسن البرقى
١٨٠	أبو عبد الله الحسين التميمى	»	يوسف بن عمر القواس
١٨١	الخصر بن تميم بن مزاحم .	١٤٤	عبيد الله بن محمد العكبرى
١٨١	الحسين بن أحمد بن السلال	١٥٣	عمر بن أحمد البرمكى
»	أبو الحسن حلى بن يوسف	١٥٥	محمد بن أحمد بن سمعون
»	الطبقة الرابعة	١٦٢	» » الحسن السمسار
»	عبد السلام بن الفرغ المزرى	»	» » سيبا الحنبلى
»	محمد بن هرمز العكبرى	١٦٣	عمر بن إبراهيم العكبرى
١٨٢	الحسين بن موسى الفقاى	١٦٦	أبو الحسين محمد بن هارون
»	أحمد بن إبراهيم القطان	»	أبو الطيب عثمان بن المنتاب

٢٣٢	أبو بكر بن علي المقرئ	١٨٢	عبد الوهاب بن عبد العزيز
٢٣٤	أبو الحسن علي بن محمد		التميمي
	البغدادي	»	محمد بن أحمد الهاشمي
»	أبو الحسن علي بن الحسين	١٨٦	الحسن بن شهاب العكبري
	العكبري	١٨٩	القاضي الموقر الحنبلي
٢٣٥	أبو القاسم عبيد الله بن محمد	»	محمد بن حامد بن جبار
	القراء	»	هبة الله بن محمد بن الغباري
٢٣٦	أبو الحسن محمد بن أحمد	»	أحمد بن عبد الله بن سهل
	البرداني .	١٩٠	» » عمر البرمكي
٢٣٧	أبو جعفر عبد الخالق	»	» » إبراهيم
	ابن عيسى	١٩١	الحسين بن عثمان البرداني
٢٤٢	عبد الرحمن بن محمد الأصهباني	»	عبد الوهاب بن حزور الوراق
»	أبو بكر أحمد بن محمد الرزاز	»	محمد بن علي العشاري
٢٤٣	أبو علي الحسن بن أحمد	١٩٣	أبو علي بن الحسين بن مبشر
٢٤٤	أبو الوفاء طاهر بن الحسين	»	أبو بكر محمد بن علي الحداد
٢٤٥	القاضي أبو الفتح عبد الوهاب	»	الطبقة الخامسة
٢٤٥	أبو عبد الله بن عمر	١٩٣	محمد بن الحسين (أبو يعلى)
	الباجسرائي	٢٣١	الطبقة السادسة
»	أبو بكر عمر الطحان	»	أبو الفنائم علي بن طالب
»	القاضي أبو علي يعقوب	»	أبو منصور علي بن الحسن
	ابن إبراهيم		القرميسيني
٢٤٧	أبو محمد شافع بن صالح	»	أبو طاهر عبد الباقي بن محمد
			البراز

٢٤٧	أبو إسماعيل عبد الله بن محمد	٢٥٥	أبو بكر أحمد بن علي العثي
	المهروى	٢٥٧	أبو الفتح محمد بن علي الحلواني
٢٤٨	أبو الفرج عبد الواحد	»	جعفر بن الحسن الدرزي بجاني
	الشيرازي	»	علي بن محمد بن الأنباري
٢٤٩	أبو الحسن علي بن عمرو	٢٥٨	أبو العباس أحمد بن الحسن
	الحراني	»	الشيخ أبو الخطاب محفوظ
٢٥٠	أبو محمد رزق الله ابن		ابن أحمد
	عبد الوهاب	»	أبو القاسم يحيى بن عثمان
٢٥٢	أبو إسحاق إبراهيم الخزاز	»	أبو سعد المبارك الحرمي
»	أبو يعلى بن الكيال	٢٥٩	قاضي القضاة علي بن محمد
»	أبو الحسن علي بن المبارك		ابن عقيل
	النهرى	»	أبو البركات طلحة بن أحمد
»	أبو محمد عبد الله بن جابر	٢٦٣	قطعة من مقدمة الشيخ
٢٥٣	أبو عبيد الله محمد بن الحسن		أبي محمد بن تميم الحنبلي في
	الراداني		عقيدة الإمام أحمد
»	أبو الحسين بن زفر العكبري	٢٩١	عقيدة الإمام أحمد . رواية
»	أبو علي أحمد بن محمد البرداني		أبي الفضل عبد الواحد بن
»	أبو القاسم الغوري		عبد العزيز التميمي
٢٥٤	أبو منصور محمد بن أحمد		
	المقري		